جامعة زيان عاشور الجلفة
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم : الحقوق

# آثار التحول الديمقراطي في الجزائر
# دستور 2020

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص : دولة و مؤسسات

**إعداد الطالبين :**

- شامخي محمد
- طالب دحمان

إشراف الأستاذ:

د-مسلمي عبد الله

لجنة المناقشة :

| | |
|---|---|
| أ/د .لدغش سليمة | رئيسا |
| أ/د. مسلمي عبد الله | مشرفا |
| أ/د .هواري صباح | ممتحنا |

السنة الجامعية:2021-2022

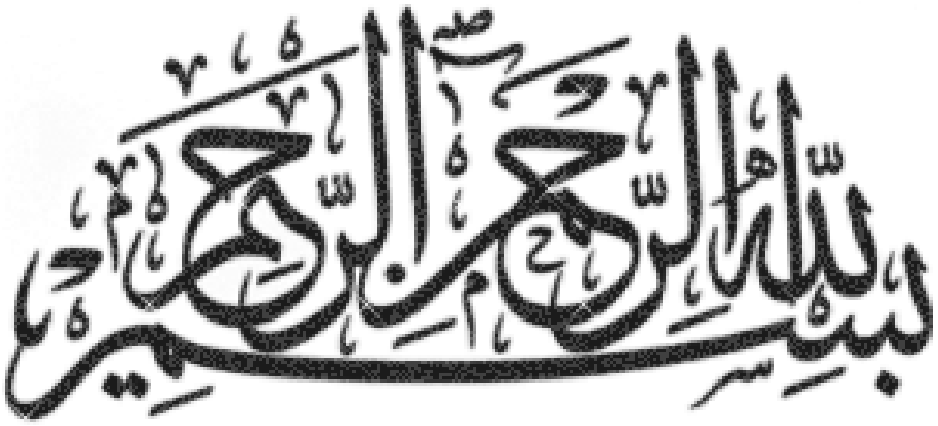
بسم الله الرحمن الرحيم

# شكر وعرفان :

الحمد لله الذي أسبغ علي نعمه ظاهرة وباطنه، والشكر لله الذي أمدني بعونه وسهل لي المسير في دروب العلم، والنهل من معينه العذب الصافي الزلال، فبتوفيق من رب العالمين ظهر هذا العمل إلى حيز الوجود، وأرجو من الله العلي القدير أن يكلله بالفائدة والنفع للجميع.

ولا يغيب عن ذهني – وأنا أسطر هذه الكلمات في بداية عملي البحثي– الكثير ممن استحقوا الشكر والتقدير عرفانًا مني بما بذلوه من جهد لإتمام هذه الدراسة فأتقدم بالشكر الجزيل لجميع أساتذتي الذين تعلمت على أيديهم الكثير والكثير، وأخص بالشكر أستاذي المشرف على هذا السيد المحترم جدا : **مسلمي عبد الله** وذلك لتوجيهاته و ملاحظاته التي كان لها أثر واضح في بلورة هذا البحث.

لكم مني جزيل الشكر والعرفان

# الإهداء :

**أحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا على هدايته لما فيه خير للجميع و الذي بعونه عز وجل استطعت بلوغ هذه المرحلة الحاسمة في حياتي .....**

**إلى روح أبي الطاهرة (رحمه الله )**

**الى الينبوع الذي لايمل من العطاء والتي حاكت السعادة بخيوط منسوجة من قلبها تفرح لافراحي وتحزن لاحزاني وتتضرع لله دائما وتدعوه بتوفيقي الغالية امي(اطال الله في عمرها)**

**الى من يجري حبهم في عروقي ويفرح بذكرهم فؤادي ...إخوتي**

**الى افراد عائلتي كل باسمه .**

**محمد**

# الإهداء :

**إلى من تعهدتني بالتربية في الصغر ، وكانت لي نبراساً يضيء فكري بالنصح، و التوجيه في الكبر أمي (حفظها الله ) .**

**إلى روح أبي الطاهرة ( رحمه الله )**

**إلى من شملوني بالعطف ، وأمدوني بالعون ، وحفزوني للتقدم ، إخوتي ، وأخواتي**

**رعاهم الله .**

**إلى كل من علمني حرفاً ، وأخذ بيدي في سبيل تحصيل العلم ، والمعرفة .**

**إليهم جميعاً أهدي ثمرة جهدي ، ونتاج بحثي المتواضع .**

**دحمان**

# المقدمة

**المقدمة :**

يجمع الكثير من الباحثين على أن الديمقراطية هي عملية تحول تدريجي مستمر ومتواصل، وليست مفهوما مجردا وجاهزا فالديمقراطية كثورة سياسية وفكرية واجتماعية لم تأتي اعتباطا،بل عرفت نضالات مستميتة خلال قرون اعترضتها عوائق كثيرة،كما أنها ليست مجرد انعكاس لعوامل اقتصادية واجتماعية وثقافية محددة فقط وإنما هيب دورها تخلق الظروف المواتية لمناخ سوسيولوجي متطور ومتجدد، وفي سياق تاريخي متميز أيضا،وبذلك تترسخ كممارسة حضارية لدى التشكيلات الاجتماعية كافة عبر المؤسسات كلها،وتأخذ لها مواصفات مميزة من بلد لآخر ومن حقبة تاريخية لأخرى.

الديمقراطية في التحليل الأخير ليست نظاما يولد منذ البداية ،بل هي كما يقول عبد الحسين شعبان عملية تطور تاريخي حضاري مؤسسي، لا تقوم دون تداول سلمي على السلطة وسيادة القانون واستقلال القضاء وبناء تقاليد لاحترام الرأي الآخر،ومساءلة الحاكم، وحق التعبير والمشاركة السياسية وغيره، ما دام أنها تعبر عن صيرورة اجتماعية تتطلب توافر شروط أو عوامل داخلية لنشأتها واستمراريتها، سواء كانت اقتصادية أم اجتماعية أم سياسية أم ثقافية.

تعتبر الجزائر من بلدان الجنوب التي شهدت عملية تحول من التنظيم السياسي الواحد إلى التعددية السياسية.وقد شكل هذا التحول انفراجا لأغلب القوى الاجتماعية والسياسية في الممارسة العلنية،وأصبح يشار إليه كونه فاصلا بين مرحلتين مهمتين في تاريخ تطور النظام السياسي في الجزائر. فهذا التحول شكل نقلة نوعية في طبيعة هذا النظام بتحوله من الشمولية إلى التعددية، مما يعني أن الجزائر حققت تحولا سياسيا يندرج تحت تأثير الموجة الثالثة للديمقراطية التي اجتاحت العالم وإن

كانت للجزائر خصوصيتها التي تميزت بها في عملية التحول الديمقراطي، فالنظام السياسي في الجزائر عرف تطورات وتداعيات مختلفة منذ الاستقلال كان لها تأثيرها على إقرار

عملية التحول،من خلال خلق الأسباب الدافعة للتحول أو التكيف مع بيئته الداخلية والخارجية .

**أسباب اختيار الموضوع :**

**الأسباب الموضوعية:** كون الموضوع يدخل ضمن الدراسات التي يشار صولها الكثير من التساؤلات والإشكالات التي تتطلب من الإجابة عليها، حتى يمكن الوصول إلى فهم طبيعة العملية السياسية في الجزائر، وبالتالي فهم طبيعة النظام السياسي القائم والمنطق الذي يحكمه والآليات التي يعتمد في الحفاظ على بقاءه واستمراره.

**الأسباب الذاتية:** تنبع من ميل شخصي إلى دراسة كل المواضيع التي تتعلق بالجزائر حتى يمكن المساهمة ولو بالقليل في بلورة تصورات تساهم في عملية التحول الديمقراطي في الجزائر.

**أهمية الدراسة:**

إن المقاصة التي تسعى إليها البحث هو تقديم صورة واضحة لطبيعة التحول الديمقراطي في الجزائري، والقيام بعملية تحليل العوامل الداخلية والخارجية التي تؤثر في حالة الاستقرار في الجزائر.

**أهداف الدراسة:**

سنحاول في دراستنا التعرف إلى مدى تأثير الديمقراطية على الحياة السياسية وذلك من خلال التطرق إلى جملة الأهداف المتمثلة في:

-الوصول إلى ماهية التحول الديمقراطية.

-التطرق إلى متطلبات التحول الديمقراطي.

-توضيح الإطار القانوني للتحول الديمقراطي والدوافع التي حذت بالمشرع الجزائري إلى تبني مبادئها.

-التعرف على مدى إدراج النظام السياسي الجزائري لآليات الديمقراطية في تدبير وتسيير الشأن العام المحلي بهدف تفعيل التنمية المحلية.

-الكشف عن واقع الديمقراطية في الجزائر.

**مجال الدراسة الزماني و المكاني :**

إن الدول حديثة الاستقلال دائما ما تستمر في العمل بدساتير الدولة المستعمرة لفترة من الزمن ومن بين هاته الدول الجزائر، حيث استمر العمل بالتشريع الفرنسي باستثناء ما يتنافى مع القيم والسيادة الوطنية إلى غاية صدور أول دستور عام 1963م[1] حتى إقرار التعددية الحزبية بموجب دستور 1989م وتسعينيات القرن الماضي وما آلت إليه الحياة الاجتماعية مع صدور دستور 1996 حيث عرفت الجزائر حركة تشريعية هامة مست كل الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وسعيا منها إلى تبني الديمقراطية كنظام حكم والى التعرف على رغبات الجمهور وكسب ثقته وتأييده، وعليه فقد نص التعديل الدستوري لسنة 2016 على تشجيع الدولة للديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، وأن الدولة تقوم على مبادئ التنظيم الديمقراطي والفصل بين السلطات والعدالة الاجتماعية، ولتحقيق ديمقراطية عادلة كان لابد من تطبيق سياسة الحكم الرشيد وتبني عديد الإصلاحات التي من شأنها إشراك المواطنين في إدارة شؤون الحكم وفتح المجال أمام المجتمع المدني، القطاع الخاص، النقابات، الجمعيات، وسائل الإعلام والاتصال...إلخ.

نظمت الدساتير الجزائرية المتعاقبة الديمقراطية التشاركية المحلية بتطور ملحوظ وإلى غاية دستور سنة 2016، وإن كانت تختلف طبيعة التنظيم الديمقراطي المطبق في الجزائر، بالنظر إلى الفترة الاشتراكية منذ دستور 1963 إلى غاية وضع دستور 1989، تخللت هذه المرحلة وضع وثيقتين دستوريتين ذات طابع إيديولوجي لكل من سنة 1963 و1973، ولكن اختلفت في طبيعة التنظيم لمبدأ الديمقراطية الاشتراكية المحلية، في كل من الدستورين.

وإن كان دستور 1989 الأرضية الأولى للتبني الديمقراطي لمبدأ الديمقراطية التشاركية، فإن دستور 1996 أكد على ذلك دون إضافات، لكن دستور 2016 منح على الأقل تكريسا دستوريا صريحا لمبدأ الديمقراطية التشاركية ،ثم جاء الحراك الشعبي و خرجت منه الجزائر باستقالة الرئيس الراحل عبد العزيز بوتفليقة ، ثم في الأخير التعديل الدستوري 2020.

**منهج الدراسة.**

**المنهج التاريخي:** الذي يتضمن الجانب التفسير التحليلي في دراسة الظواهر المالية التي ولدت في ظروف زمنية لها خصائصها أو دراسة ظاهرة تمتد جذورها إلى الماضي، فلا يمكن فهم عملية التحول الديمقراطي دون الرجوع إلى الامتدادات والخلفيات التاريخية وهو ما سيمكننا من وحتى الحاضر وتفسيره.

**المنهج الوصفي التحليلي :**

يعرف على أنه: يقوم على وصف ظاهرة من الظواهر للوصول إلى أسباب هذه الظاهرة، والعوامل التي تتحكم فيها واستخلاص النتائج لتعميمها، ويتم ذلك وفق خطة بحثية معينة، وذلك من خلال تجميع البيانات، وتنظيمه.

**الدراسات السابقة :**

**1-دراسة بعنوان : الديمقراطية المنقوصة في ممكنات الخروج من التسلطية وعوائقه، للدكتور محمد نور الدين افاية،والصادر عن منتدى المعارف،بيروت، 2013 .**

**الهدف من الدراسة :** يطرح الكاتب عدة تساؤلات حول كيفية الخروج من الاستبداد و الانخراط في العملية الديمقراطية، وكيفية إعادة تأسيس السياسة على أنقاض اللاسياسة وتقاليد الإذعان والإذلال، وذلك في ضوء ثورات الربيع العربي .

وقد خلصت الدراسة إلى أن الثورة الديمقراطية تستلزم ديمقراطيين ذوي ثقافة ديمقراطية حقة، والتغيير يتطلب خلخلة بنيان التسلطية وإعادة بناء مجال سياسي يقر بمرجعية حقوق الإنسان ويتبنى قيم المجتمع الديمقراطي، ومنهنا يصعب القول أنما حدث وما يحدث في مختلف الساحات العربية ثورات ستفضي بالضرورة إلى تغيير الأساس الاقتصادي الليبرالي، والعلاقات الاجتماعية التقليدية، والتحول إلى الديمقراطية .

**2- دراسة بعنوان : الانتفاضات العربية على ضوء فلسفة التاريخ، للكاتب هشام صالح والصادرة عن دار الساقي،بيروت2013**

**الهدف من الدراسة :** تهدف هذه الدراسة إلى القول بأن (الربيع العربي)كان له بواعث موضوعية وآثار ايجابية، وما حققه(الربيع العربي) حتى الآن هو سيطرة التيار الإخواني السلفي على السلطة في بعض البلدان العربية .ويتساءل الباحث لهذا حدث تاريخي ويناقش بأن الحدث التاريخي ينقل الناس من وضع سابق إلى وضع لاحق، ومن وضع سيء إلى وضع أفضل. وقد خلصت الدراسة إلى أن الحدث التاريخي يفصل ما كان عما سيكون . فهل (الربيع العربي) من هذا النوع؟فلا ينبغي أن تخدعنا نشرات الأخبار المليئة بشتى أنواع الوقائع والحوادث بل وحتى الكوارث والحروب والمجازر .فمعظمها ليس إلا فقاعات تطفو على السطح .أما الحدث ذو الدلالة والمعنى التاريخي بمعنى الكلمة شيء نادر الحصول، فى ناقش الكاتب الفكر العربي والثقافة العربية ويناقش الفلسفة وعلاقتها بالديمقراطية والسياسة والإسلام، والتحول الديمقراطي في الوطن العربي من منظور علمي تاريخي.

**3-دراسة بعنوان : إلى أين يذهب العرب،رؤية 30 مفكرا في مستقبل الحراك العربي،الناشرون، المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت، دار الفارس للنشر والتوزيع الأردن،الطبعة الأولى2012**

**الهدف من الدراسة** :هذا كتاب في" المبنى"،ومشروع معرفي في" المعنى"،ومحاولة لقراءة المستقبل العربي في" المغزى"،هو أكثر من مجرد كتاب، هو أقرب إلى شهادة معرفية تضم رؤية ثلاثين مفكرا عربيا بارزا حول أسئلة التحول العربي .فهي تستحضر الماضي وتدرس الحاضر والمستقبل.

وقد خلصت الدراسة إلى أن أزمة الثقافة العربية التي تعيشها الذات العربية، والتي تجلت في السنوات الأخيرة بفعل عاملين :أولهما الأزمات والحروب و الصراعات داخل الدول العربية، وأصبحت الدول قلقة على حدودها وسيادتها القطرية، لتنخفض بذلك سقوف الأحلام والتطلعات القومية بقدر ما تزداد المخاوف .والعامل الثاني الأزمة التي تعاني منها الذات العربية متمثلاً في حركة العولمة الهادرة وهي تقذف كل صباح في تجلياتها وأدواتها ومنتجاتها العابرة للحدود .في الأيام الأولى للربيع العربي بدت ثقة العرب كبيرة بأنفسهم ثم ما لبث الانقسام والتشرذم والتناحر بين القوى.

**التعقيب على الدراسات السابقة**

تلتقي هذه الدراسات مع هذه الدراسة بشكل كبير،ولكن هذه الدراسات في معظمها افترضت أن عملية التحول الديمقراطي جاءت كنتيجة للثورة، في حين أن هذه الدراسة تحاول الإثبات أن عملية التحول الديمقراطي هي عملية قائمة بحد ذاتها وهي المسبب ولا تأتي كنتيجة .

وتناقش هذه الدراسات الوطن العربي بعد أحداث الربيع العربي .وتغلب على بعضها الطابع الفلسفي، وتناقش التحول الديمقراطي بالتفصيل،وتناقش الحراك العربي وأسبابها وثم نتائجها،ومستقبل هذه الثورات ،ولكن لا يخصص التحول الديمقراطي من ناحية البعد السياسي كما هو الحال في هذه الدراسة .و أخيرا فقد تناولت هذه الدراسات آليات الخروج من الأنظمة التسلطية ومحاولات بناء مجتمعات ديمقراطية .

**صعوبات الدراسة.**

من المعروف أن الدراسات العلمية التخصصية تواجه قادر من المعضلات والمعوقات والصعوبات تتفاوت وطبيعة الموضوع البحث وأهميته ما على الباحث إلا أن يحاول قدر جهده مواجهة هده المعضلات والمعوقات يقصد تحقيقها والسيطرة عليها وتجاوزها لفرض نجاح البحث في الدارسة بصورة علمية.

في حقيقة الأمر فان صعوبة إشكالية التحول الديمقراطي وأثره والاستقرار السياسي في الجزائر قد تشخيص في صعوبتان وهما :

1)- حساسية الموضوع وخطورته.

2)- شمولية البحث وسعته.

**الإشكالية :**

تحتل عملية التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية في الوقت الراهن أولوية وقد تزايدت الاهتمام بها في خضم التحولات الجوهرية والمتسارعة التي تعرفها البيئة الدولية في عصر العولمة ومجتمع المعلومات حتى أن قيم الديمقراطية لم تعد كما كان يتصور البعض عملية مستنبطة من الثقافة الغربية بل هي تعبير عن ثقافة عالمية ترسخت منذ قرون طويلة في مواجهة الاستبداد وأركانه وان كانت الحضارة الغربية قد ساهمت بدرجة كبيرة في تفعيلها

وترسيخها ووضعت إطارها الفلسفي والمعرفي من خلال تحولات متسارعة خاصة عقب انتهاء الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفيتي وما تبعه من انهيار دول المنظومة الاشتراكية، حيث اتجهت العديد من الدول العربية إلى التحول الديمقراطي بفعل مجموعة من الدوافع الداخلية والخارجية .

**فيما تتجلى آثار التحول الديمقراطي و الاستقرار السياسي في الجزائر دستور 2020؟.**

**خطة البحث** : تناولنا في بحثنا هذا موضوع التحول الديمقراطي في الجزائر منطلقين في دراستنا من البحث التالي :

المقدمة ، أسباب اختيار الموضوع ، أهمية الدراسة ، أهداف الدراسة ، مجال الدراسة الزماني و المكاني ، المنهج المتبع ، الدراسات السابقة ، صعوبات الدراسة ،الإشكالية .

الفصل الأول : ماهية التحول الديمقراطي و الاستقرار السياسي و علاقتهما تناولنا : تمهيد، المبحث الأول : ماهية التحول الديمقراطي في الجزائر ، المطلب الأول : مفهوم التحول الديمقراطي في الجزائر ، الفرع الأول : تعريف التحول الديمقراطي في الجزائر ، الفرع الثاني: أسباب التحول الديمقراطي، المطلب الثاني : أنماط التحول الديمقراطي في الجزائر ، المطلب الثالث : العوامل المؤدية للتحول الديمقراطي في الجزائر ، الفرع الأول: العوامل الداخلية ، الفرع الثاني: العوامل الخارجية ، المبحث الثاني : ماهية الاستقرار السياسي في الجزائر ، المطلب الأول : مفهوم الاستقرار السياسي في الجزائر ، الفرع الأول : تعريف الاستقرار السياسي في الجزائر، الفرع الثاني : متطلبات الاستقرار السياسي، المطلب الثاني: اتجاهات دراسة الاستقرار السياسي في الجزائر ، المطلب الثالث : أبعاد الاستقرار السياسي في الجزائر ، خلاصة الفصل الأول ، و الفصل الثاني : أسباب التحول الديمقراطي في الجزائر،تمهيد ، المبحث الأول : الأسباب الداخلية للتحول الديمقراطي في الجزائر ، المطلب الأول : أزمة التعددية السياسية في الجزائر ، الفرع الأول : مفهوم التعددية الحزبية ، الفرع الثاني: احتكار السلطة في يد الحزب الواحد ، الفرع الثالث: موقع التعددية الحزبية في ظل دستور 1989والتعديل الدستوري 1996، المطلب الثاني : أزمة الأحزاب السياسية في

الجزائر ، الفرع الأول : تقييم دور الأحزاب السياسية في مسار التحول الديمقراطي في الجزائر ، المطلب الثالث : الوضع الاجتماعي و الاقتصادي في الجزائر ، الفرع الأول:المتطلبات الاجتماعية و الثقافية ، الفرع الثاني : المتطلبات الاقتصادية ، المبحث الثاني: الأسباب الخارجية للتحول الديمقراطي في الجزائر ، المطلب الأول : المتغير الجيوستراتيجي ، المطلب الثاني : المؤسسات المالية الدولية ، المطلب الثالث : الأزمة الاقتصادية العالمية ، الفرع الأول:طبيعة الأزمة المالية العالمية ، الفرع الثاني:الأسباب المفسرة للازمة المالية العالمية لسنة 2008 ، الفرع الثالث: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي و اقتصاد الجزائر، خلاصة الفصل الثاني ، الخاتمة .

# الفصل الأول:

## ماهية التحول الديمقراطي و الاستقرار السياسي و علاقتهما

**تمهيد :**

شهد العالم الكثير من التحولات الديمقراطيةDemocratic Transitions التي أسست قواعد الديمقراطية، وسيادة القانون، واحترام الحريات في الدول التي نجحت فيها عملية التحول، فعملية التحول تتصف بأنها عملية صعبة، ومعقدة، Difficult and Complicated Process تمر بكثير من المراحل ،بداية بتفكيك منظومة النظام الديكتاتوري السائدة، ونهاية ببناء مؤسسات سياسية قوية، ترسخ الوحدة الوطنية، وتؤسس لمشاركة سياسية فعالة لكافة أفراد المجتمع.

أما الاستقرار السياسي فيعتبر أحد القضايا التي استحوذت على تفكير العديد من المفكرين و المحللين السياسيين منذ البداية الحقيقية للفكر السياسي،و يعد هذا المفهوم من أكثر المفاهيم السياسية تعقيداً و غموضاً،و هو مفهوم معياري فما قد يتسبب في استقرار دولة ما قد يتسبب في الوقت ذاته في عدم استقرار دولة أخرى. سنتطرق في هذا الفصل للتحول الديمقراطي (المبحث الأول ) ، الاستقرار السياسي (المبحث الثاني ) .

**المبحث الأول : ماهية التحول الديمقراطي في الجزائر**

إن التحول الديمقراطي يمثل ظاهرة طبيعية في علم السياسة، هذه الظاهرة مرت بها كثير من دول العالم، البعض منها حقق تحولا ديمقراطيا وأسس لبناء دولة ديمقراطية صحيحة، تستند على احترام حقوق الإنسان، وصون حريات الأفراد، ويخضع فيها الجميع للقانون، وتنتقل فيها السلطة بطريقة سلمية، في حين فشلت دول أخرى في تحقيق هذا التحول و انتقلت إلى وطأة أنظمة استبدادية جديدة، تكرس حكم الفرد الواحد، أو الحزب الواحد، أما دول الفريق الثالث فقد وقعت في أتون الحروب الأهلية، والطائفية، والفوضى العارمة، حيث أصبحت توصف كدول فاشلة.

**المطلب الأول : مفهوم التحول الديمقراطي في الجزائر**

يتباين، ويتعدد في الأوساط الأكاديمية، والسياسية استخدام اصطلاح التحول الديمقراطي Democratic Transition، أو عملية التحول الديمقراطي citarcomeD Transition Process، أو التحول نحو الديمقراطية drawoT noitisnarT Democracy ودرجة حدوثها، وشروط قيامها، شأنها في ذلك شأن كثير من المصطلحات السياسية الأخرى. حيث يشير مفهوم التحول الديمقراطي fo tpecnoC ehT citarcomeD noitisnarT في أوسع معانيه إلى الانتقال من نظام حكم غير ديمقراطي إلى صيغة نظام حكم ديمقراطي،سنحاول من خلال هذا المطلب إلى التطرق إلى تعريف التحول الديمقراطي في الجزائر .

**الفرع الأول : تعريف التحول الديمقراطي في الجزائر**

يشير لفظ " التحول " في اللغة إلى التغيير أو النقل، فيقال غير الشيء أي غيره أو نقله من حال إلى حال.

التحول الديمقراطي اصطلاحا هو عملية يتم بمقتضاها ممارسة مبادئ الديمقراطية في مؤسسات الدولة والمجتمع، أي أنه عملية تمكين الأفراد من اكتساب السلطة من خلال التنافس الحر للحصول على أصوات الناخبين ثم اتخاذ القرار ات المناسبة، ويحدث ذلك عندما يستجيب ويتكيف النظام مع المطالب الجديدة حتى يصل مرحلة النضج ، فهو عملية معقدة ومستمرة تعبر عن الفترة الزمنية للانتقال من النظام السلطوي إلى النظام الديمقراطي. تتم فيها حل أزمة الشرعية والمشاركة والهوية والتنمية أي انتهاج الديمقراطية كأسلوب لممارسة الأنشطة السياسية فالانتقال الديمقراطي يعني تغيرا جذر ي لعلاقات السلطة في المجال السياسي وعلاقات التراب في الحقل الاجتماعي.

مفهوم التحول الديمقراطي يمثل مرحلة يتم من خلالها تفكيك النظام غير الديمقراطي القديم، وانهياره، وبناء نظام ديمقراطي جديد، حيث تشمل عملية التحول عناصر النظام السياسي، مثل البنية الدستورية، والقانونية، والمؤسسات، والعمليات السياسية، فضلا عن ذلك فقد تشهد عملية التحول صراعات، ومساومات، وعمليات تفاوض بين مراكز القوى داخل الدول .

و يرى كل من Michlai, Amichai, and Kathryn مايكل و إميتشي و كاثرين أن التحول الديمقراطي هو إحداث النظام قفزة نوعية في مستويات الديمقراطية، إما من نظام

استبدادي إلى نظام ديمقراطي انتخابي، أو من نظام شبه استبدادي إلى نظام أكثر ديمقراطية. إن التحول الديمقراطي يعكس حدوث عملية تبدل، أو تغيير جذري، وشامل في بنية المجتمع؛ وذلك بسبب فعل الثورات التي تحدث تأثيرات بالغة على كافة المستويات: الفكرية، والاجتماعية، والاقتصادية .

يختلف مفهوم التحول نحو الديمقراطية عن مفهوم الديمقراطية ، فقد وصف لويس بول التحول الديمقراطي بأنه مرحلة من تغيير النظام، تبدأ عند نقطة ما، عندما تبدأ الأنظمة الاستبدادية الشمولية semigeR nairatilatoT بالانهيار، ووضع دستور، وهياكل ديمقراطية جديدة، وتعديل النخب السياسية لسلوكها بما يتفق مع قواعد الديمقراطية المقررة.

التحول الديمقراطي هو تحول يمس النظام في جميع جوانبه النخبة الهياكل والمؤسسات وكذا النظام الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ، فالتحول هو تلك العملية التي يهدف من ورائها النظام إلى تفعيل مختلف الأصناف السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية الثقافية المرتبطة أساسا بالعملية السياسية.

التحول لابد أن وعند الحديث عن مصطلح نفرق بين مفهومين يستعملان كثيرا هما التحول الديمقراطي و التحول الليبرالي.

وهذا الأخير يعني توسيع نطاق الحريات المسموح بها للأفراد من خلال تقييم ضمانات تمنع التعدي عليها من قبل السلطة وما هو إلا تحميل وتحسين للصورة التي تمارسها السلطة الحاكمة لتحقيق القبول والإذعان.

أما التحول الديمقراطي يعني العملية التي يجري بموجبها تطبيق قواعد و إجراءات المواطنة على المؤسسات السياسية بما يشمله ذلك من حرية الانتخابات والمحاسبة السياسية وعليه فإن التحول الليبرالي يمكن أن يكون مقدمة للتحول الديمقراطي.

ويهدف التأصيل النظري العميق للتحول الديمقراطي إلى ضرورة الرجوع إلى نظرية صامويل هنتيغتون الذي يحدد ثلاث تحولات كبرى مر بها العالم في إطار التوجه نحو الديمقراطية.

فالمرحة الأولى امتدت من سنة 1828 إلى 1926 ، والمرحلة الثانية من سنة 1943 إلى 1962 والثالثة وهي أهم مرحلة بدأت من سنة 1974 وما زالت مستمرة إلى الآن وتكمن أهمية هذه الأنظمة بأنها تميزت بتحول العديد من الأنظمة الشمولية والاستبدادية إلى أنظمة أكثر انفتاحا تتسم بالتعددية السياسية.[1]

**الفرع الثاني : أسباب التحول الديمقراطي**

شهد العالم موجات مختلفة من التحول نحو الديمقراطيةcitarcomeD fo sevaW Transition فقد وصف صموئيل هانتنغتون هذا التحول في كتابه الشهير " الموجة الثالثة من الديمقراطية " Democracy's Third Wave. بأن الديمقراطية جاءت في ثلاث موجات، وموجتان مضادتانTwo Reverse Waves، هذه الموجات فسرت التحول من أنظمة غير ديمقراطية إلى أنظمة ديمقراطية في فترات زمنية مختلفة، بدأت الموجة الأولى من الديمقراطية في العشرينيات من القرن التاسع عشر، وانتهت في عام 1626، استمرت هذه المرحلة ما يقارب عن قرن من الزمان، حيث ازداد عدد الدول الديمقراطية في هذه الموجة إلى 26 دولة. أتبعت الموجة الأولى من الديمقراطية بموجة مضادة Reverse Wave بوصول موسوليني إلى السلطة في إيطاليا في عام 1622، وبحلول عام 1642

[1] – إسراء أحمد إسماعيل،**"تأثير التحول الديمقراطي على الاستقرار السياسي في الجزائر (1991-2007)"**. رسالة ماجستير ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، قسم العلوم السياسيــة، جمهورية مصر العربية ،2007.، ص23.

انخفض عدد الدول الديمقراطية إلى حوالي 12 دولة [1] ، بينما بدأت الموجة الثانية من الديمقراطية في أعقاب انتصار دول الحلفاء في الحرب العالمية الثانية، حيث وصل عدد الدول الديمقراطية في عام 1662 إلى 36 دولة، ومرة أخرى شهدت العملية الديمقراطية انتكاسة جديدة بين عامي 1661-1695، الأمر الذي أدى إلى تدني عدد الدول الديمقراطية إلى 31 دولة .

إن التحول كان بشكل كبير في دول أمريكا اللاتينية، فالانتقال نحو الاستبدادية بدأ في البيرو، في عام 1662، عندما تدخل الجيش لتغيير نتائج الانتخابات، بينما في عام 1664، أطاحت الانقلابات العسكرية بالحكومات المدنية في البرازيل وبوليفيا، كذلك سيطر الجيش على السلطة في الأرجنتين، في عام 1666 وفي الأكوادور في عام 1692، وفي الأروغواي وتشيلي في عام 1693 .

أما الموجة الثالثة من الديمقراطية فقد كانت بين عامي 1691- 1691، شملت البرتغال، وأسبانيا، وامتدت لتشمل وسط، وجنوب أمريكا والفلبين، وبولندا والمجر(Huntington, 1991). فمنذ انهيار النظام الاستبدادي في البرتغال في أبريل 1694 ازداد عدد الدول الديمقراطية حيث قدرت في عام بحوالي 119 دولة.[2]

[1] P ,S ,notgnitnuH *carcomeD fo lanruoJ* .evaw driht s'ycarcomeD .(1991) .

[2] .L ,dnomaiD ,*ycarcomeD fo lanruoJ*?revo evaw driht eht sI .(1996)

تتسم عملية التحول الديمقراطي بدرجة كبيرة من التعقيد في كافة دول العالم التي شهدت تحولات سياسية، وتظل نتائج التحول غير واضحة المعالم لفترة طويلة من الزمن، إذ ستنتقل الدولة إلى حكم

ديمقراطي، أو إلى حكم ديكتاتوري، ولكن بوجوه جديدة، فالتحول الديمقراطي يرتبط بالظروف السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية السائدة في المجتمع، ومدى تطو رها )المنتدى الدولي حول مسارات التحول الديمقراطي. وقد حدد لنا صموئيل هانتنغتون خمسة أسباب للتحول الديمقراطي:

1 - نتائج العدوى Infection: عندما يبدأ شعب دولة معينة يطالب بالديمقراطية، تتأثر الدول المجاورة لها، ويبدأ مواطنو تلك الدول بمطالبة حكوماتهم بالإصلاح ،وذلك كما حدث على سبيل المثال في الموجة الثالثة من الديمقراطية، في أوروبا الشرقية، في عام 1661.

2 - انهيار الحكومة الاستبدادية The Collapse of Authoritarian Government: عندما لا يستطع النظام القائم أن يوفر الحاجات الأساسية لمواطنيه، ولا يستطع أن يصون النظام السياسي، يطالب المواطنون بالإصلاح، وحتى الثورة لإعادة بناء النظام المحلي. وأحد الأمثلة على ذلك انهيار الاتحاد السوفييتي، الذي حدث بسبب الركود الاقتصاديEconomic Stagnation .

3 - النمو الاقتصاديEconomic Growth: مفهوم الليبرالية يشير إلى أن الزيادة في النمو الاقتصادي يخلق الطبقة الوسطى، التي بدورها تطالب بمنحها فرص للانخراط في

العملية السياسية، وفي هذا النوع من الحالات فإن التعبئة الاجتماعية تصبح سريعة؛ للتقليل من شرعية الحكومة الاستبدادية، ومن الأمثلة على ذلك ما حدث فى كوريا الجنوبية و تايوان.

4 – خيار القادة السياسيين Choice of Political Leaders : يعتبر واحد من المفاتيح الرئيسية التي تأتي من النخبة الحاكمة، خاصة عندما يصبح القادة مدركين لكوْن التحول الديمقراطي هو العلاج الوحيد للحفاظ على النظام الحالي، فيبدأ القادة السياسيون بعملية التحول الديمقراطي، وعلى سبيل المثال الرئيس السابق لجنوب أفريقيا فريديريك ويليم دي كليرك، قاد جنوب أفريقيا إلى أن تكون دولة ديمقراطية، وذلك من خلال قيامه بكثير من التعديلات، أنهت مرحلة التمييز العنصري، كما قاد عدة حوارات مع المجلس الأفريقي القومي، بقيادة نيلسون مانديلا، أدت إلى تشكيل أول حكومة متعددة الأعراق.

5 – تأثير الجهات الفاعلة من خارج الدولةecneulfnI lanretxE : إن الإجراءات التي تتخذها المنظمات الدولية، أو الدول الخارجية، يشكل ضغط ا على النظام الاستبدادي، فعلى سبيل المثال انهيار ماركوس في الفلبين كان نتيجة للضغوطات الدولية، وبالأخص من الولايات المتحدة الأمريكية. إن عمليات التحول الديمقراطي تتصف بأنها عمليات طويلة الأمد ،sessecorPmreTgnoL، فعلى سبيل المثال استغرق إجراء أول انتخابات نيابية حرة في دول شرق وجنوب أوروبا فترة تتراوح ما بين 4–9أشهر، في حده الأدنى في اليونان، ورومانيا،

وبلغاريا، وألمانيا الشرقية، ووصلت إلى 19 شهرا في البرتغال، واسبانيا، وبولندا، والمجر، واستغرقت عملية التحول في المكسيك حوالي سبعين عام .

**المطلب الثاني : أنماط التحول الديمقراطي في الجزائر**

إن بيئة النشاط السياسي لأي دولة هي التي تتحكم في طريقة وكيفية التحول والانتقال من نظام إلى أخر وهذا ما يدفعها إلى تناول مختلف هذه الكيفيات فهناك من قسمها إلى نمطين للتحول وهما:

**1-التحول السلمي الدستوري:**

ويكون هذا التحول إما اقتراح من طرف السلطة العليا أو عن طريق تعديل الدستور وإجراء انتخابات ومثال ذلك البرازيل إن قامت به السلطة الحاكمة ولم تستعمل فيه القوة والعنف.[1]

**2-التحول العنيف:**

وتركز أساسا على استعمال الطرق الغير السلمية في عملية التحول كالانقلابات أو العنف الشعبي ومثال ذلك الجزائر و ما حدث بعد إحداث أكتوبر 1988.

أما هينتغتون فقد ذكر ثلاث أنماط للتحول الديمقراطي:

[1] – إلهام ثابت سعيدي، **التحول الديمقراطي في الجزائر**. الملتقى الأول، طبعة عملية التحول الديمقراطي، قسم علوم السياسة وعلاقات الدولية ،الجزائر ، 11/10 ديسمبر 2005، ص 79.

1 -**التحول من الأعلى:**وذلك عن طريق السلطة الحاكمة في النظام الشمولي أو السلوكي ومحاولة تقييم النظام إلى نظام ديمقراطي.

2 -**الإحلال:**ويكون بوجود أغلبية المعارضة أو زيادة قوتها وتناقص قوة الحكومة إلى أن تنهار أو يطاح بها فالإحلال إذن يتطلب من المعارضة أن تنهك قوة الحكومة وتحويل الميزان لصالحها.

3 -**الإحلال التحولي:**أنظمة ويتمثل التحول الديمقراطي في نمط الإحلال التحولي في التوازن بين الحكومة والمعارضة بحيث توافق الحكومة على التفاوض لتقييم النظام ولقد شهد العالم أقساط أخرى للتحول الديمقراطي وذلك على اختلاف البيانات أو الحكم في الدول ومثال ذلك أمريكا اللاتينية وجنوب شرق أوروبا وكانت الأنماط كالأتي:

**1-تحول عن طريق الاتفاق:**وذلك يكون بموافقة السلطة العليا في الحكم على تسوية متعددة الجوانب في صفوفها .

2-**تحويل عن طريق الالتزام:**وذلك عندما تستخدم التقنية القوة من جانب واحد لتقيم نظام الحكم.

**3-التحول عن طريق لإصلاح:**عن طريق تحرك الجماهير وفرضها لتسوية دون اللجوء إلى القوة.

**4-التحول عن طريق الثروة:**وذلك بالقيام بالانقلابات على النظام الدكتاتوري الشمولي.[1]

[1]- إلهام ثابت سعيدي ،مرجع سابق، ص 80.

**المطلب الثالث : العوامل المؤدية للتحول الديمقراطي في الجزائر**

إن النظام السياسي في حركية دائمة فهو حسب دافيد إستون (david eston) يعيش في بيئة يتبادل فيها التأثر والتأثير.

وهذه الأنظمة التي تعرف التحول تعاني من اختلالات في التوازنات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية ما يؤدي إلى المطالبة بتغيرات وتحسين الأوضاع.

ومن هنا ترى أن الدول تنهج التحول الديمقراطي لأسباب داخلية وأخرى خارجية وهي:[1]

**الفرع الأول: العوامل الداخلية** [2].

**1-انهيار قدرات النظام:**إذا فقد النظام شرعيته في الحكم ولم يعد يستطيع التغلغل في كل شبر من أنحاء البلاد ولا يصبح يمثل انعكاسا للواقع الاجتماعي والسياسي في المجتمع.

فقدرات النظام تعني وجود علاقة بين المدخلات والمخرجات ومدى قدرته للاستجابة لهذه المدخلات التي تتوقف عليها قدرته على النجاح والاستمرار والاستقرار أو الفشل.

**2-العوامل الاقتصادية:**إن السياسة والاقتصاد وجهان لعملة واحدة لذلك يعد الاقتصاد عامل جد مهم في عملية التحول وهذا ارجع لعلاقته الشديدة بالسياسة.

[1]-إسراء إسماعيل ،مرجع سابق، ص 33.

[2]-إسراء إسماعيل ،مرجع سابق ، ص ص 34- 35.

إن زيادة النمو الاقتصادي يؤدي إلى ارتفاع مستوى التعليم وهذا ما يؤدي إلى ظهور قوى اجتماعية جديدة وهذه الأخيرة تريد أن تعبر عن مصالحها من خلال قنوات ومؤسسات شرعية وهذا ما يهدد الاستقرار السياسي والاجتماعي للنظام القائم.

وكذلك عند وجود اختلالات تلجأ الدولة إلى اقتراح مجموعة من الإصلاحات كمحاولة لإصلاح الوضع القائم.

**3-دور القيادة:**نقصد بالقيادة هي الفئة التي لديها الرغبة والقدوة والجرأة على تفعيل وترسيخ عملية التحول مما يوصلها إلى السلطة. وهنا كمن يرى أن القيادة في العالم الثالث لا يطبقون الديمقراطية ألحقه وذلك مخافة لتضرر مصالحهم وهذا الرأي لا يشمل ذوي السلطة فقط بل أيضا المسؤولين الحكوميين أو العسكريين أو ملاك الأراضي ... الذين يسيطرون على السلطة ويوجهونها حسب مصلحتهم.

**4-الثقافة السياسية:**ونعني بها مجموعة من القيم والمعتقدات والعواطف السياسية المسيطرة في الدولة. ولذلك فالنظام السياسي يخلق ويزرع الثقافة سياسية وفقا للنظام الحاكم أي أنها تتعلق بالتوجهات السياسية نحو النظام السياسي التسلطي ولذلك[1] هذه الثقافة ليس لها أي علاقة بالديمقراطية ومبادئها لذلك كلما كانت هناك ثقافة سياسية صحيحة ساعدا هذا في عملية التحول ويختلف دور العامل الثقافي من مرحلة لأخرى حيث أن في بداية عملية التحول تكون الثقافة أقل أهمية وأكثر تكيفا وعندما يتم بناء المؤسسات السياسة الديمقراطية

[1]-إسراء إسماعيل، مرجع سابق، ص 36.

تبرز أهمية الثقافة مرة أخرى وفي مرحلة تعزيز الديمقراطية يتعلم المواطن ون كيفيتعايشون مع هذه المؤسسات وكيف يديرونها ويعلمون داخلها.

**5-تزايد قوة المجتمع المدني:**وهو عامل يساعد على زعزعة مركز الأنظمة السلطوية فعلى المستوى الاجتماعي والتنمية الاقتصادية والتصنيع و التحضر، تعمل هذه المتغيرات جمعيا على خلق وتقوية جماعا المصالح والتجمعات الطوعية، فالعديد من هذه الأنظمة كما أشار دي توكفيل هي حجر أساس للديمقراطية حيث أصبحت المصادر البديلة للمعلومات والاتصالات فهم يتحدون مباشرة الأنظمة السلطوية آم على المستوى الفردي ارتفاع معدلات النمو الثقافي للدولة النامية واحتكاكها بالعالم الخارجي زاد من إدراك الجماهير لحقوقهم الطبيعية.

**الفرع الثاني: العوامل الخارجية[1]**

وهي المتمثلة في التأثيرات البيئية الخارجية على الأنظمة السلطوية في إحداث التحول الديمقراطي وفقا لمصالحهم وتزايد دورها كثيرا بفعل ثورة الاتصالات ومن هذه العوامل:

**1-ضغوطات المؤسسات المالية الدولية:** وهنا تتحدث عن الدول المانحة للقروض والمؤسسات المالية والنقدية وتزايد نفوذها ليس فقط على صعيد السياسة الدولية وحدها وإنما على صعيد تشكيل التطور الاقتصادي والسياسي الداخلي فالدول التي عرفت التحول وقعت في فكي كماشة خدمات الديون ما جعلها تعرف أزمة الديون لأن هذه الدول كانت تعتمد في

[1] -بلقيس منصور، **الأحزاب السياسية و التحول الديمقراطي**. مكتبة مديولي ،اليمن ، 2004 ص31.

اقتصادها على الريع البترولي ولجأت هذه الدول لإعادة الجدولة مقابل شروط سياسية كان لها انعكاسات على سيرورة النظام السياسي من المزيد من المشاركة السياسية والمسؤولية الشعبية فتؤكد الولايات المتحدة لأمريكية وبريطانيا وفرنسا على الديمقراطية السياسية كشرط ثالث لتقديم المنح والمساعدات لهذه الدول.

**2-النظام الدولي بعد الحرب الباردة**:دعم هذا الاتجاه أيضا لدى إن انهيار المعسكر الشيوعي الذي كان يمثل القاعدة الكبرى لهذه الأنظمة الشمولية والسلطوية أدى إلى ميول معظم الدول إلى التحول الديمقراطي وتحول أغلبها إلى الديمقراطية الليبرالية على النمط الغربي والذي القوى والاتجاهات المعارضة التي تطالب بالحرية و بحقها في التنظيم و التغيير و المشاركة السياسية والمنافسة على كسب الرأي العام .

**3-العدوى والانتشار**: ويقصد بها ( كرات الثلج )نجاح التحول الديمقراطي في دولة ما يشجع على قيام دولة أخرى بنهجها وهو من الأسباب التي أدت إلى ترسيخ دعائم الديمقراطية ولعل وجود نماذج ناجحة شجعت الدول الأخرى على المضي قدما في طريق الديمقراطية ولقد ظهر أثر هذه النماذج عام 1990 في حالات بلغاريا ورومانيا ويوغسلافيا وألبانيا وتظهر أهمية ذلك لأن في التطور الهائل في نظم الاتصالات الدولية، وقد لعب أيضا التقارب الجغرافي والتشابه دوره في انتقال عملية التحول من دولة إلى أخرى.[1]

[1]- بلقيس أحمد منصور ،مرجع سابق، ص32.

**المبحث الثاني : ماهية الاستقرار السياسي في الجزائر**

إن أبرز أنواع الاستقرار بالنسبة للمجتمعات ، الاستقرار السياسي، الذي يعتبر أحد أبرز الظواهر السياسية ذات الأبعاد المتعددة و المتشابكة التي تتغير بتغير الزمان و المكان و الأشخاص ، و من بين أكثر المفاهيم السياسية غموضاً و تعقيداً ، نظراً للجدل الكبير الذي شهده من أجل الوصول به إلى معنى محدد و دقيق كما يعتبر أيضاً من أكثر أشكال الاستقرار إلحاحاً لاستمرار المجتمعات و تفوقها ، لأنه يتضمن صياغة منظومة من السياسات التي تأخذ بكل أشكال التغير ، من أجل التقدم الذي لا يؤثر على جوهر الاستقرار بشكل عام . فما مفهوم الاستقرار السياسي ، و هذا ما سنتطرق إليه في (المطلب الأول )، و اتجاهات الاستقرار السياسي في الجزائر(المطلب الثاني ) ، أبعاد الاستقرار السياسي في الجزائر(المطلب الثالث) .

**المطلب الأول : مفهوم الاستقرار السياسي في الجزائر**

تكمن أهمية مفهوم الاستقرار السياسي في أنه يعد مطلباً جماعياً ، فمهما كان نمط النظام السياسي القائم في أي دولة من دول العالم، فإن العامل المشترك دائماً هو أمل النظام الحاكم في أن يكون حكمه مستقراً لكي يستطيع ، ونظرا للأهمية البالغة للاستقرار السياسي سنتطرق لدراسته كالتالي تعريف **الاستقرار السياسي في الجزائر(الفرع الأول) ،متطلبات الاستقرار السياسي ( الفرع الثاني)**

**الفرع الأول : تعريف الاستقرار السياسي في الجزائر**

يتكون مصطلح الاستقرار السياسي من كلمة الاستقرار و صفته السياسية. و كلمة استقرار في اللغة العربية مأخوذة من استقرٌ ، يستقرٌ، استقراراً ، و قد اشتق مصطلح الاستقرار من القٌر، حيث يعرفه لسان العرب بأنه القرار في المكان ، أي القرار و الثبات ، فيقول المولى عز و جل في محكم تنزيله، بعد بسم الله الرحمان الرحيم "و مثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثٌت من فوق الأرض ما لها من قرار" .

أي ما لها من ثبات.

ويقول ،بعد بسم الله الرحمان الرحيم "يا قوم إنما هذه الحياة الدنيا متاع و إن الآخرة هي دار القرار" [1]. بمعنى أن الآخرة هي محل الإقامة و منزل السكون و الاستقرار .

و يقول أيضاً ، بعد بسم الله الرحمان الرحيم "الله الذي جعل لكم الأرض قرارا و السماء بناء...."[2] أي أن الأرض قارة ساكنة مهيأة لكل مصالح البشر ، يستقرون فيها و يتمكنون من حرثها و غرسها، و البناء فوقها و الإقامة فيها،و هو ما أكده ابن كثير في تفسيره للآية في قوله "أن الله جعل لنا الأرض مستقراً بساطاً مهاداً نعيش عليها و نتصرف فيها و نمشي في مناكبها ، و أرساها بالجبال لئلا تميد بنا.[3]

[1]–القرآن الكريم ، **سورة غافر** ، الآية 39.

[2] –القرآن الكريم ، **سورة غافر** ،الآية 64.

[3] – خالد مزابية ،**الطائفية السياسية و أثرها على الاستقرار السياسي(دراسة حالة لبنان)** .مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي،كلية الحقوق و العلوم السياسية،قسم العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر .2012–2013.ص09.

كما ورد لفظ الاستقرار بمعنى الثبوت و السكون في سورة البقرة ، في قوله تعالى، بعد بسم الله الرحمان الرحيم "...و لكم في الأرض متاع و مستقر إلى حين.[1] أي مسكن و قرار.

و قوله ، بعد بسم الله الرحمان الرحيم "أمن جعل الأرض قرارا و جعل خلالها أنهارا"[2].بمعنى المستقر، أي دحاها و سواها بحيث يمكن الاستقرار عليها.

إن هذا المعنى الذي يفيد السكون و الثبات و القرار، في القرآن الكريم أو في قواميس اللغة العربية أو عند المفكرين العرب،لا يختلف عن المعنى الذي تفسره مختلف القواميس الأجنبية أو التعاريف التي وردت في شأن مفهوم الاستقرار ،فالقاموس الفرنسي لاروس Larousseيرى أن صفة الاستقرار تعني بقاء الحالة أو الوضعية على حالها ، أي على ما هي عليه ، بمعنى وجود حالة من التوازن المستمر.[3]

أما الموسوعة البريطانية encyclopedia britanica فتُعرِّفه بأنه "الوضع الذي يبقى فيه النظام السياسي محافظاً على نفسه خلال الأزمات ، و بدون صراع داخلي"[4].

و ارتبط الاستقرار السياسي بمفهوم الشرعية السياسية،إذ عرَّفه آلان بال في قوله بأنه "حالة من الاتفاق العام في الرأي بين النخبة و الجماهير حول القواعد التي يعمل بها النظام

---

[1] –القرآن الكريم ، **سورة البقرة** ، الآية 35.

[2] –القرآن الكريم ، **سورة النمل** ، الآية 63.

[3] – كريمة بقدي.**الفساد السياسي و أثره على الاستقرار السياسي في شمال إفريقيا(دراسة حالة الجزائر)** .رسالة ماجستير ،جامعة أبو بكر بلقايد،تلمسان كلية الحقوق و العلوم السياسية،قسم العلوم السياسية ،الجزائر،2011–2012.ص50.

[4] BENTON HELEN,1999.ENCYCLOPEDIA BRITANICA,LONDON,P727

السياسي و ارتباطه بمفهوم الشرعية السياسية".[1] كما يُعرّف على أنــه "ظاهرة متغيرة نسبياً تؤشر إلى قدرة النظام على إدارة مؤسساته لإجراء ما يلزم من متغيرات لمقاومة توقعات الجماهير و احتواء ما قد ينشأ من صراعات بصورة تحول دون اللجوء إلى العنف السياسي إلا في مجالات معينة و ذلك للحفاظ على الشرعية"[2]. و يشير ريتشارد هيقوت RICHARD HIGOTإلى وجود ثلاثة اتجاهات في تعريف مفهوم الاستقرار السياسي،الأول يتعلق بالتغيير في الأنظمة السياسية ، فالنظام السياسي الذي لا يتغير يمكن اعتباره نظام مستقر،أما الثاني فيعني غياب التغيير المتكرر في الحكومة ، بمعنى أن النظام الذي يشهد تغيرات متكررة في الحكومة يعتبر نظام غير مستقر.بينما ينظر الاتجاه الثالث للاستقرار من زاوية غياب العنف بكافة أشكاله و مستوياته. و كتعليق على هذه الاتجاهات الثلاثة يمكن القول أن الاستقرار السياسي لا يرتبط بالضرورة بغياب التغيير السياسي ، بل يرتبط بمضمون هذا التغيير و وجهته ، إذ أن الكثير من أنواع التغيير تؤدي إلى زيادة شرعية النظام و فاعليته. أما عن كون الاستقرار السياسي لا يقترن بالضرورة بغياب العنف السياسي فإن كثرة اللجوء إلى العنف السياسي تصور إفلاساً في وسائل التغيير أو قناعة بعدم جدواها.و عليه فإن ريتشارد هيقوت يخلص إلى القول بأن الاستقرار السياسي هو"قدرة مؤسسات النظام على تسيير الأزمات التي تواجهه بنجاح و حل الصراعات القائمة داخل

[1] – أحمد الرجوب سلامة رضوان ،**الاستثمار الأجنبي المباشر و الاستقرار السياسي في البلدان العربية** ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة اليرموك، الأردن ،2005،ص75.

[2] – أحمد الرجوب سلامة رضوان ، مرجع سابق ، ص 75.

الدولة بصورة يستطيع معها أن يحافظ عليها في منطقة تمكنه من إنهاء الأزمات و الحد من العنف السياسي و تزايد شرعية النظام".[1]

أما لبست LIPESTفإنه يؤكد على أن الاستقرار السياسي "هو نتيجة أو محصلة أداء النظام السياسي عندما يعمل بكفاءة و فعالية في مجالات التنمية السياسية والاقتصادية و الشرعية السياسية و الفعالية". معنى ذلك أن عملية الاستقرار في النظام تعتمد على فاعلية النظام السياسي و على التطور الاقتصادي.

بينما صامويل هانتجتون SAMUEIL HANTINGTON فقد اعتمد في تعريفه للاستقرار السياسي على مستوى العلاقة بين المشاركة السياسية من جهة و المؤسسية السياسية من جهة ثانية،و عليه فقد قسمه إلى ثلاثة مستويات، منخفضة ، متوسطة و مرتفعة . و إلى نظامين، مدني و بريتوري. و تعني حالة الاستقرار السياسي بمختلف مستوياتها ،وجود علاقة بين المشاركة السياسية من جهة و المؤسسية السياسية من جهة أخرى،وإن اختلفت درجاتها.

هذا و قد عرف هيروتز HURWITZالاستقرار السياسي من خلال تعريف شامل يحتوي على مضامين عديدة تتمثل في تجنب الانهيارات و الانقلابات الفجائية التي تطيح بالنظام

[1] – إكرام عبد القادر بدر الدين،**"ظاهرة الاستقرار السياسي في مصر"**.أطروحة دكتوراه ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية،قسم العلوم السياسية ، . جامعة القاهرة ، مصر ،1981.ص36.

السياسي ، و بنيته الأساسية ، مما يحتم إعادة تشكل المؤسسات و هياكل الحكم.[1]

و ترى كارولينا كورفال أن"الاستقرار السياسي لا يعني الجمود أو عدم التغيير،بل يتمثل في كونه ميزة للنظام المؤسسي القادر على معالجة المشاكل و النزاعات بطرق سلمية مع قوة الردع ضد من ينتهك النظام العام و يخل به.و يعني أيضاً قدرة المؤسسات السياسية على الاكتفاء الذاتي ، بحيث تستطيع الاستمرار و العمل بشكل طبيعي في أقسى الظروف". و هذا معناه أن الاستقرار السياسي مرتبط بطبيعة و بشكل النظام السياسي ، فكلما كان للنظام الدراية الكاملة بطريقة التعامل مع الأزمات، حيث يستغل القوة و يستعمل الحل السلمي في الوقت المناسب ، أمكننا القول أن النظام العام داخل الدولة مستقر.[2]

بينما يرى مارتن بالدام بأن الاستقرار السياسي يعتبر"مفهوم غير واضح المعالم ، لكنه يتحدد من خلال أربعة أبعاد أساسية هي ، حكومة مستقرة، نظام سياسي مستقر، القانون العام و النظام الداخلي و الاستقرار الخارجي".

أما حسين موسى الصفار فيرى أن "الاستقرار السياسي و الاجتماعي يعني ، وجود نظام مقبول من العلاقات بين قوى الأمة و أطرافها ، و يقابل ذلك حالة الاضطراب حين تختل علاقة الأطراف مع بعضها البعض فيقع بينها العداء و النزاع و تندلع بالتالي الحرب" وهذا يعني أنه تم التركيز في هذا التعريف على مفهوم جد مهم يجب توفره ليتحقق الاستقرار

[1] – نيفين عبد المنعم مسعد، **الأقليات و الاستقرار السياسي في الوطن العربي**، مركز البحوث و الدراسات السياسية القاهرة ، مصر ،1988.ص05.

[2] – عبد الرحمان موسى النهار مهيدات،**أثر الفقر على الاستقرار السياسي في الدول العربية(دراسة حالة الأردن ،السعودية،مصر ،تونس)** ،رسالة ماجستير غير منشورة،جامعة اليرموك، الأردن ،2006–2007.ص27.

السياسي هو مفهوم الشرعية ، فحينما يستمد النظام السياسي سلطته من الشعب يتحقق الاستقرار و حينما تختل هذه العلاقة يحدث الاستقرار أو الاضطراب ، و التي تؤدي حتماً إلى مواجهات و صدام بين أفراد الأمة أو الشعب الواحد.

و هناك من يرى بأن الاستقرار السياسي يعني غياب التغيير الجذري و الكامل للنظام السياسي من خلال عدم تعرضه للتغيير الكامل بصورة مستمرة.و فريق آخر يرى بأنه"غياب التغيير المتكرر و الجذري في الحكومة فالنظام غير المستقر سياسياً هو النظام الذي يشهد تغييرات وزارية متعددة و متكررة(سواء على مستوى رئيس الحكومة ، أو على مستوى أعضاء مجلس الوزراء) كل سنة ،بالرغم من عدم تغيير النظام السياسي برُمّته". و هذا يعني أن الاستقرار السياسي هو ظاهرة تتميز بالمرونة و النسبية ، و تشير إلى قدرة النظام على توظيف مؤسسات لإجراء ما يلزم من تغييرات لمواجهة توقعات الجماهير،و احتواء ما قد ينشأ من صراعات دون استخدام العنف السياسي إلا في أضيق نطاق دعماً لشرعيته و فعاليته.[1]

و يتجه فريق آخر إلى القول بأن الاستقرار السياسي يعني غياب العنف بكافة مستوياته ، فالدول التي لا تتأثر بأعمال الشغب و الاضطرابات و التظاهرات و الاغتيالات تعتبر دولاً مستقرة". وهذا يعني كذلك أن الاستقرار السياسي يعني ، قدرة النظام على التعامل بنجاح مع الأزمات التي تواجهه ،و قدرته على إدارة الصراعات القائمة داخل المجتمع بشكل يستطيع

[1] – عبد الرحمان موسى النهار مهيدات ، مرجع سابق ، ص 28.

من خلاله أن يحافظ عليها في دائرة تمكنه من السيطرة و التحكم فيها ،و القيام بما يلزمه من تغييرات للاستجابة للحد الأدنى من توقعات و حاجات المواطنين، و يكون ذلك مصحوباً بعدم استخدام العنف السياسي من جهة ، و تزايد شرعية و كفاءة النظام من جهة أخرى.

يمكن أن نستخلص من كل هذه التعاريف أن الاستقرار السياسي هو غاية لا يمكن أن تتحقق إلا بتكاثف جهود النظام السياسي و أفراد المجتمع على حد السواء، فعندما يحظى النظام بقبول شعبي نتيجة لسياساته المشجعة التي تتضمن نتائج ملموسة ، فإن المواطن يعتبر بأن هذا النظام يمثله،و ينتج عن ذلك محافظة المواطنين على مؤسسات الدولة،و على النظام الاجتماعي العام،و هنا، و في هذه الحالة، و في ظل هذه الوظائف يمكن الحديث عن حالة الاستقرار .

لكن ، كيف نظر الفكر الغربي و الفكر العربي الإسلامي لهذا المفهوم ؟

**ب- مفهوم الاستقرار السياسي في الفكر السياسي الغربي.**

ارتبط مفهوم الاستقرار في الفكر السياسي بصفة عامة، و الفكر السياسي الغربي بصفة خاصة ببعض القضايا الاجتماعية و السياسية، مثل التمايز الطبقي أو التفاوت الاجتماعي و الاقتصادي، و توزيع الثروة داخل المجتمع و قضية الشرعية و غيرها. فتعرّض بعض الباحثين في ظاهرة الاستقرار لقضية الصراع الاجتماعي، و كيف يمكنه أن يؤدي إلى حدوث تناحرات داخلية بين فئات المجتمع المختلفة سواء على الصعيد الاقتصادي بين الأغنياء و الفقراء،أو على المستوى العنصري حيث صراع الأعراق و القوميات المختلفة.أو

على مستوى الأديان و العقيدة بين أهل الطوائف و المذاهب الدينية المختلفة ، و هنا قد تعجز السلطة السياسية عن تحقيق التوازن بين المصالح و الفئات المتناحرة و المتصارعة و تفشل من ثمة في الحفاظ على وحدة و تماسك المجتمع و استقراره ، و هو ما يشكل تهديداً مباشراً لشرعية النظام و الحكم و استمراره.

و المؤكد أن المفكرين الغربيين لم يتفقوا على وضع تعريف واحد شامل و مانع لظاهرة الاستقرار السياسي،فالفكر السياسي الإغريقي قد اشتمل في هذا المجال على نظريتين ،الأولى تقوم على فكرة الفيلسوف أفلاطون الذي ربط الاستقرار السياسي بالقدرة الإشباعية للنظام حيث انطلق من نشأة الدولة و حاجة الأفراد إلى التعاون و إقامة علاقات متبادلة فيما بينهم ،و اعتماد كل منهم على الآخر في مجالات معينة، وهو ما ينشأ علاقات اجتماعية تستوجب ظهور سلطة سياسية تعمل على تنظيم هذه العلاقات ، و إشباع حاجاتهم الأساسية، و أكد على أن وجود الاستقرار يعكس وجود دولة قوية قادرة على إتمام مهامها الأساسية ، و هو ما يدل على وجود ترابط ووحدة المجتمع وأفراده ، لذا يجب على الدولة الحرص على تحقيق الوحدة و تجسيدها واجتناب الانقسامات الطبقية داخل المجتمع لأنها تعود عليها سلبا ،كما ربط بين الاستقرار والمجتمع وبين تحقيق الأمن والرفاهية للمواطنين حيث أكد على أن وجودهما في المجتمع يؤدي إلى حالة من الاستقرار السياسي، والعكس صحيح , وتوصل إلى فكرة أهمية الاستقرار في المناخ الملائم لزيادة القدرة الإشباعية للنظام

السياسي،لأنه إذا لم يتوافر الاستقرار السياسي فإن ذلك يؤدي إلى إضعاف الدولة و عدم قدرتها على الوفاء بالمهام الأساسية المبررة لنشأتها.[1]

أما أرسطو فقد ركّز على مدى تأثير التفاوت في توزيع الثروة داخل المجتمع على الاستقرار السياسي ، إذ ذهب إلى أن تفشي اللامساواة الاقتصادية و التفاوت الكبير و عدم التوزيع العادل للثروة و المكانة و الامتيازات تعتبر من أهم أسباب الثورة و عدم الاستقرار داخل المجتمع، فالذين لا يملكون امتيازات خاصة يسعون للحصول على المساواة مع الذين يتمتعون بهذه الامتيازات كما أن الفئة المتميزة بدورها تسعى إلى الحفاظ على تميزها، مما يؤدي إلى إيجاد بذور الانشقاق و الخلاف و الصراع داخل الدولة و يقود إلى عدم الاستقرار السياسي .

و بناءا على ذلك فقد ذهب أرسطو إلى فكرة أن أفضل نظام حكم في رأيه هو ذلك النظام الذي يتسم بوجود طبقة وسطى قوية و مؤثرة مما يضفي التوازن و الاستقرار، لا لشيء سوى لأن الطبقة الوسطى ستقوم بإيجاد التوازن و التوافق بين الأغنياء و الفقراء و تجعلهم لا يقفون موقف المجابهة و العداء و تجنب أخطار عدم الاستقرار السياسي. و هي الفكرة التي تبناها العديد من المفكرين، أي الربط بين الاستقرار السياسي و قضية المساواة في توزيع الثروة داخل المجتمع،كان أبرزهم "ريمون أرون" الذي يرى أن استقرار الطبقة

[1] – إكرام عبد القادر بدر الدين، مرجع سابق ، 1981.ص13.

الحاكمة يتوقف على قدرتها على توزيع الثروات الاجتماعية توزيعا عادلا يقضي على الاستغلال الطبقي و يحقق الاستقرار السياسي و الاجتماعي.[1]

و تتشابه هذه الأفكار مع فكر كارل ماركس الذي أكد على علاقة الاستقرار بقدرة الدولة على حماية المصالح الاقتصادية ،إذ يرى بأن صراع الطبقات يؤدي إلى حالة من عدم الاستقرار في المجتمع،و هو ظاهرة طبيعية مترتبة على صراع الطبقات و رأى أن هذه الحالة ستظل قائمة إلى أن ينتقل المجتمع إلى مرحلة الشيوعية ، حيث يزول التفاوت بين الطبقات و تنعدم الملكية و يتغير مفهوم السياسة و الحكومة و يتحقق بالتالي الاستقرار.[2]

كما أشار أيضاً إلى قضية هامة وثيقة الصلة بالاستقرار السياسي ، هي مسؤولية الدولة عن وجود حالة عدم الاستقرار، فالهدف الرئيسي و الأساسي لجميع التنظيمات السياسية و الاقتصادية و الدينية في رأيه هو حماية المصالح الاقتصادية و الحفاظ عليها، و أن أي نظام حكم يهدف إلى حماية مصالح طبقة معينة مرتبطة به. ففي كل مرحلة من مراحل التطور الاقتصادي توجد طبقة حاكمة تحتكر مصادر الثروة في المجتمع ، مما يمكنها من السيطرة على المجتمع بأكمله، و لكن هذه الطبقة الحاكمة تتسم بعدم الاستقرار فبمرور الوقت تكتشف مصادر أخرى للثروة ،و تسيطر عليها طبقة جديدة تقف موقف المنافسة و المناوأة للطبقة الحاكمة و تتحداها و تصبح هي الطبقة الحاكمة الجديدة. و هكذا تستمر

[1] – إكرام عبد القادر بدر الدين، مرجع سابق ، ص13.

[2] – إكرام عبد القادر بدر الدين، مرجع سابق، ص15.

العملية حتى تنتهي كل التناقضات الطبقية المستندة إلى التفاوت الاقتصادي و يتحقق الاستقرار السياسي.

أما ميكيافيلي فقد ميز بين الاستقرار الطبيعي والاستقرار السلطوي، بحيث تدور فكرته عن مفهوم الاستقرار السياسي حول الأسلوب المتُّبع من قبل السلطة السياسية لتحقيق الاستقرار داخل المجتمع ، بمعنى أنه يمكن أن ينشأ و يتحقق نتيجة لإحداث التوازن بين المصالح المتعارضة داخل المجتمع ، كما يمكن أن يكون ناتجاً عن سياسة العنف و القهر التي تلجأ إليها السلطة السياسية لتحقيق هدف الاستقرار. و يرى أن هذا الأخير يكون طبيعياً في حالة وجود مجتمع متماسك متوازن،ما يمكن اعتباره مؤشراً على صحة المجتمع و استقراره و في غياب هذا التوازن تتفاقم الصراعات ،و تتأزم الأوضاع داخل المجتمع ، و يكون ذلك مؤشراً على عدم استقراره .هذا و قد حذر من اللجوء إلى العنف السياسي أو الحكومي ،والاضطهاد و الاستبداد ، كأسلوب لتحقيق الاستقرار، وأشار إلى استخدامه لكن عندما تستدعي الحاجة إليه ودون مبالغة.[1]

بينما اتخذ توماس هوبز موقفاً مخالفاً لميكيافيلي في هذا الشأن ، إذ كان من أشد المدافعين عن السلطة المطلقة للحاكم ،بحيث يرى بأن هذه الأخيرة هي من صفات الحاكم والتي يجب أن يتصف بها ،وبالتالي وجوب خضوع أفراد المجتمع للسلطة، وهي السبب في توفر الأمن و الاستقرار في المجتمع, ويرى أن البديل لوجودهما هو حالة الفوضى الشاملة ، و التي

[1] – سلوى محمد إسماعيل علي،**العامل الديني و ظاهرة الاستقرار السياسي في المغرب**،رسالة ماجستير ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية،جامعة القاهرة، مصر ، 1999، ص37.

أطلق عليها مصطلح حرب الجميع ضد الجميع, كما أكد على وجوب امتلاك الحاكم أدوات أو وسائل القهر و أن يكون قادراً على استخدامها لتحقيق الاستقرار، لأن خوف الأفراد من الجزاء يكون دافع لطاعة الحاكم والخضوع للقانون.

هذا و قد ربط القديس "توماس الأكويني" و الذي ينتمي إلى فكر العصور الوسطى بين وحدة المجتمع و استقراره و بين تحقيق رفاهية المواطنين و أمنهم، فحسب رأيه فإن رخاء المجتمع و رفاهيته يتأثران و يرتبطان بوحدته الداخلية ،و بوجود حالة من الاستقرار السياسي. و هكذا فقد توصل إلى أهمية الاستقرار السياسي في تهيئة المناخ الملائم لزيادة المقدرة الاشباعية للنظام السياسي.

ومن خلال كل ما سبق ذكره يمكن استخلاص عدة نقاط هي كالآتي:

1-وجود علاقات وثيقة بين الاستقرار السياسي وبين السياسيات الاقتصادية (سياسيات إشباعية للنظام).

2-الربط بين الاستقرار السياسي وتوزيع الثروة بين أفراد المجتمع والتفاوت في التوزيع الذي يؤدي إلى عدم الاستقرار.

3-يؤدي التفاوت الاقتصادي الحاد داخل المجتمع إلى إثارة مشاعر عدم الرضا ، و من شأنه أن يمهد الطريق نحو عدم الاستقرار السياسي.

4-وجود نوع من التوازن بين المصالح المتعارضة في المجتمع من شأنه أن يؤدي إلى وجود استقرار طبيعي،بينما في حالة غياب التوازن فإن الخلافات والانقسامات سوف تتفاقم ،وهذا مؤشر على وجود حالة من عدم الاستقرار.

5-تمتع الحاكم بالشرعية ، بمعنى تقبل المواطنين لحكمه ، و خضوعهم له اختيارياً ، يعتبر من الدعائم العامة للاستقرار السياسي.

6-يمكن أن يكون الاستقرار طبيعياً ن كما يمكن أن يكون مصطنعاً، أو سلطوياً.

ومما سبق يتضح لنا أن الاستقرار السياسي لا يعني قدرة النظام على المحافظة على استمرارية الأوضاع القائمة فحسب ، وإنما يعني قدرته على إدارة العملية الاجتماعية – بمعناها الشامل – بطريقة ايجابية تكفل دعم العلاقات الاجتماعية والتلاحم الاجتماعي سواء على مستوى النخبة أو على مستوى عامة الشعب.

**ج-مفهوم الاستقرار السياسي في الفكر السياسي العربي.**

من أشهر الفلاسفة العرب الذين بحثوا في ظاهرة الاستقرار السياسي ، نجد الفيلسوف ابن سينا ،الذي انطلق في تحديد المفهوم من الفكرة المستمدة من حكمة الله عز و جلٌ في خلقه ، إذ خلق المولى الناس درجات يختلفون في الصفات و القدرات و الأرزاق ، بل و أن هذا الاختلاف هو سبب استمرار البشرية ،و بالتالي يعتبره ابن سينا مقوماً من مقومات الاستقرار في المجتمع ، و يقدم تفسيراً لذلك بأن الناس لو كانوا كلهم أقوياء و أغنياء لتنازعوا على

الحكم و السلطان إلى درجة الفناء ، كما أنهم لو تساووا في الفقر و التواضع لما استطاع أحد منهم أن يساعد الآخر على البقاء ،[1] و يكون مصيرهم أيضاً الزوال . و يؤكد ابن سينا من ناحية أخرى أن الله عز و جلٌ قد خلق الناس متساوين في الحقوق و الواجبات على الرغم من اختلاف قدراتهم و إمكانياتهم المادية .كما يؤكد على أهمية وجود القائد العادل في المجتمع المستقر ، إلى جانب الصفات الأخرى التي يجب أن يتمتع بها ،كالشجاعة و العمل بأحكام الشريعة الإسلامية.و هو في ذلك يتفق مع فكر الفيلسوف الفارابي، و إن كان هذا الأخير يضع شروطاً للإمامة هي أقرب إلى الفضيلة منها إلى صفات البشر. [2]

أما الإمام الغزالي ، فقد ربط بين استقرار المجتمع و قوة الحاكم ، و هو في ذلك يتفق مع بعض الفلاسفة الغربيين لكنه يختلف معهم في حصره قوة الحاكم في أهليته و شرعيته الدينية كإمام ، و ليس في امتلاك أدوات القهر و الاعتماد عليها في حفظ أمن و استقرار المجتمع . و من ثم فإنه يرى أن الطاعة يجب أن تُتّبع من اقتناع المحكومين أو الرعية بقدرة الحاكم على تسيير شؤون البلاد بما يكفل و يحقق المصلحة العامة و ليس لأنه يملك القوة و النفوذ اللذين يفرضان طاعته على المحكومين.

بينما تناول عبد الرحمان ابن خلدون مفهوم الاستقرار السياسي من خلال فكرة العصبية التي تقوم عليها معظم نظرياته عن المجتمع و الحكم ، و ذلك باعتبار أن السلطة السياسية

[1] - سلوى محمد إسماعيل علي، مرجع سابق، ص34.

[2] – سلوى محمد إسماعيل علي، مرجع سابق، ص34.

يجب أن تتوفر على ركنين أساسيين هما الكيان السياسي ، و الحاكم . و **أن** العصبية هي الأساس في اختيار الحاكم للسلطة السياسية لأنها عبارة عن مجموعة الناس تجمع بينهم روابط الدم و القرابة ، تختار من بينها القائد القوي ، و ترشحه لتولي الحكم و تمنحه رضاها و تأييدها ، و هو ما يحمل في مضمونه استقامة المجتمع و استقراره .لكنه على الرغم من أهمية قوة العصبية في التعبير عن قوة و وحدة المجتمع ، إلا أنها قد تتسبب في حدوث صراعات داخل المجتمع نتيجة تنافس العصبيات فيما بينها للوصول إلى السلطة التي تمثل لهم القوة و النفوذ.

**الفرع الثاني : متطلبات الاستقرار السياسي**

الأكيد أن الاستقرار السياسي لا يرتكز على القوة العسكرية و الأمنية ، بقدر ما يرتكز على جملة من التدابير السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية ، تجعل من كل قوى المجتمع العين الساهرة التي لا تنـام و التي تحافظ على أمن و استقرار البلاد .فالاستقرار لا يتحقق بالقمع و القتل، بل هو حركة من التفاعل بين المكونات المختلفة للمجتمع و بين النظام السياسي ،هذا الأخير الذي يتوقف استقراره

يمكن تلخيصها فيما يلي:

–أن استقرار النظام مرهون بقدرته على الاستجابة للتحديات ، سواء كانت مفروضة عليه من البيئة الداخلية أي المجتمع ،أو من البيئة الخارجية أي المجتمع الدولي، و التي غالباً ما

تتمثل في المطالب و التهديدات، فالنظام السياسي الذي يستطيع أن يواجه هذه التحديات و يتأقلم معها هو نظام مستقر.[1]

و تتطلب هذه التحديات ابتكار و خلق إيديولوجيات سياسية في المجتمع، من شأنها أن تؤدي إلى تدعيم النظام و المؤسسات السياسية ، و منه إلى استقرارها و تكاملها.

-وجود مصالحة حقيقية بين مشروع السلطة السياسية و مشروع المجتمع ، بحيث يقوم كل جانب بدوره و يؤديه على أتم وجه في عملية التشييد و البناء،فتتولد بالتالي الثقة و الرضا المتبادلين بين السلطة و المجتمع. لأن قوة هذا الأخير تكمن في انسجامه السياسي مع النظام السياسي الذي يحكمه.

-الاندماج أو التجانس القومي ، و ينقسم إلى ،الانسجام و التماسك المرتبط بالقيم ،أي الانتقال من الولاء الأدنى و الأضيق إلى الولاء القومي ، ثم التماسك المؤسسي ، بمعنى خلق مؤسسات سياسية تتلائم و تتكيف مع التغييرات الاجتماعية،و يجب أيضاً أن يتصف الأداء الحكومي بأمور معينة تمنحه الشرعية و القوة المقبولتين من طرف أفراد المجتمع ،كالقدرة على إصدار قوانين و تعهدات إيجابية،وتخفيض مستويات و نسب العنف، و قدرة الحكومة على تنفيذ قراراتها و تطبيق قوانينها.[2]

[1] - حرب أسامة الغزالي ، **العنف و السياسة في الوطن العربي**، منتدى الفكر العربي، عمان، الأردن 1987.ص66.

[2] - حرب أسامة الغزالي ، مرجع سابق، ص66.

فالاستقرار السياسي يتحقق إذن في أي مجتمع نتيجة وجود توازن بين النظام السياسي و بيئته الاجتماعية و ذلك من خلال ما يلي:

-أن يعكس النظام السياسي القيم الثقافية و الاجتماعية الأساسية للمجتمع.

-أن تعكس سياسات النظام مصالح و أهداف الجماعات و الطبقات المؤثرة في المجتمع.

-أن يوجد النظام قوات الاتصال القادرة على ربط كافة أجزاء الجسد المجتمعي ،بحيث تشعر كل جماعة أو فئة أنها تستطيع أن تؤثر في عملية صنع القرار.

-أن تعكس النخبة في داخلها القوى المجتمعية المختلفة ، بحيث تشعر كل قوة بأن النخبة تمثل امتداداً لها.

**المطلب الثاني : اتجاهات دراسة الاستقرار السياسي في الجزائر**

نظراً للاختلافات الكبيرة التي ظهرت بين المفكرين السياسيين حول تحديد و وضع تعريف موحد للاستقرار السياسي اختلفت مداخل تناول هذه الظاهرة من مفكر إلى مفكر آخر، و هو ما أدى إلى ظهور أربع مدارس في دراستها هي:المدرسة السلوكية المدرسة النظمية، المدرسة البنائية الوظيفية و المدرسة الأدائية.

أ-**المدرسة السلوكية**:يتجه أنصار هذه المدرسة وعلى رأسهم كل من تيدجير و رودولف راميل و فيرابند و دومياك و هنري لابوريت إلى تعريف الاستقرار السياسي من زاوية السلوك و الدوافع النفسية و الظروف الاجتماعية التي تتحكم في هذا السلوك مثل الحرمان

الاقتصادي و الاضطهاد الديني و السياسي . و بناءاً على ذلك فإن النظام السياسي المستقر حسب هذا الاتجاه هو ذلك النظام الذي لا يشهد أي مظهر من مظاهر العنف المختلفة من مظاهرات و قلاقل و اضطرابات و انقلابات و اغتيالات سياسية و حروب أهلية . و هو ذلك النظام الذي يسوده السلم و طاعة القانون ، و الذي تحدث فيه التغيرات السياسية و الاجتماعية ، و تتم عملية اتخاذ القرار وفقاً لإجراءات مؤسسية و ليس نتيجة لأعمال عنف . و هذا كله يعني أن الاستقرار السياسي معناه غياب العنف السياسي، الذي يعرفه أنصار هذه المدرسة السلوكية تعريفاً إجرائيا، في قولهم بأنه مجموعة من الأحداث و السلوكيات التي يمكن ملاحظتها و التي تشمل أعمال الشغب و الانقلابات و الحروب الأهلية.كما اهتم روادها أيضاً بالعوامل النفسية و الاجتماعية الكامنة وراء هذا السلوك.[1]

ومن أهم الانتقادات التي وجهت إلى هذه المدرسة ،أنها تعتمد في تعريف الاستقرار السياسي على عامل سلبي عندما تجعله مرادفا لغياب العنف السياسي ، كما أنها تركز على أحد جوانب الظاهرة الإستقرارية وهو السلوك السياسي و تهمل جوانب أخرى هامة.و عليه فإنها لا تصلح لقياس و تفسير الظاهرة الاستقرارية إلا من بعد واحد فقط ،فهي تُهمل الأبعاد الأخرى ، مما يجعل قياسها و تفسيرها منحصراً و ضيقاً.

**ب-المدرسة النظمية:** من أبرز روادها، كارل دويتش ، جيفري ريكورد ،لوسيان باي و دافيد آستن، هذا الأخير الذي يعود إليه الفضل الكبير في ظهور البعد التنظيمي أو ما

[1] – محمد علي عمير الشرياني ، **العمالة الوافدة و الاستقرار السياسي في دولة الإمارات العربية المتحدة 1990-1999**،رسالة ماجستير غير ، منشورة ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية،قسم العلوم السياسية،،جامعة القاهرة ، مصر ، 2002.ص23.

يعرف بتحليل النسق.و الاستقرار السياسي حسب هذه المدرسة يكون مرادفاً و مساوياً لحفظ النظام و الإبقاء عليه. لذلك فإنها تعتبر ذات نزعة محافظة ، كما أنها تنطوي على نوع من الانحياز القيمي، لأنها تعتبر أي تغيير يحدث في النظام هو بمثابة تهديداً له، و مؤشراً على عدم الاستقرار السياسي. لذلك أدخل دافيد آستن تعديلاً جوهرياً على الأساس الفكري الذي تنطلق منه هذه المدرسة للتغلب على الانتقاد الأساسي الذي يوجه إليها . و وفقاً لهذا التعديل فإن الاستقرار لا يعني مجرد الإبقاء على الوضع القائم، بل يعني حفظ النظام داخل المجتمع،و القدرة على التكيف مع الأوضاع و الظروف المتغيرة و القدرة على ضبط التغير و التحكم فيه في نفس الوقت، لكن لا بد و أن تتم هذه التغيرات في إطار زمني معتدل و وفق تخطيط مسبق للمحافظة على توازن النظام.

فالمجتمع الساكن أو الجامد هو نمط مثالي لا يمكن أن يتحقق من الناحية الواقعية ، و حتى المجتمعات التي تبدو كما لو كانت ساكنة تعرف هي الأخرى بعض التغيرات البطيئة التي يتم استيعابها و التكيف معها بشكل لا يكاد يكون ملحوظاً .لكن في بعض الفترات من تاريخ المجتمع و الإنسانية تكون التغيرات حادة و قاسية و بالتالي تتسم محاولات التكيف مع تلك التغيرات بالحدة و بالقسوة ، و ذلك لأن كل تغير يعني الانتقال من وضع مستقر و مألوف و مؤسسات قائمة ، إلى وضع جديد و توازن جديد و مؤسسات جديدة . و عندما تزداد حدة التغير و سرعته بدرجة تفوق قدرة المجتمع على التلائم و التكيف معها تنشأ حالة

عدم الاستقرار. [1]و هو ما يمكن التعبير عليه من خلال المعادلة التالية التي طرحها دافيد آستن:

**التغير> التكيف = عدم الاستقرار.**

**التغير< التكف = الاستقرار.**

بمعنى أنه إذا كان التغير أكبر من التكيف ، فإن ذلك سوف يؤدي حتماً إلى عدم الاستقرار .أما إذا كان التغير أقل من التكيف ، فإن ذلك سيؤدي إلى تحقيق الاستقرار.[2]

و هذا يعني أيضاً أن آستن في تعريفه للاستقرار السياسي يربط بين الاستقرار و درجة التغير الاجتماعي و حدته في المجتمع ،فهو يرى أن الاستقرار عادة ما يرتبط بنوع من التغير البطيء و الذي لا يخلق اهتزازات سريعة و مفاجئة في العلاقات الاجتماعية ، بينما يؤدي التغيير السريع إلى ظهور عدد من أشكال عد م الاستقرار في المجتمع.

ج–**المدرسة البنائية الوظيفيـة:**من روادها ريتشارد روز ، هارولد لا سويل ، ماكس فيبر و إميل دوركايم .و لقد تناولت هذه المدرسة مفهوم الاستقرار السياسي من خلال التركيز على الأبنية الحكومية ،حيث أن النظام السياسي هو التعبير المؤسسي لحركة التفاعلات داخل المجتمع ، ويتوقف استقرار النظام السياسي و استمراريته على قدرة مؤسسات النظام على

[1] – محمد علي عمير الشرياني ، مرجع سابق ، ص23.

[2] - إكرام عبد القادر بدر الدين، مرجع سابق، ص19.

التكيف مع حركة التفاعلات في المجتمع الذي تعبر عنه و مواجهة التحديات الخارجية الرامية إلى استغلاله أو غزوه أو فرض أوضاع غير مقبولة على المجتمع.

و يرى ريتشارد روز في هذا الشأن أنه يمكن التمييز بين الأبنية الحكومية من حيث درجة استقرارها على أساس قدرتها على إيجاد التقبل و الإذعان لنظمها ، و قدرتها على إيجاد الاتجاهات المؤيدة و المدعمة لها.

و لعل أبرز المؤشرات الهامة الدالة على ذلك ، هي قدرة المؤسسات السياسية على التكيف و التأقلم مع التغيرات في البيئة المحيطة بها ، و الاستجابة لما تفرضه هذه البيئة من تحديات .

و لم تسلم هذه المدرسة أيضا من النقد، بسبب تركيزها و اعتمادها على بعد واحد في دراساتها،وهو البعد المؤسسي.

**د-المدرسة الأدائيــة:** من أبرز روادها هي الأخرى ،هاري ايكستين ، فيرابند ليست و جوهان جالتونج . و تعتمد على الربط بين الاستقرار السياسي و الأداء الحكومي، و يرى أنصارها أن الأداء الحكومي ضروري في إيجابيته لإيجاد الاستقرار السياسي .

و يعتبر ايكستين من أبرز المعبرين عن فكر هذه المدرسة ، إذ يرى أن الاستقرار السياسي ينطوي على عدد من الخصائص المميزة للأداء الحكومي و التي تتحدد في خمسة أبعاد وهي:

-استمرارية الأبنية الحكومية لفترة طويلة من الزمن، أي عدم تغير المؤسسات الحكومية في فتـرات قصيرة، و عدم تعرضها للتغير المفاجئ .[1]

-قدرة الحكومة على إصدار قوانين أو تعهدات ايجابية، و قدرتها على تنفيذها في المجتمع ، لأن الفشل في تطبيقها يعتبر مؤشراً لزوالها.

-قدرة الحكومة على تخفيض العنف السياسي إلى أدنى حد ممكن، لأنه من حقها استخدام وسائل القهر كرادع لسلوك المواطنين، و بالتالي توقيع العقوبات، و تنظيم الدفاع الوطني.

-قدرة الحكومة على اتخاذ القرارات التي تتناسب مع المطالب المقدمة إلى النظام السياسي، و امتلاكهـا للأدوات التي تمكنها من تنفيذ هذه القرارات و التعليمات، و هو ما يوفر لها عنصري المصداقية و التأييد الشعبي.أو بعبارة أدق، قدرتها على الاستجابة لمطالب الجماهير المتعلقة بالبرامج التنموية و القرارات المناسبة الصادرة عن النظام السياسي.

-قدرة الحكومة على تنفيذ قراراتها و تعليماتها و نجاحها في توصيل المطالب الشعبية إلى القيادة السياسيـة.

و يخلص أصحاب هذه المدرسة من جملة المعايير السابقة إلى أن نجاح السياسات الحكومية يعتبر من الدعامات الرئيسية لشرعية النظام السياسي، و تأكيد الولاء الشعبي و

[1] - إكرام عبد القادر بدر الدين، مرجع سابق، ص19.

غياب مظاهر العنف ضد المواطنين و هو ما يعني في النهاية حالة من الاستقرار المنشود داخل المجتمع .[1]

**المطلب الثالث : أبعاد الاستقرار السياسي في الجزائر**

لقد تعرض الفكر السياسي الغربي لأبعاد الاستقرار السياسي، و خلص إلى التركيز على ثلاثة أبعاد هي: بعد السلوك السياسي البشري ،البعد النفسي، و البعد المؤسسي.

**بعد السلوك السياسي:** و الذي يرتبط بكل من ظاهرة العنف و الالتزام بالقواعد و القوانين ، سواء من طرف الجماهير أو من قبل الحكومة. و بناء على ذلك فإن هذا البعد يتمثل فيما يلي:

*عدم اللجوء إلى العنف السياسي، أو غياب ظاهرة العنف الحكومي و الشعبي.

يعرف عن الدولة الحديثة أنها الوحيدة التي يحق لها احتكار أدوات و وسائل العنف بهدف استعمالها لحماية كيانها ، و المحافظة على تواجدها و بقاءها.[2]

و الدولة لا تسمح بتواجد أي قوات أو جيوش خاصة أو مناوئة مسلحة داخل إقليمها، كما أنها تسيطر على الجيش و قوات الأمن التي تعتبر الأداة الأساسية و الضرورية لتطبيق القانون و حفظ الأمن و الاستقرار.و الهدف من كل ذلك هو الحيلولة دون ظهور مؤشرات العنف السياسي داخل النسق أو الحيلولة دون تفاقمها في حالة ظهورها لأن ذلك سيؤدي

[1] – سلوى محمد إسماعيل علي، مرجع سابق، ص40.

[2] – إسراء أحمد إسماعيل، مرجع سابق، ص45.

حتماً إلى تفشي ظاهرة عدم الاستقرار السياسي.ولكن غياب العنف السياسي لا يتحقق فقط نتيجة لممارسة القوة أو التهديد باستخدامها من جانب الحكومة وإنما لابد من الاعتماد على أساليب ووسائل أخرى تؤدى إلى إيجاد التقبل للنظام والرضا عنه، أي تمتع النظام بالشرعية،لأن الممارسات العنيفة تؤثر إلى حد كبير على شرعية السلطة السياسية ، الأمر الذي يفرض على القيادة السياسية كما ذكرنا اللجوء إلى أساليب الحوار و الاحتواء إلى جانب أسلوب العنف.

هذا و يعتبر غياب العنف على مستوى الحكومة أو الشعب أحد أبعاد ظاهرة الاستقرار السياسي في المجتمع.

***-احترام القوانين و القواعد الدستورية و الالتزام بها.**

يرتبط هذا البعد بالنواحي القانونية، و يمكن التمييز فيه بين مستويين:

أولهما: عدم انتهاك قواعد و أحكام الدستور سواء من قبل الحاكم أو المحكوم. و من ذلك مثلاً عدم لجوء الحكومة إلى الاعتقالات بدون محاكمة عادلة ، و اتخاذ إجراءات قمعية ضد العناصر المعارضة، أو تخويل سلطات استثنائية لرئيس الجمهورية أو لرئيس الحكومة خلافاً لما ينص عليه الدستور ، و عدم حل المجلس النيابي (مجلس الشعب) قبل استكمال عهدته

الدستورية ، و عدم لجوء الجماهير إلى أساليب العنف السياسي للتعبير عن مطالبها متجاوزة بذلك القنوات الدستورية .[1]

و تأسيسا على ما سبق ذكره يكون من المتوقع حدوث انتهاك للدستور و قواعده من جانب النخبة السياسية الحاكمة فيما تتخذه من إجراءات و أعمال ضد الجماهير ، أو من جانب الجماهير فيما تلجأ إليه من أعمال العنف للضغط على الحكومة ، و عادة ما يكون احترام قواعد و أحكام الدستور سواء من جانب الحكومة أو من جانب الجماهير مؤشراً هاماً للاستقرار السياسي.

ثانيهما: يتضمن التعديلات الدستورية ،و في مثل هذه الحالات يتوقع أن تطرأ بعض التعديلات الجزئية على الدستور ، بمعنى تغيير بعض مواده ،أو تعديل كلي لمواده ،أي إحلال دستور جديد محل الدستور القديم.و الأكيد أنه كلما كان هناك نوع من الثبات و الانسجام و الاستمرارية في الدستور و مواده ، كان ذلك مؤشراً على الاستقرار السياسي ، و العكس صحيح.[2]

**بعد أداء المؤسسات(التوازن بين مدخلات النظام و مخرجاته):** و المقصود بذلك قدرة النظام السياسي على خلق التوازن المطلوب بين كل من المدخلات و المخرجات كأساس للعملية السياسية. وهنا ظهر اتجاه يحدد وظيفة النظام السياسي بتحقيق الهدف، واتجاه آخر

[1] – إسراء أحمد إسماعيل،مرجع سابق ، ص45.

[2] – إسراء أحمد إسماعيل،مرجع سابق ، ص45.

يوضح كيفية إسهام النظام السياسي في أداء كل الوظائف، أي الاستجابة للمجتمع في عملية التخصيص السلطوي للقيم. و يرى دافيد آستن في هذا الإطار أن أي نظام سياسي يتكون من مجموعة من المدخلات تتمثل أساساً في التأييد الذي يلقاه النظام،و في المطالب المقدمة إليه سواء كانت مادية أو معنوية.أما المخرجات فهي التي تعبر عن مدى استجابة النظام للمطالب المقدمة إليه.و تؤثر هذه المخرجات على المطالب المقدمة إلى النظام وعلى مدى ما يلقاه من تأييد خلال العملية المعروفة بالخبرة المعادة أو التغذية العكسية،أو عملية التغذية الاسترجاعية Back Feed و تستمر الدورة،و في بعض الأحيان لا يكون هناك توازن بين مدخلات النظام و مخرجاته ،و هو ما يعرف بقصور المخرجات .و توجد العديد من الأسباب التي تؤدي إلى ذلك لعل من أبرزها وجود فجوة بين ما يرغب فيه الأفراد، و بين ما تستطيع السلطة أن تحققه، أو ما ترغب هي فيه.أو عندما تتخذ السلطة إجراءات معينة ذات طبيعة هامة و تعتقد أن في تلك الإجراءات استجابة لمطالب الجماهير ، بينما يعتقد الأفراد أن مثل هذه الإجراءات لا تستجيب لمطالبهم و لا تحقق مصالحهم كما قد يحدث قصور المخرجات نتيجة لحادث طارئ مما يجعل الأفراد يُحمّلون السلطة مسؤولية هذا الحدث و يتهمونها بنقص الحكمة و الرشادة ،و بعدم القدرة على التنبؤ بالحدث قبل وقوعه.

هذا و يؤدي عدم الاتساق بين مدخلات النظام و مخرجاته إلى انخفاض في التأييد الذي يلقاه النظام ،و يؤدي في كثير من الأحوال إلى عدم الاستقرار السياسي .و تأسيساً على ذلك يمكن القول أنه كلما كانت مخرجات النظام أكثر اتساقا مع مدخلاته، كلما اقترب النظام من

الاستقرار، وعلى العكس فكلما كان هناك تنافر بين مدخلات النظام و مخرجاته كلما مال النظام إلى عدم الاستقرار.

**البعد النفسي (البعد الخاص بشرعية النظام السياسي)** :و يشمل مقومين ، هما تمتع أبنية النظام و مؤسساته بالشرعية ،و رضا الشعب و المواطنين عن الوضع القائم.

ففيما يتعلق بالشرعية ،فهي تعني حسب ليبست "قدرة النظام السياسي على توليد و ترسيخ و الحفاظ على الاعتقاد بأن المؤسسات السياسية القائمة هي أكثر المؤسسات ملائمة للمجتمع ". كما تعني أيضاً أن يتولى الحكومـة و صانعي القرار السلطة ، و يمارسونها بناءً على قواعد دستورية وافق عليها الشعب طبقاً للإجراءات و التقاليد السياسية السارية ، و من حيث المصالح التي تتوجه إلى خدمتها ، فالعدالة تعني تحقيق التكافؤ في توزيع الموارد الوطنية و المساواة في الحقوق و الواجبات ، و في الثواب و العقاب.و كلما قلت مظاهر الشرعية و العدالة كلما كان المجتمع أكثر عرضة لمظاهر العنف و الخطر الذي يهدد الاستقرار الداخلـي.

و يرى ليبست أن الاستقرار السياسي لأي نظـام أو لأي دولة إنما يعتمد بالدرجة الأولى على عامل الشرعية أكثر مما يعتمد على مدى كفاءة النظام في إشباع حاجات الأفراد.

لكن ما يجب الإشارة إليه هو أنه إذا كانت الشرعية عنصراً أساسياً ، لا غنى عنه في تحقيق الاستقرار السياسي فإن ذلك لا يجب أن يقلل من أهمية المقدرة الإشباعية للنظام،لأنه لكي يحقق النظام السياسي شرعيته يجب أن يتمكن أولاً من الوفاء بحد أدنى من مطالب

الجماهير،أما النظام الذي لا يتمكن من تحقيق هذا الهدف و عبر فترة ممتدة من الزمن فإن ذلك سيؤدي إلى اهتزاز و تهلهل شرعيته.[1]

و بصفة عامة فإن الاستقرار السياسي ينبع من عاملين أساسيين هما:

-قبول الجماهير للنظام السياسي.

-قوة النظام نفسه بمعنى مدى فاعلية أدائه، أو مدى فعاليته في إشباع الحاجات.

أما فيما يتعلق بالرضا عن الوضع القائم، فإنه يتصل اتصالاً وثيقاً بمفهوم الشرعية ، و هنا يلاحظ أن الحصول على رضا كافة المواطنين و تأييدهم للوضع القائم لا يتم تلقائياً و لا يحدث ببساطة، بل يتطلب ذلك تضافر جهود العديد من المؤسسات و مدى قدرتها على تلبية متطلبات أفراد المجتمع ،و عليها أن تبذل الكثير من الأنشطة و العمليات التي تستهدف إيجاد مثل هذا الرضا و التأييد.ولا يعتبر الخضوع و الإذعان وحده مؤشرا للرضا عن النظام القائم و تأييده ، لذلك يكون من المهم التحقق مما إذا كان هذا الخضوع يمثل بالفعل رضا عن الوضع القائم و تأييد له، أم أنه يعبر عن عداوة كامنة للنظام تنتظر الفرصة المناسبة للانفجار.[2]

[1] – إسراء أحمد إسماعيل،مرجع سابق ، ص46.

[2] – عبد المنعم مسعد نيفين،**أعمال الندوة المصرية الفرنسية الخامسة بعنوان،ظاهرة العنف السياسي من منظور مقارن** ،القاهرة، مصر ، 19-21 نوفمبر1993 .

و تأسيساً على ما سبق ذكره يمكن ملاحظة نوع من التداخل و التشابك بين الأبعاد المختلفة للاستقرار السياسي بمعنى أن كل منها يؤثر و يتأثر بالآخر .فغياب العنف السياسي يؤدي إلى حالة من الاستقرار و الذي ينعكس على الالتزام بالقواعد القانونية .كما أن التوازن بين المدخلات و المخرجات يؤدي إلى استمرارية النظام و قوته و هذا الانسجام يؤدي إلى الاستقرار .إضافة إلى أن إضفاء الشرعية على النظام تولد نوع من التقبل و الرضا على الوضع القائم .

**خلاصة الفصل الأول :**

يمكن القول في نهاية هذا الفصل أنه يوجد العديد من التعريفات الاصطلاحية لكل من التحول الديمقراطي والاستقرار السياسي ، وأن لكل واحد منهما مؤشرات وأنماط وأبعاد يتميز بها أما فيما يخص العلاقة التي تربطهما فإنها تتمثل في مستوى التنمية الاقتصادية، ومدى قوة المؤسسات السياسية والتخلص من ثقافة التهميش وخلق ما يسمى بتجانس الثقافة السياسية ، والتوجه نحو الديمقراطية هو الأسلوب الأنجع لخلق استقرار سياسي دائم . كما أن قيام التحول الديمقراطي يكون نابع من رغبة المجتمعات في التغيير وأحيانا أخرى يكون مفروضا على النظام من الخارج.

ولتحقيق هذا التحول لابد من توفر العديد من لأسباب الداخلية للدولة التي تسعى إلى تحقيق الديمقراطية بالإضافة إلى أسباب خارجية تعطيها دفعة لانتهاج هذه الأخيرة.

# الفصل الثاني:

# أسباب التحول الديمقراطي في الجزائر

**تمهيد :**

إن التعددية الحزبية في الجزائر قد ظهرت أثناء تواجد الاستعمار الفرنسي على شكل حركة وطنية تضم أحزابا تفتقر لوجود سلطة سياسية مستقلة، ولنظام دستوري وقانوني ينظمها ، حيث كان هدفها الوحيد هو مناهضة الاستعمار ، ومحاربته بأشكال مختلفة.

وبعد أن حمل حزب جبهة التحرير الوطني لواء الثورة المسلحة ، وحقق الاستقلال مرت الجزائر بعدة مراحل دستورية ، وسياسية في ظل دولة حديثة كانت تبحث عن البناء الأمثل للسيادة الوطنية ، والاستقرار السياسي ، والدستوري منذ الاستقلال في 5 جويلية 1962 إلى غاية اليوم .

وقد تبنت الجزائر بعد الاستقلال نظام الحزب الواحد ، كما تأثرت بالنظام الاشتراكي لمدة 27 سنة إلى غاية أحداث 5 أكتوبر 1988 التي تعتبر نقطة تحول للمجتمع الجزائري ، وللحياة السياسية في الجزائر، حيث كانت سببا في الانفتاح على الديمقراطية التي تقر الحريات العامة ، وتنبذ الدكتاتورية ، و الإنفراد بالسلطة ، كما أقرت منذ دستور 1989 التعددية السياسية والحزبية .

## المبحث الأول : الأسباب الداخلية للتحول الديمقراطي في الجزائر

تعتبر أحداث الخامس من أكتوبر 1988 بمثابة نقطة تحول حاسمة في تاريخ الدولة الجزائرية، وبعيدا عن كل ما قيل حول نسبة تلقائيتها أو أنها مدبرة، أي انعكاس لصراع الأجنحة داخل النظام أو فجرها جزء من النظام ضد جزء آخر، أو أنها ثورة شباب يائس أو ثورة خبز، أو أنها من تدبير أيادي أجنبية، فالجدير بالذكر أن هذه الاضطرابات هي الأكثر عنفا منذ الاستقلال، وهو ما يفسر إسراع الرئيس الأسبق الشاذلي بن جديد إعلان إصلاحاته لمعالجة الإختلالات الحاصلة.

لقد تعددت الأسباب التي كانت وراء انفجار هذه الأحداث بين السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، التي تعكس في مجملها ضعف استجابة النظام السياسي للمطالب المجتمعية اقتصاديا وسياسيا.

### المطلب الأول : أزمة التعددية السياسية في الجزائر

#### الفرع الأول : مفهوم التعددية الحزبية

قبل الخوض في توضيح مفهوم التعددية الحزبية، لابد من الإشارة إلى تفسير مفهوم الحزب من الناحية اللغوية وهو (جماعة من الناس شكلت أهوائهم تنظيم سياسي له مذهب عقائدي واحد، يدعو إليه، ومنهج يلتزم به لتحقيق أهدافه)[1].

كما تميل المعاجم الغربية إلى إعطاء التفسير نفسه للحزب بأنه "جماعة من الناس تعتنق وجهة نظر وتسعى نحو هدف"، ومن هنا ندرك إن التفسير اللغوي لم يقع في تباين كبير حول مفهوم الحزب مقارنة بالتباين الذي يقع فيه الفقهاء عند التفسير الاصطلاحي للحزب ، فأغلب هذه التفاسير إنما بنيت على أسس علمية أو إيديولوجية وهذا ما يجعلها

[1]– إبراهيم مصطفى وآخرون، **المعجم الوسيط**، دار الدعوة، تركيا،1989،ص170.

لفي نظر الباحثين والأكاديميين ناقصة، وهذا ما يجعل التفسير الذي قدمه الباحثان جوزيف و وينر يرتكز على معايير موضوعية ودارسة دقيقة للأحزاب السياسية مما جعل هناك شبه إجماع عليه، وقد جاء في كتابهما (الأحزاب السياسية والنمو السياسي) بأن الحزب يقوم على توفر أربعة معايير هي:

- انه تنظيم دائم أي تنظيم عمره السياسي المرتجى يفوق عمر قادته القائمين عليه، هذا المعيار يقصي المجموعات الصغيرة والزبائنية والزمر والعصب التي تزول بزوال قادتها.
- تنظيم عملي متكامل ودائم ويقيم صلات منتظمة ومتنوعة على المستوى الوطني.
- الإرادة المتعمدة عند قادة التنظيم المحليين والوطنيين لأخذ السلطة وممارستها لوحدهم أو باقتسامها مع آخرين.
- الاهتمام بالبحث عن الدعم الشعبي عبر الانتخابات أو بطرق أخرى[1].

أما فيما يتعلق بمفهوم التعددية الحزبية فقد اجمع اغلب فقهاء السياسة على أن للتعددية الحزبية معنيين، عام وخاص، فالمعنى العام لها هو "الحرية الحزبية، أي أن يعطى أي مجتمع ولو بشروط معينة الحق في التعبير عن نفسه ومخاطبة الرأي العام بصورة مباشرة"، وقد اتفق الفقهاء أن التعددية الحزبية تعد ركناً أساسيا فلا يمكن تصور ديمقراطية بدون أحزاب سياسية [2]، وحتى يتبين أن هناك ممارسة ديمقراطية يجب تطبيق مبادئ "حرية المبادرة الفردية والجماعية، حرية التعبير والقبول بالتنوع والتعدد وفتح قنوات للحوار والتشاور"، أما المفهوم الخاص للتعددية الحزبية فهو يشير إلى وجود ثلاث أحزاب فأكثر، كل منها قادرة على المنافسة السياسية والتأثير على الرأي العام من خلال تنظيم ثابت ودائم يكسبها قوة واستقرار، ويميزها عن التجمعات غير الثابتة التي كثاًرً ما وجدت في

[1] – جان ماري دنكان، **علم السياسة**، ترجمة:محمد عرب صاصيلا، بيروت، لبنان ، 1995، ص211.

[2] – حسين بورادة، **الإصلاحات السياسية في الجزائر 1988-1992**، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، الجزائر،1993، ص60.

دول أوربا الوسطى بين عامي 1919–1939، وما زالت قائمة في اغلب دول أسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية [1].

كما يوجد تعريف آخر للتعددية الحزبية وهي أنها (تحدث في الأنظمة التي تؤدي فيها طريقة الاقتراع إلى وصول أكثر من حزبين إلى البرلمان)، وهو ما ناره في دول أوربا الغربية والدول الاسكندينافيق والهند وغيرها من الدول[2].

ويمكن الإشارة هنا، إلى أهمية التعدد الحزبي من انعدام وجوده من خلال ما أبداه السياسي الفرنسي موريس ديفريجه من دارسة منظمة للأحزاب في خمسينيات القرن المنصرم عند مقارنته مع دول أسيا وإفريقيا وأمريكا الجنوبية بدول أوربا الغربية خبرت التعددية الحزبية منذ أمد طويل بالقول:

" الشعوب حري بها أن تدخل في فئة متوسط حيث توجد فيها جنباً إلى جنب ذات حد أدنى من التنظيم والاستقرار تجمعات غير ثابتة وغير منتظمة وهكذا يضيع الحد الفاصل بين التعددية وانعدام الأحزاب بمقدار ما تستمر أثار انعدام التنظيم في بلدان عدة ذات أحزاب منظمة"[3].

وكثيرا ما كان مفهوم التعددية الحزبية يختلط عند البعض بمفهوم التعددية السياسية والتي تعني(مشروعية تعدد القوى والآراء السياسية في مجتمع، وحق هذه القوى في التعايش والتعبير عن نفسها، والمشاركة في التأثير على القرارات السياسية بمعنى أن تعبر عن الاعتراف بالتنوع الاجتماعي والاختلاف في المصالح، وتقنين ذلك الاختلاف حتى يتحول على صارع عنيف يهدد سلامة المجتمع ولقاء الدولة) [4].

---

[1] – نعمان احمد الخطيب، **الوسيط في النظم السياسية والقانون المقارن**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، مؤتة،الأردن ، 1995، ص395.

[2] – عبد الغني بسيوني، **النظم السياسية (دارسة لنظرية الدولة والحكومة والحقوق والحريات العامة في الفكر الإسلامي والفكر الأوربي**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان ، 1987، ص314.

[3] – موريس ديفريجيه، **الأحزاب السياسية**، دار النهار للنشر، بيروت،لبنان ، 1980، ص274.

[4] – خولة كلفالي، **مقتضيات وخصائص التعددية السياسية في الجزائر في ظل دستور 1989/2/23**، الملتقى الوطني الأول حول التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر ، (د.ت)، ص175.

وباستقراء واضح لهذا المفهوم نجد أن التعددية الحزبية هي شكل من أشكال التعددية السياسية التي تشمل أيضا التعددية الضاغطة (جماعات المصالح) والتعددية الإعلامية، إلا أن التعددية الحزبية تعد الأهم من تلك الأشكال فهي سمات النظام الديمقراطي[1].

الجزائر وكأي دولة فتية استقلت حديثا قد مرت بفترات دستورية عملت فيها قبل كل شيء على المحافظة على المكاسب الثورية ، وتمجيد الاستقلال ، ثم البحث عن المعنى الصحيح للسيادة والسلطة تباعا للتطور الحاصل داخليا وخارجيا، سنقوم بطرح الخريطة الدستورية التي مرت بها الجزائر ،مع ذكر موقع التعددية الحزبية منها في هذا المطلب .

## الفرع الثاني: احتكار السلطة في يد الحزب الواحد

واستمرت هذه الفترة منذ الاستقلال بداية بدستور 1963 إلى غاية صدور دستور 23 فيفري 1989.

### أولا : الحزب الواحد بين 1963 –1976

بعد الاستقلال مباشرة، و مخافة من الفراغ التشريعي صدر قانون تحت رقم 157/62 مؤرخ في 1962/12/31 ، كان مضمونه سريان التشريع الفرنسي النافذ إلى غاية 1962/12/31، إلا ما يتعارض مع السيادة الوطنية[2]. بمعنى أن النصوص السارية المفعول آنذاك تسمح بتشكيل الأحزاب السياسية خاصة تلك التي كانت موجودة حتى قبل الاستقلال كجمعية العلماء المسلمين والحزب الشيوعي، غير أنه وضع حدا لذلك، لأجل المحافظة على جبهة التحرير الوطني كحزب طلائعي ووحيد لقيادة الحياة السياسية في الجزائر على أساس أنه مجد الثورة ، و قادها إلى الاستقلال كما صدر مرسوم تحت رقم 297/63 مؤرخ

[1] – فاروق حميدشي، **الجماعات الضاغطة**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر ، 1998،ص145.

[2]– قانون رقم 63/ 157 صدر بالجريدة الرسمية رقم 2ص 18 باللغة الفرنسية 1963 و ألغي هذا القانون بواسطة الأمر 29/73 المؤرخ 1973/07/05 ج.ر رقم62 .

في 14 أوت1963 صرح بمنع إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، حيث تضمنت المادة الأولى منه "يمنع على مجموع التراب الوطني كل الجمعيات أو التجمعات الذين لهم هدف سياسي "، أما المادة الثانية تنص "كل مخالف للمادة السابقة يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع الساري المفعول".

و لتعزيز ذلك صدر دستور 10 سبتمبر 1963 حيث نص في مادته 23 على أن "جبهة التحرير الوطني هي حزب الطليعة الوحيد في الجزائر " ، أما المادة 24 فنصت على "أن جبهة التحرير الوطني تحدد سياسة الأمة، و توجه عمل الدولة، و تراقب عمل المجلس الوطني للحكومة"، وعليه فبصدور هذه النصوص لم يسمح بتشكيل أو اعتماد أي جمعية أو حزب سياسي أو أي نشاط ذو صبغة سياسية في تلك الفترة ، كما أن بيان الانقلاب الذي حدث في 19 جوان1965 تبنى ما جاء في برنامج طرابلس، و ميثاق الجزائر مما يستشف منه بأن تشكيل الجمعيات أو الأحزاب ذات الصبغة السياسية ممنوع بالكامل عبر التراب الوطني.

بقيت الأمور على ذلك الحال إلى غاية سنة 1971 ،إذ صدر نص خاص بتنظيم الجمعيات يتمثل في الأمر 79/71 المؤرخ في 03 ديسمبر سنة 1971، و أهم ما يلفت الانتباه في هذا النص هو المادة 23 إذ تنص" تؤسس الجمعيات ذات الطابع السياسي بموجب مقرر من السلطات العليا للحزب يكون التأسيس موضوعا لمرسوم نشر في الجريدة الرسمية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،و يخضع حل الجمعيات ذات الطابع السياسي لنفس الأوضاع المتعلقة بتأسيسها."

خلال دراسة هذا النص يتضح أن المشرع الجزائري قد أولى أهمية بالغة للجمعيات ذات الطابع السياسي، حيث نص صراحة على أن تأسيسها يكون موضوع مرسوم ، و ذلك لما لها من حساسية، و مخافة أن يؤدي الأمر إلى إنزلاقات لا تحمد عقباها خاصة في دولة لا زالت حديثة العهد بالاستقلال، بينما نجد جميع الجمعيات الأخرى بمختلف توجهاتها ، ولو كانت أجنبية فتأسيسها أو حلها يكون موضوع قرار من وزير الداخلية .

و أهم ما يوجه إلى هذا النص ملاحظتين : الملاحظة الأولى أنه لم يرى النور، و لم يطبق على أرض الواقع، و لم تظهر إلى الوجود أي جمعية سياسية .

الملاحظة الثانية أن المشرع قد أعطى الموافقة بتكوين الجمعيات ذات الطابع السياسي، و ليس الأحزاب ، و الغاية من ذلك أن تنشط تلك الجمعيات تحت مظلة حزب جبهة التحرير الوطني.

**ثانيا: الحزب الواحد بين 1976 –1989**

لم يطرأ أي تغيير إلى غاية صدور دستور 1976 بموجب الأمر 97/76 مؤرخ في 22 نوفمبر 1976[1]، هذا الدستور كرس مبدأ الحزب الواحد في الباب الثاني "السلطة و تنظيمها "الفصل الأول" الوظيفة السياسية" إذ نصت المادة94 " يقوم النظام التأسيسي الجزائري على مبدأ الحزب الواحد" و تؤكد ذلك مرة أخرى المادة 95 التي تنص " جبهة التحرير الوطني هي الحزب الواحد في البلاد "، و بقيت الأمور على حالها، حيث بقي حزب جبهة التحرير الوطني هو الذي يوجه السياسة العامة للبلاد، و يعمل جاهدا على التعبئة العامة لها.

إلا أنه مع بداية الثمانينات شهد المناخ السياسي نوعا من الانتعاش، و بدأت بعض التيارات تظهر للوجود، و تزامنت مع انتهاج سياسة اقتصادية من أهم معالمها إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية الاشتراكية ، و ظهور شعارات جديدة من بينها من أجل حياة أفضل، و عرف البترول انتكاسة كبيرة، مما كان له أثرا سلبيا على الاقتصاد الوطني، و على الحياة المعيشية للمواطن حيث مست الاضطرابات مختلف أنشطة الاقتصاد الوطني، و في 19 سبتمبر 1988 بمناسبة الإعلان عن افتتاح مناقشة المشروع التمهيدي لدستور الإتحاد بين الجزائر و ليبيا، ألقى رئيس الجمهورية خطابا أمام مكاتب التنسيق الولائية وجه فيه انتقادات كبيرة للجهاز الحكومي، و لأداة أجهزة الحزب في معالجتها للصعوبات، و الأوضاع المزرية التي يعرفها الشعب، و للتسيب و اللامبالاة التي أصبح يتصف بها إطارات الدولة ، و أفراد

[1]– المرسوم رقم 79/71 ، **الجريدة الرسمية المصرية** ، عدد 151 ، مؤرخ في 31 ديسمبر 1971 ، ص 1815.

المجتمع بصفة عامة ، و الدعوة إلى انتهاج سياسة التقشف لمواجهة أخطار الأزمة الاقتصادية التي تعرفها الدولة نتيجة انخفاض أسعار البترول.

هذا الخطاب حسب رأي الكثير من المحللين، كان له وقع سيئ على نفوس المواطنين، مما زاد في حركة الاحتجاجات التي أدت في النهاية إلى أحداث 5 أكتوبر 1988 ، و ما ترتب عنها فيما بعد سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية[1] .

**الفرع الثالث: موقع التعددية الحزبية في ظل دستور 1989والتعديل الدستوري 1996 .**

تعتبر أحداث 5 أكتوبر 1988 الحدث المباشر لإقرار التعددية الحزبية منذ الاستقلال على اعتبار أنها أحدثت تغييرا جذريا في النظام السياسي الجزائري، وعليه سنرى كيف عالج دستور 1989 ، و التعديل الدستوري لـ 1996 موضوع التعددية الحزبية .

**أولا : التعددية الحزبية فيظل دستور 23 فيفري 1989** :يعد دستور 23 فيفري1989 الوثيقة القانونية التي تأسست من خلالها قاعدة التعددية الحزبية في الجزائر[2]، غير أنها وردت باسم الجمعيات ذات الطابع السياسي بدل الأحزاب السياسية . وقد كرس التعددية الحزبية بالنص عليها مباشرة في المادة 40 على أن "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به ، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية ، والوحدة والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب"[3]. كما قررت مواد دستورية أخرى متفرقة وردت في الفصل الثاني والثالث والرابع ، والخامس تشير ضمنيا إلى آليات تجسيد التعددية مثل حرية الرأي، وحرية التعبير في المادة 35 ، والتأكيد على تطبيق الديمقراطية على أساس المساواة والعدالة بين الأفراد ، وفتح الباب أمام سبل المشاركة في الحكم بالطرق السلمية ، وعن طريق الاختيار الحر والنزيه للشعب المتمثل في الانتخابات .

---

[1] –سعيد بو الشعير ، مرجع سابق ، ص 177.

[2] – عبد النور ناجي ، **تأثير التعددية الحزبية في النظام السياسي الجزائري 1989 –2004** ، رسالة دكتوراه في العلوم السياسية ، فرع التنظيم السياسي والإداري ، جامعة منتوري بقسنطينة ، الجزائر ، 2005 ، ص 162 .

[3] المادة 40 **دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية** 23 فيفري 1989 ، ص 11 .

قد أقر دستور 1989 حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي على اعتبار أن مفهوم الجمعية يقصد به قانونا كل مجتمع يقوم على فكرة سياسية معينة ثقافية كانت أو اقتصادية بشرط عدم مخالفة نصا دستوريا[1]. هذه الجمعيات تساهم بتفعيل أهدافها المتمثلة في المحافظة على الإستقلال الوطني ، والسلامة الترابية ، والوحدة الوطنية ، وتأكيد سيادة الشعب ، ودعمها من خلال إحترام إختياراته الحرة ، وحماية النظام العام ، والعمل على تأكيد الحريات الأساسية، وتدعيم، وحماية الازدهار الثقافي والاجتماعي، وتأكيد الهوية العربية عن طريق اعتماد اللغة العربية في الممارسات العملية للجمعيات السياسية .

غير أن هذه التجربة الديمقراطية لدستور 1989 قد تعثرت عند توقيف الانتخابات التشريعية لسنة 1991 في دورها الثاني، بعد إلغاء دورها الأول الذي فازت به الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة، الأمر الذي أدخل الدولة في مرحلة انتقالية نتجت عن حل المجلس الشعبي الوطني بموجب المرسوم الرئاسي 01/92 الصادر بتاريخ 04 جانفي 1992، واقترانها باستقالة رئيس الجمهورية شاذلي بن جديد [2]بتاريخ 1992/01/11، فوقعت الدولة في أزمة مؤسساتية لم يحسب لها دستور 1989 حسابا ، غير أن ذلك بالمقابل قد أبرز لنا أن التجربة الديمقراطية الجديدة جعلت من الدستور يتخلى عن مبدأ احتكار السلطة الذي كان سائدا في دستوري 1963، و 1976،وإسناد السيادة الوطنية للشعب[3]. تولد عن هذا الأمر هيكلة جديدة تشكلت خارج مجال ما نص عليه دستور 1989 ، فتكونت حكومة مستحدثة بموجب إعلان 14 جانفي 1992 الذي صدر من المجلس الأعلى للأمن بوصفة مؤسسة دستورية بحكم المادة 162 من دستور 89 ، و فد عانت الحكومة من أزمة الشرعية

[1] – حسن بودارة ، **الإصلاحات السياسية في الجزائر 1988 –1992**، مذكرة ماجستير معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر، الجزائر ، 1992 ، ص 20 .

[2] – استقالة الرئيس شاذلي بن جديد لم تنشر بل أشار إليها بيان المجلس الدستوري بتاريخ 11جانفي 1992 .

[3] عبد الله بوقفة ، **القانون الدستوري تاريخ ودساتير الجمهورية الجزائرية** ، دار الهدى ، عين مليلة ، الجزائر ، 2008 ، ص 274 .

إلى غاية 30 جانفي 1994 .أين وضعت أرضية الوفاق الوطني التي شاركت فيها بعض الأحزاب السياسية والحساسيات الوطنية كمرحلة للعودة إلى الشرعية الدستورية .

وفي 16 نوفمبر 1995 أجريت انتخابات رئاسية كحتمية للخروج من قواعد العمل غير الشرعي ، وبعد الإعلان عن السيد اليمين زروال رئيسا منتخبا للجمهورية الجزائرية ، كان لزاما على السلطة أن تعيد النظر في دستور 23 فيفري 1989 الذي اعتبرته مصدرا للإنزلاقات السياسية التي حدثت .

هذه المستجدات استدعت البحث عن ضوابط جديدة للأحزاب السياسية ، حيث كان ينظر إليها بحذر إلى جانب القوى السياسية الصاعدة التي قد تجاهر بمطالبها ، وتدافع عنها ، فكان لزاما على السلطة التفكير في إجراء تغيير دستوري يحافظ على استتاب الوضع.

**ثانيا : التعددية الحزبية في ظل التعديل الدستوري 28 نوفمبر 1996**

تولد التعديل الدستوري الصادر بتاريخ 28نوفمبر 1996 بموجب أزمة سياسية كادت أن تطيح بالنظام السياسي الحاكم في الدولة، حيث وجد نفسه يفتقد للقاعدة الاجتماعية ، وأنه أمام منافسة أحزاب كبيرة ، إضافة إلى التزاماته الدولية ببناء مؤسسات سياسية ديمقراطية ، فجاء الإعلان عن التعديل الدستوري لسنة 1996 كحل قانوني يعمل على إعادة تنظيم مؤسسات الدولة ، فتم ذلك عن طريق خلق غرفة ثانية للبر لمان ( مجلس الأمة ) إلى جانب منح صلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية[1].

[1] – محفوظ لعشب ، **التجربة الدستورية في الجزائر** ، المطبعة الحديثة للقانون، الجزائر ،2001 ، ص 61 .

وأقرت المادة 42 من التعديل الدستوري 1996 بحق إنشاء الأحزاب السياسية بدل الجمعيات ذات الطابع السياسي المذكورة في دستور 1989 ، حيث نصت على " حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون ، ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية ، والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، والوحدة ، و التراب الوطني ، وسلامة واستقلال البلاد ، وسيادة الشعب و كذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة " . وضعت هذه المادة جملة من القيود ، والضوابط الإضافية لتأسيس ، وعمل الأحزاب السياسية بحيث لا يجوز تأسيس الأحزاب على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي كما لا يجوز لها اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبينة في الفقرة السابقة . ويحضر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال التبعية للمصالح أو الجهات الأجنبية ، ولا يجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى استعمال العنف والإكراه مهما كانت طبيعتهما أو شكلهما ، وتحدد إلتزمات وواجبات أخرى بموجب القانون . وجه الاختلاف بين ما ورد في المادة 42 المذكورة ، والمادة 40 من دستور 1989 ، نلمسه في الإضافات التي تهدف إلى حجب مكونات الهوية الوطنية عن الممارسات الحزبية و مخالفة ما سبق العمل به في دستور 1989 مع التأكيد على منع العنف والإكراه نظرا لما شهدته الجزائر منذ عام 1992 من أحداث عنيفة [1] . وأكدت المادة 178 من التعديل الدستوري أن حق الخيار التعددي الديمقراطي لا يمكن التراجع عنه[2].

[1]– عيسى جرادي ، **التعددية الحزبية السياسية في الجزائر** ، مقال، رسالة الأطلس ، العدد 212 ، 26 أكتوبر 1998

[2] نصت المادة 178 من التعديل الدستوري 1996 على : " لا يمكن للتعديل الدستوري أن يمس النظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية "

وترجمت الفقرة الأخيرة من المادة 42 من نفس التعديل الدستوري " تحدد التزامات وواجبات أخرى بموجب قانون " في شكل قانون عضوي للأحزاب السياسية في 06 مارس 1997 ، بحيث حمل اسم الأحزاب السياسية بدل الجمعيات ذات الطابع السياسي وصار قانونا عضويا يتوسط ،التشريع العادي والدستور عوض القانون العادي للجمعيات السياسية لإعطائه مكانة أسمى ونوع من الثبات والاستمرارية[1].

**المطلب الثاني : أزمة الأحزاب السياسية في الجزائر**

**الفرع الأول : تقييم دور الأحزاب السياسية في مسار التحول الديمقراطي في الجزائر**

تعتبر جبهة التحرير الوطني واجهة أحزاب السلطة إلى جانب حزب التجمع الوطني الديمقراطي، و الذي جاء كإئتلاف حكومي الذي شكل القاعدة الأساسية للتحالف الرئاسي الذم جاء نتيجة انتخابات 05 جوان 1997 ونظر إليه الجميع في الجزائر على أنه ساهم في إرساء أسس الأمن والاستقرار و بناء مؤسسات كما يرى أطراف التحالف أيضا إلى جانبي حزب مجتمع السلم،و إنما يرى آخرين أنها مجرد إجراء ساعد على استمرار الاستقرار للسلطة الفعلية و تجاوز عقبتها التي كادت أن تذهب بها أو على الأقل تعزلها عن المحيط الداخلي و الخارجي ، و في المقابل من هذه النظرة نجد من يؤمن بضرورة التعايش مع النخب الديمقراطية الجديدة و يعتبر ذلك مرحلة لابد منها ، حيث أن الانتخابات بحسب رأي هذا الاتجاه لا تفرز بالضرورة نخبا غير فاسدة ، أو أكثر انفتاحا أو مزيد من حقوق الإنسان و مزيد من الرخاء الاقتصادي[2].

[1] – مسعود عليبي ، **الرقابة على دستورية القوانين** ، دراسة مقارنة ، مذكرة ماجستير، معهد الحقوق ، جامعة باتنة ،الجزائر ، 1995 ، ص 132.

[2] –علي الدين هلال و آخرون ، **اتجاهات حديثة في علم السياسة** ، منشورات اللجنة العلمية للعلوم السياسية و الإدارة العامة، القاهرة ، مصر ، 19999 ، ص 149.

سجلت كل من جبهة التحرير الوطني و حركة مجتمع السلم و التجمع الديمقراطي بارتياح كبير النتائج الإيجابية المحققة بفل الائتلاف الحكومي القائم بينها منذ 1997 و تمكنت هذه النتيجة من إخراج البلاد من الأزمة العميقة التي كادت أن تعصف بها وقد سمح هذا الائتلاف المشكل حول فكرة التعاون على تنفيذ برنامج رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة منذ سنة 1997 و تحقيق جملة من الأهداف أهمها : مسعى الوئام المدني و الإنعاش الاقتصادي و استرجاع الجزائر مكانتها و هيبتها الدولية [1].

كما سجلت الأطراف المتحالفة بعض الصعوبات التي اعترضت طريقها المتمثلة في قلة التنسيق و ضعف التشاور .

و في ظل الانتخابات التشريعية لسنة 2002 ، و التي تعد ثالث انتخابات تشريعية تعددية جاءت في ظل التحسين النسبي في الظروف الأمنية باستثناء منطقة القبائل حيث ظهرت أزمة العروش ، و جاءت نتائج الانتخابات بتصدر أحزاب السلطة بحيث تحصلت جبهة التحرير الوطني على 188 مقعد ،و يليها حزب التجمع الديمقراطي ب 48 مقعد ، فيما تحصلت حركة مجتمع السلم على المرتبة الثالثة ب 38 مقعد .[2]

أما في الانتخابات الرئاسية لعام 2004 و التي تعد ثالث انتخابات تعددية رئاسية و إلى جانب أطراف التحالف الرئاسي الذين يمثلون أحزاب السلطة جاءت في ظروف داخلية و خارجية مميزة فمن الناحية الداخلية تمكن الرئيس بوتفليقة من تحقيق العديد من الإنجازات ، خاصة استفتاء الوئام المدني كخطوة نحو تحقيق المصلحة الوطنية ، بالإضافة إلى نجاحه في استمالة قواعد حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ .

وفق الرئيس بوتفليقة في تحقيق التوافق بين المؤسسة العسكرية و مؤسسة الرئاسة و على إثر هذه الانتخابات عدل قانوني نظام الانتخابات 01/04 المؤرخ في 07-02-2004

---

[1]– وثيقة عقد التحالف الرئاسي في 2006/05/24، على الموقع الالكتروني:

WWW.HMSLGERIA. NET/MODULESPHP? QRCHIVES.

[2] –ناجي عبد النور ، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية** ، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر ، 2006 ، ص 161.

الذي يتمم الأمر رقم 07/97 المؤرخ في 1997/03/06 بتجاوز النقائص التي ظهرت في الانتخابات السابقة كما تم إحلال الرقابة القضائية بدل الإدارية على لجنة مراقبة الانتخابات.

**الفرع الثاني : دور الأحزاب الإسلامية في ظل التعددية السياسية**

ترجع جذور هذا التيار إلى جمعية العلماء المسلمين التي كانت أحد أركان الحركة الوطنية في مرحلة الاستعمار و التي لعب رجالها دورا سياسيا في احتضان قيادات هذا التيار و تكوينه كما يرجع الفضل في تكوين الخلايا الأولى لهذا التيار إلى المفكر الجزائري مالك بن نبي الذي يعرف بتفاعله الإيجابي مع الحضارة العربية دون أن يكون ذلك على حساب الإخلال بالأصالة ، و مع الانفتاح السياسي الذي برز على الساحة السياسية كل من الجبهة الإسلامية للإنقاذ و حركة المجتمع الإسلامي و حركة الإصلاح الوطني و حركة الوفاء و العدالة و حركة النهضة .

بعد فتح النظام السياسي الجزائري للتعددية الحزبية في 1989 حصل حزب الجبهة الإسلامية على ترخيصه القانوني كأول حزب سياسي جزائري ذو توجه إسلامي في 06 ديسمبر 1989 و قد بدأ عمله السياسي من خلال تصريح جريدة المنقذ لسان حال الجبهة الإسلامية للإنقاذ " نحن لسنا تيارا إنما نحن حقيقة تاريخية للدولة الإسلامية التي ستنشأ في الجزائر ستكون دولة التاريخ [1].

بعد حصول الجبهة الإسلامية للإنقاذ على الترخيص القانوني حصلت مجموعة من الأحزاب الإسلامية على الاعتراف القانوني مثل : حزب حركة مجتمع السلم و حركة النهضة و المستقلين و اتسمت هاته لحركات الإسلامية السياسية بتواجد العديد من النزعات داخلها و هي النزعة الإسلامية الراديكالية و النزعة المعتدلة و نزعة المستقلين الإسلاميين من مثقفين و مفكرين فضلا عن التيار الإسلامي المتفاهم مع النظام و المستوعب فيه . [2]

[1] –حنفي هلالي ، **الحركة الإسلامية في الجزائر ،** مقال ،" قراءة في ثلاثية : الدعوة ، العمل السياسي ، العنف المسلح ، علم الغد ، فيينا ، المركز الأكاديمي للدراسات الإعلامية و تواصل الثقافات ، العدد الثالث ، شتاء 2005.

[2] –أحمد مينسي ، **التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي** ، مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة ، مصر، 2004 ، ص 163.

في سنة 1990 نظمت أول انتخابات تعددية للبلديات و الولايات أسفرت على فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالمرتبة الأولى و خوفا من تكرار نفس سيناريو الانتخابات التشريعية قام المجلس الشعبي الوطني بوضع قانون جديد لتقسيم الدوائر الانتخابية قصد ترجيح الكفة لصالح جبهة التحرير الوطني . تم إجراء الدور الأول للانتخابات التعددية التشريعية الجزائرية في 26 ديسمبر 1991 ، و أسفرت نتائجها على فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالمرتبة الأولى ب188 مقعد لقدرتها على تعبئة الجماهير و التأثير فيهم (خاصة طبقة الفقراء) و قدرتها على التغلغل في وسط مؤسسات الدولة خاصة الجامعات [1].

بعد توقيف المسار الانتخابي و إلغاء نتائج الدور الأول للتشريعيات ثم حل الجبهة الإسلامية للإنقاذ في 04 مارس 1992 و تقديم قادتها المعروفين : "كعباس مدني " و " علي بلحاج " إلى المحكمة العسكرية بالبليدة في 27 جوان 1992.

استمر النظام السياسي الجزائري في جذب و فتح مجال المشاركة أمام التيارات السياسية الإسلامية المعتدلة و السماح لها بممارسة السلطة من خلال السماح لها بالمشاركة في العملية الانتخابية ، حيث رشح " محفوظ نحناح " نفسه لرئاسيات 1995 و فاز بالمرتبة الثانية بعد " اليامين زروال "كما شارك من أحزاب التيار الإسلامي في رئاسيات 1999 حزب النهضة من خلال المرشح " عبد الله جاب الله " الذي تحصل على المرتبة الثالثة بنسبة 03.95%.

كما شاركت أحزاب التيار الإسلامي في الجزائر في الانتخابات التشريعية لعام 1997 بعد أن تأقلمت مع القانون العضوي للأحزاب عام 1997 (حماس .النهضة) من خلال تغيير اسمها و تغيير المرجعية الدينية من برامجها ، و قد فاز حزب حمس بالمرتبة الثانية

[1] –هدى ميتكس ، **الحركة الإسلامية في المغرب و المرجعية المشتركة مع النظام** ، مقال، سلسلة بحوث سياسية ، مركز البحوث و الدراسات السياسية ، الجزائر ، العدد 88 نوفمبر 1994.

وحزب النهضة بالمرتبة الثالثة في هذه الانتخابات التشريعية لعام 2007 وفازت حركة مجتمع السلم بالمرتبة الثالثة .

و في الانتخابات الرئاسية لعام 2009 تحصل حزب حركة الإصلاح الوطني الإسلامي برئاسة " محمد جهيد " على المرتبة الرابعة بنسبة 01.37% .

و في الانتخابات التشريعية لعام 2012 عملت الأحزاب السياسية على تحالف بين كل من حركة مجتمع السلم و حركة النهضة و حركة الإصلاح الوطني ب 47 مقعد.

أما في الانتخابات الرئاسية لسنة 2014 قاطعت الأحزاب الإسلامية الانتخابات مع اعتصام " شعبي حاشد" احتجاجا على ترشح عبد العزيز بوتفليقة و التي كانت في شهر ، و شاركت في هذا الاعتصام أهم الأحزاب الفاعلة و هي حركة حمس و حزب النهضة و حزب العدالة و التنمية ، حيث قاطعتها لكونها ترى بأنها تكرس الرداءة و التزوير ، لكنها فشلت في وقف المسار الانتخابي وجرت الانتخابات في ظروف عادية .

مما سبق نستنتج أن النظام السياسي الجزائري نجح في عملية استقطاب الحركات الإسلامية المعتدلة وجعلها تشارك في العملية السياسية و في تحقيق الديمقراطية .

## المطلب الثالث : الوضع الاجتماعي و الاقتصادي في الجزائر

### الفرع الأول:المتطلبات الاجتماعية و الثقافية

ما يميز الجانب الاجتماعي – الثقافي في الأزمة الجزائرية هو الاختلال الحادث في سلم القيم والمعايير التي تحكم وجود المجتمع و تنظيمه، و سيره لما هو مجموعة علاقات ذات طابع مؤسسي يخضع لقواعد تحظى بالاتفاق النسبي للأفراد و الجماعات، و تبدو هذه القضايا بوضوح أكبر من خلال الممارسة في تدهور قيم العمل و الأداء و الفعالية و الكفاءة[1].

[1]–عبد الحميد مهري ،"**الأزمة الجزائرية: الواقع و الآفاق**"، مقال ، المستقبل العربي، لبنان، السنة 20، العدد 226، ديسمبر 1997، ص4.

فالأزمة في الجزائر هي وليدة مطلب للتغيير نابع من المجتمع و من التطورات التي عرفها المجتمع الجزائري، و من رفض هذا التغيير والوقوف في وجهه من قبل الذين لم يدركوا ضرورة التغيير أو الذين اعتقدوا أن لا مصلحة لهم في هذا التغيير. [1]

إضافة إلى عجز المجتمع عن تحقيق الانتقال من وضعية تقليدية متميز بسيطرة بنى اجتماعية قائمة على روابط الدم و العرق و الانتماء إلى مجموعات نظامية محدودة في الزمان و المكان تحدد هويتها عوامل مثل الدين و اللغة، في عزلة عن التفاعل مع المحيط و مواجهة التحديات و الضغوط التي يفرضها وسط ثقافي متنوع و متجدد في بنائه و تعابيره و دلالاته القيمية و المعيارية، فالفشل الذي مني به مشروع التنمية مرتبط بالفشل في تحقيق هذه النقلة النوعية نحو تحديث الدولة والمجتمع ،و تعتبر الرشوة المحسوبية، الزبونية، روح الاتكال، المضاربة، من بين الظواهر المرضية للتخلف الاجتماعي – الثقافي، ناهيك عن فشل المؤسسات الاجتماعية و عجزها عن أداء دورها و وظيفتها بفعالية، بما في ذلك الأسرة والمدرسة و منظومة التكوين و التعليم عموما.

و هناك مظهر آخر يتجلى فيه البعد الاجتماعي للأزمة و يتمثل في اتساع فجوة التفاوت بين الشرائح و الفئات الاجتماعية المختلفة،و كذا التباين الشديد في الأوضاع المعيشية للفئات الاجتماعية، والقصور البالغ في مستوى إشباع الحاجات الأساسية للغالبية السكانية"الفئات الصغير"[2].

خصوصا أن هذا التفاوت يفتقد أسس مشروعية تبرره في ظل غياب نسق قيمي يحظى باتفاق نسبي بين القوى الاجتماعية، إذ يقوم التفاوت على مجموعة عناصر تعتبر موضع احتجاج ومعارضة من قبل الغالبية الفاعلة في المجتمع ( الطبقة العاملة، و الطبقة الوسطى) لما يرتبط به من شعور بالظلم واللامساواة وعدم تكافؤ الفرص، خاصة و أنه

[1]–العياشي عنصر ، مرجع سابق، ص–ص 227 – 229

[2]–عبد الحميد براهيمي،**المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية**،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، لبنان،1996،ص031.

ارتبط بالتشكيل السريع لثروات ضخمة وبطرق مشبوهة وغير شرعية، كالمضاربة، الاختلاس، وتحويل الأموال العمومية. الأمر الذي يعني عدم إخضاعه لضوابط مهما كان مصدرها أو طبيعتها، نتج من كل ذلك، رفض مزدوج للتفاوت الاجتماعي الحاد الذي يميز بنية المجتمع الجزائري منذ منتصف الثمانينات، وبالتالي أصبحت ظاهرة التفاوت الاجتماعي التي كانت خلال مراحل سابقة من تطور المجتمع، مرفوضة حتى على مستوى الخطاب السياسي المتميز بنزعة شعبوية قوية، أصبحت ميزة جوهرية من الصعب التخلص منها أو التخفيف من حدتها.

كما أن الاستخدام المستديم للهوية في المنافسة السياسية ينم عن ضعف جوهري في مستوى التطور الاجتماعي و السياسي للمجتمع، بل أكثر من ذلك، يشير إلى تناقضات تميز بنية المجتمع تمنع سيرورة الحداثة وتحول دون بلورة مؤسسات عصرية في المجتمع. [1]

**الفرع الثاني : المتطلبات الاقتصادية**

شهدت الجزائر منذ النصف الثاني من ثمانينات القرن العشرين تدهوراً اقتصادياً واضحاً وهو ما كشفت عنه بوضوح مؤشرات النشاط الاقتصادي في الجزائر[23]. وتمثلت ابرز مظاهرها في:

أ-**فشل التسيير البيروقراطي للاقتصاد الوطني** : لقد أصبحت الدولة عاجزة عن التسيير البيروقراطي للأنشطة الاقتصادية التي فرضتها، فكان أسلوب الإنتاج الاشتراكي سائدا لكن الفعالية الاقتصادية الخاصة تتناقض تماما مع أسلوب التسيير البيروقراطي الذي فرضته الدولة فمسيرو المؤسسات العمومية الاقتصادية بحكم سلطتهم يتصرفون في موارد مؤسساتهم وهم متحررون من ميكانيزمات ضغوط السوق، طالما أن بقاءهم في مناصبهم مرتبط بالتعيين من فوق،وبالتالي فإن معيار الربح يتم التخلي عنه4، كما وصل العجز المالي للمؤسسات الاقتصادية العامة إلى 250 مليار دينار جزائري، دون

[1]- عبد الحميد براهيمي ، مرجع سابق ، ص – ص 230 – 231.

[2]Ibid,p38

[3]Abderrahmane Mebtoul ,l'Algérie face aux défis de la mondialisation ,vol 2,Alger :opu,2002,p-p35-37

أن ننسى مبلغ 120 مليار د ج ،الذي يوزع سنويا على شكل أجور في الإدارات التي تعرف فيها كتلة الأجور تزايدا مستمرا دون مقابل يذكر،ولم ينتج عن ذلك إعادة إنتاج موسع للرأسمال في القطاع العام الإنتاجي،وإنما حصل توسع لقوة العمل،وتضخم كبير للوظائف المرتبطة بالإدارة في جهاز الإنتاج، وبدأت تظهر مديونية المؤسسات نتيجة نظام الأسعار الممركز،وعدم فعالية النظام الجبائي،لأن المؤسسات الوطنية كان يغلب عليها الطابع الاجتماعي والسياسي، فالجزائر عرفت اقتصاد مسيس وليس سياسة اقتصادية قائمة على الجدوى والنجاعة،لذلك كانت المشاريع الاقتصادية في الواقع خاضعة لتقلبات القرارات والأحكام السياسية التي لا تعرف الاستقرار.[1]

ويعني هذا أن نسبة كبيرة من الموارد وجه إلى مجال غير منتج،وهذا ما أثر بشكل كبير على معدل النمو الاقتصادي وبالتالي اتجاهات الاستثمار في الجزائر،ونجم عن ذلك تطور تناقضات حادة في توفير وتوزيع الحاجيات، هنا في ظل انعدام رقابة اجتماعية حاسمة، كان الهروب إلى الحل الأسهل وهو السوق الخارجي سواء بالاستيراد أو الاقتراض ومنه اللجوء إلى المؤسسات المالية الدولية[2]

فضلاً عن التدني في أسعار المحروقات و قد نتج عن ذلك الانخفاض عجزا في تلبية المطالب الاجتماعية المتصاعدة باستمرار جراء الزيادة السكانية ومن جراء الآلة الإنتاجية المفككة التي أصبحت عاجزة عن استقبال عمالة جديدة لدرجة انه بدأ التفكير جدياً في تسريح العمال. [3]

العجز في ميزان الحساب التجاري، فبعد أن حقق فائضاً بلغ (1014) مليون دولار في سنة 1985. سجل عجزاً في السنة التالية بلغ (2230) مليون دولار وقد انخفض العجز إلى (772) مليون دولار في 1988، ولكن بتكلفة اقتصادية واجتماعية لا

---

[1]-عمر فرحاتي،**إشكالية الديمقراطية في الجزائر**، رسالة ماجستير ، معهد العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة الجزائر،الجزائر ،(1993/1992)،ص562

[2] – عمر فرحاتي ، مرجع سابق، ص56.

[3] –عبد الباسط دردور ،**العنف السياسي في الجزائر ، وأزمة التحول الديمقراطي**، دار الأمين، القاهرة ، مصر، 1996،ص 62

يمكن إلا أن تكون شديدة الارتفاع. لقد تحقق هذا الانخفاض مثلاً على حساب الواردات التي ضغطت بشكل مستمر خلال الثمانينات، فبعد أن كانت قيمتها (367,15) مليون دولار في سنة 1986 و (116,10) مليون دولار في سنة 1987 و (637,9) مليون دولار فقط سنة 1988[1]. نتج عن ذلك، وصول نسبة الانكماش في الواردات بين 1986 و 1988 إلى (18,48) ويعود سبب ذلك إلى انخفاض قيمة الصادرات الجزائرية من المحروقات،فضلاً عن التدني في أسعار المحروقات، وقد نتج عن ذلك الانخفاض عجز في تلبية المطالب الاجتماعية المتصاعدة باستمرار جراء الزيادة السكانية ومن جراء الآلة الإنتاجية المفككة التي أصبحت عاجزة عن استقبال عمالة جديدة لدرجة انه بدأ التفكير جدياً في تسريح العمال [2].

**ج – خدمة المديونية الخارجية وارتفاعها:**

بعد أن كانت الدول النامية(ومن بينها الجزائر)تسعى إلى تحقيق تنمية فعلية،فإنها منذ منتصف الثمانينات تسعى إلى حل مشكل الديون الخارجية المتراكمة التي أعاقت تماما مجهودات التنمية بها [3].

فقد قدرت قيمة المديونية الخارجية طويلة الأجل في سنة 1988 حوالي (229,23) مليون دولار أمريكي. أي بنسبة (44,5 %) من الناتج القومي الإجمالي ، ووصلت خدمتها إلى (343,6) مليون دولار. أي بنسبة(72,3%) من حصيلة الصادرات والسلع والخدمات.

وهذا ما دفع إلى تقليص الواردات، شملت بعض الحاجيات الأساسية،رغم أنها ضرورية لصلتها الوثيقة بالحياة اليومية للمواطن[4](نشوء ظاهرة ندرة المواد الغذائية)،أو بسير المؤسسات الاقتصادية الوطنية،الأمر الذي دفعها إلى تقليص طاقتها الإنتاجية(بلغت

---

[1]–إبراهيم عوض ،**الأزمة الاقتصادية والاحتجاج والتطور الديمقراطي** ، مركز البحوث والدراسات السياسية ، القاهرة ، مصر،1990، ص8

[2]–عبد الباسط دردور ، مرجع سابق، ص 62

[3]Abderrahmane Mebtoul ,l'Algérie face aux défis de la mondialisation, op–cit,p42

[4]–محمد الأمين الاعجال، مرجع سابق،ص–ص123–125

مردودية المنشآت والمصانع في أحسن الحالات ما بين 30إلى % 50من طاقتها الفعلية)، وذلك ما شكل خطرا على بقائها .فقد وصلت نسبة الانخفاض في الواردات إلى02 %،إذ تجسد ذلك في الفترة ما بين 1988-1985[1]:

لقد عولجت أزمة انخفاض عائدات البترول في الجزائر منذ بدايتها على أنها أزمة ظرفية قصيرة الأجل، وبالتالي لم تكن هناك إستراتجية طويلة الأمد لتسيير هذه الديون، بل اعتمدت على وضع منظومة قانونية بين سنتي1991-1986تنظم اللجوء إلى الاقتراض الخارجي غير أن هذه الإجراءات لم تأخذ بعين الاعتبار قدرة الجزائر على الاستدانة وذلك ما جعل لديون وخدماتها ترتفع وتؤثر سلبا على معامل النمو الاقتصادي وعلى توازن ميزان المدفوعات، بحكم أن عملية إنعاش الاقتصاد أصبحت صعبة، بل أكثر من ذلك صعوبة ضمان توفير مواد الاستهلاك ووسائل الإنتاج نظرا للوضعية السيئة للسيولة بالعملة الصعبة.

ازدادت حدة مشكلة الديون لكون أن القروض ذات طبيعة تجارية وبالتالي قصيرة الأمد، مما جعلها تمتص نسبة كبيرة من العائدات لتسديدها[2]، إن التنافس بين تخصيصات خدمة المديونية، وعائدات الاستيراد،دفع الجزائر إلى إتباع سياسة تقشفية للوفاء بالالتزامات المالية المترتبة على الديون،واعتمدت هذه السياسة على ضغط الاستيراد والإنفاق العام ومواصلة تسديد الديون المستحقة . لكن رغم أن ذلك وفر بعض الأموال للدولة،خففت عنها العجز نسبيا في ميزان المدفوعات،إلا أنها من جهة ثانية أسهمت في زيادة حالة الركود الاقتصادي، وزيادة معدل تدفق الأموال إلى الخارج، وبالتالي الضغط على الخدمات الاجتماعية والإنفاق على السلع الأساسية وزعزعة الاستقرار .أصبح بذلك الاقتصاد الجزائري حبيس حلقة مفرغة، فهو يقترض أموالا لا تستعمل في الاستثمار

[1]-أحمد طعيبة، مرجع سابق، ص138

[2]- أحمد طعيبة، مرجع سابق ، ص139

المنتج [1]. وفي نفس الوقت مضطر إلى دفع ثلثي عائداته كل سنة إلى المؤسسات المالية الدولية . إن العجز المالي الذي عرفه الاقتصاد الوطني، دفع بالجزائر إلى اللجوء إلى الصندوق النقد الدولي والبنك العالمي للإنشاء والتنمية لطلب المساعدة المالية[2]،وأبدت نيتها في إجراء إصلاحات اقتصادية هيكلية، هذا يعني ضمنيا الاستعداد لربط السياسة الاقتصادية بتوجيهاتهما وقراراتهما،وبالتالي الخضوع لشروطهما المسبقة[3]إلا إن الإيديولوجية التي كانت سائدة في الجزائر قبل 1988،القائمة على الفكر الاشتراكي،لم تكن لتسمح للنظام السياسي بالخوض في مثل هذه الإصلاحات التي تشترطها المؤسسات المالية الدولية، فكان لابد من تفتح سياسي يسمح باتخاذ إجراءات في هذا الاتجاه الجديد، خاصة وأنها في صالح الدولة التي أرهقتها التكاليف الاجتماعية للتنمية،وأصبحت عاجزة عن الوفاء بوعودها التي ينتظر المواطنون تحقيقها.

**ضعف القطاع الفلاحي:**وهذا بسبب ارتكاز الاقتصاد الجزائري على عائدات المحروقات الموجهة أساسا إلى الصناعة(خاصة الصناعات البتروكيميائية)،وبالتالي سوء التخطيط وعدم وجود سياسة منطقية تأخذ بعين الاعتبار أهمية الفلاحة ودورها الهام في التنمية، ومثال على ذلك انتشار البناءات على سهل "متيجة "الغني الذي كان في وقت سابق يغطي حاجيات الجزائر ويصدر منه إلى الخارج، إضافة إلى إتباع الطرق التقليدية في استغلال الأراضي الفلاحية .وهكذا انخفضت نسبة الإنتاج الفلاحي من % 27 سنة1985إلى % 6.5سنة1986،واستقرت سنة1987في حدود% 8.6،ولكن تدهورت أكثر في سنة1988لتصل إلى حد سلبي قدره-5.1%،علما أن الإنتاج الفلاحي لا يحقق

[1]-إن انخفاض أسعار البترول منذ 1986 أدى إلى تقلص محسوس في الموارد المالية وفي المقابل تزايد مستوى الإنفاق العام( بسبب نمط الحياة الاستهلاكي غير الرشيد الذي برز مع بداية الثمانينات بتشجيع من النظام من خلال سلسلة من الإجراءات، أشهرها برنامج مكافحة الندرة المعتمد على الاستيراد المكثف للسلع .وقد جاء تجسيدا لشعار من أجل حياة أفضل الذي رفعته بيروقراطية الحزب الحاكم.

[2]-لقد وصلت نسبة مستحقات ديون الجزائر أكثر من % 75 من قيمة الصادرات، وهي من أعلى المعدلات في العالم، تفوق بعشرة10 )مرات المتوسط العالمي .فمقارنة مع بعض الدول العربية تصل هذه النسبة في المغرب إلى% 1.30 ، موريتانيا 72%، تونس% 2.20 ، مصر % 2.15، رغم أن هذه الأخيرة تحتل المركز الأول من حيث حجم المديونية (قبل الجزائر) بقيمة 40مليار دولار

[3]-أ حمد طعيبة،ـمرجع سابق، ص139.

إلا % 14من الإنتاج الداخلي العام .بل إنه مع بداية التسعينات سجل القطاع الفلاحي أضعف مردود له محققا أدنى حد على مستوى بلدان البحر الأبيض المتوسط، ليخلق عجزا كبيرا في توفير المنتجات الفلاحية للبلاد،علما أن مردود نفس القطاع بالمغرب مثلا يغطي % 70من الاحتياجات الداخلية في نفس الفترة.

هذا الوضع المتردي جعل الجزائر تخصص حوالي مليار دولار سنة1988لاستيراد المنتجات الغذائية،أي ما يعادل % 5.12من عائدات البترول،والنتيجة الحتمية هي التبعية الغذائية للخارج،توسعت عام بعد أخر .كما سجلت الفلاحة عجزا قدره 15مليار دينار جزائري تولت خزينة الدولة دفعه دون مقابل[1]

ورغم محاولة تدارك الموقف من طرف المسئولين،إلا أن مبادرتهم باءت بالفشل، إذ أن عملية توزيع800.000 هكتار من تعاونيات الثورة الزراعية ومزارع الدولة على المستفيدين منها بإصدار قانون المستثمرات الفلاحية الخاصة لم تحقق ما كان منتظرا منها خاصة تحقيق الاكتفاء الذاتي للبلاد،وهذا بفعل التجاوزات التي وقعت عند توزيع الأراضي على أساس العلاقات الاجتماعية والمحاباة والرشوة[2]

**اعتماد السياسة الاقتصادية على الخارج:** حيث ربطت عملية التنمية، بالاعتماد على الغير(من الفني الخبير إلى الرأسمال والآلة)،وكان من نتائج ذلك انتهاج سياسات فاق طموحها إمكانيات البلاد،ولكون الجزائر مرتبطة بالسوق الدولية ماليا وفنيا واقتصاديا أدى ذلك إلى زيادة في استيراد المعدات والخبرة الفنية برغبة في تسريع عملية الخروج من التخلف, إذ تم شراء أعداد كبيرة من المصانع التي بدأ الأجانب يفكرون في التخلي عنها نتيجة لعمليات التحديث الجارية هناك .كما أن شراء هذه المصانع مع عدم كفاية الموارد دفع إلى الاقتراض الميسر الذي بدأ جذابا لشرائها. وترتبت على ذلك ديون وفوائد

[1]–سعيد بوشعير، مرجع سابق، ص17

[2]–أحمد طعيبة، مرجع سابق، ص 142

تحولت إلى عبء يثقل كاهل الاقتصاد الجزائري. رافق هذه التبعية الاقتصادية تبعية في نمط المعيشة والاستهلاك للدول المتطورة بفعل سياسة الانفتاح الجديدة.

سوء التسيير والتصرف في الإمكانيات والموارد المتاحة منذ الاستقلال،ونقص الاستثمارات مع بداية الثمانينات، وتكفي الإشارة هنا إلى مظاهر التبذير والاختلاس للأموال وصرفها دون مراقبة أو محاسبة، هذه الوضعية أربكت الجهاز الاقتصادي وجعلته عاجزا عن اتخاذ المبادرات اللازمة، إذ اقتصرت مهمته على التسيير اليومي للشؤون الجارية وهذا ماجعل الجزائر عرضة للتقلبات الاقتصادية الدولية، ومن مظاهر ذلك ما صرح به رئيس الحكومة السابق، بلعيد عبد السلام ..."حول المبالغ الضخمة التي كانت مخصصة أساسا للقطاعات المنتجة الهادفة إلى توفير مناصب شغل، ولكنها حولت بقرار رئاسي إلى بناء مقام الشهيد...[1]

[1] – عمر فرحاتي ، مرجع سابق، ص58.

**المبحث الثاني : الأسباب الخارجية للتحول الديمقراطي في الجزائر**

كان للعامل الخارجي وخاصة الغربي، دور في إعاقة المسار الديمقراطي في الجزائر ، كما في غيرها من الدول العربية خاصة . فقد عرف هذا العامل انحرافا و تغيرا في دوره، فبعد أن لعب دوار إيجابيا محفزا للتوجه نحو تبني الديمقراطية في البداية، فإن ما نتج عن هذه الديمقراطية في الجزائر ، وفي غيرها من الدول العربية ، بوصول قوى إسلامية إلى الحكم ، وأخرى لا تخدم مصالح الغرب وأهدافه ، تغيرت الفكرة عنده من تشجيع بناء الديمقراطية ، إلى عملية مكافحة ما سمي بالإرهاب والمقصود بها الحركات الإسلامية. وأدى ذلك إلى أن أنظمة الحكم في هذه الدول، ومنها الجزائر ، أصبحت تبتز هذا الغرب ، بالاختيار بين قبولها وبقائها هي كنظم تسلطية موالية له، تخدمه وتحقق له مصالحه ، وبين فتح المجال لصعود الإسلاميين والمناوئين له، الذين يعادون هذا الغرب ويضرون بمصالحه . وبالتالي فإن العامل الخارجي ، خاصة بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 ، تخلى عن دوره في دفع عملية التحول الديمقراطي كمبدأ ، وأصبح يرى في عملية التحول هذه على أنها مجرد لعبة يريد منها تحقيق المكاسب فقط. لذلك فضل بقاء الأنظمة القائمة، التابعة له والخادمة لمصالحه وأهدافه في هذه الدول ومنها الجزائر ، حتى ولو كانت ديكتاتورية وعسكرية، دون المغامرة في دعم وبناء ديمقراطية حقيقية ، يمكن أن تضر بمصالحه، بل وتهددها من الأساس.

**المطلب الأول : المتغير الجيوستراتيجي**

و هي تلك المتغيرات التي جاء بها النظام الإقليمي العربي و النظام الفرعي للمغرب العربي، و ربما بعض الدول الإسلامية. و قد كان لهذين النظامين تأثيراتهما الخاصة في الجزائر بحكم دورها و ارتباطاتها المتعددة و المتميزة. فقد شهد النظام العربي، و منذ فترة ليست بالقصيرة تقلص دور الدول الراديكالية فيه لصالح الدول المحافظة التي بدأ نفوذها يتصاعد و يؤثر في مجمل تفاعلات النظام[1]. كما كان للموقع الذي تحتله الجزائر في منطقة المغرب العربي سببا في زيادة تأثرها بالتطورات التي شهدتها تلك المنطقة، و التي جاءت ضخامتها بحاجة ملحة لتحقيق وفاق جزائري – مغاربي في جميع المجالات، وذلك لا يتم من دون إصلاحات داخلية تتماثل لدى الجميع. و من هنا يرى بعضهم أن اتحاد المغرب العربي لم يكن ليتم لولا التماثل الذي شهدته أقطاره بخصوص الفعل الداخلي و الذي أقر التوجه نحو التعددية.

من جانب آخر، تأثرت الجزائر، و تبعا لارتباطاتها المتميزة، بالعديد من تجارب الدول الإسلامية، و لاسيما التي سبقتها في تبني الانفتاح باتجاه فسح المجال للقوى الإسلامية . فبالنسبة إلى إيران حاولت التأثير في التجربة الجزائرية من خلال مد جسور العلاقة مع التيارات والتنظيمات الإسلامية، و خصوصا مع جبهة الإنقاذ الإسلامية، وقد تنبهت الحكومة الجزائرية إلى هذا التحرك، و إن جاء متأخران فوجهت تحذيرا إلى الحكومة الإيرانية، ثم اضطرت فيما بعد إلى تجميد العلاقات الدبلوماسية، ثم قطعها بشكل تام بعد أن تبين تورط إيران في تجاوزاتها من خلال الانتخابات التي أجريت في الجزائر عام 1991 و التي رغبت من ورائها في خلق نموذج مشابه لنموذجها المعروف في الجزائر.

[1]–عامر السعيدي، **ماذا يدور في الجزائر الآن؟ قضايا دولية**، مقال ، العدد 223 ،1994 ، ص 10.

**المطلب الثاني : المؤسسات المالية الدولية**

تؤدي المؤسسات المالية الدولية، كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، دوراً مهماً في دفع عمليات التحول عن طريق المنح والقروض التي تقدمها للدول النامية والتي تقيدها بشروط سياسية، يدفع باتجاه تفاقم مشكلة المديونية عند تلك الدول[1]. إن الجديد في الأمر هو التوسع في استخدام هذه الورقة لفرض أنماط معينة من السياسات والتوجهات ودمج المجتمعات المتلقية في شبكة واسعة من العلاقات والنظم تصنع ما صار يعرف بالتبعية. والجديد، أيضا، أنه لم يعد المال يستخدم ضمن شعارات الصداقة والتعاون كما كان من قبل، وإنما صار الموضوع، برمته، علنياً ومحل مفاوضات تتداولها وسائل الإعلام بشأن حجم المساعدات الاقتصادية وشروطها[2]. أما بخصوص سلاح المديونية، فقد أصبح من بين أهم الوسائل المعتمدة للضغط على الدول النامية للاستجابة لمتطلبات الرأسمالية العالمية ،وذلك في ضوء إستراتيجية مركزية عالمية أهم ملامحها[3]:

1-إجبار البلدان المدينة على انتهاج نموذج للنمو الرأسمالي التابع.

2-التخلي، تماماً، عن أحلام التحرر الاقتصادي وبناء التنمية المستقلة في البلدان النامية.

3-سلب حرية القرار الاقتصادي الوطني في الدول المدينة، وإملاء السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي تدافع عن مصالح أرس المال الأجنبي وتحميها.

4-تهيئة مناخ البلدان النامية لعودة الاستثمارات الأجنبية الخاصة.

---

[1] -فراس البياتي ، **التحول الديمقراطي في العراق بعد 9 نيسان 2003** ، العارف للمطلوعات ، ط 1 ، بيروت ، لبنان، 2013 ، ص 15.

2 – صلاح سالم زرنوقة ، **أثر التحولات العالمية على مؤسسة الدولة في العالم الثالث** ،مقال ، مجلة السياسة الدولية ، الجزائر ، السنة 31 ، العدد 122 ، أكتوبر 1995 ، ص 71.

[3] -رمزي زكي ، **أزمة الديون العالمية و الإمبريالية الجديدة ، الآليات الجديدة لإعادة احتواء العالم الثالث** ،مقال ، مجلة السياسة الدولية ، الجزائر، السنة 22 ، العدد 86 ، أكتوبر 1986 ، ص 74.

5-اعتماد وصفات صندوق النقد الدولي والبنك الدولي القاضية بتقليص حجم الإنفاق العام والدعم الحكومي، من دون النظر إلى ما قد تثيره هذه الوصفات من إشكاليات جانبية على الصعيد الداخلي.

وقد انعكست كل هذه السياسات بشكل نتائج سلبية تمثلت في تهميش الجماهير وإفقارها وتجديد استغلالها، وأتساع الهوة بين قلة متخمة وأغلبية معدومة، مما أسهم في بروز الإيديولوجيات المعادية للديمقراطية[1]. فالعرقية والقبلية والمذهبية والأصولية الدينية ظواهر تتزامن، على المستوى السياسي والثقافي، مع مخططات إعادة الهيكلة المفروضة على بلدان العالم الثالث وترجمة هذه الإستراتيجية بضغوط على هذه البلدان لتحقيق تحول ديمقراطي صوري لا يمت لواقع هذه البلدان ولا ي ارعي ظروفها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية أدنى مراعاة. إن المنظمات الدولية يمكن تؤدي دوارً في عملية التحول الديمقراطي عن طريق تقديم المساعدات الاقتصادية غير مشروطة، وذلك بسبب احتياجات التحول الاقتصادي الذي يصاحب التحول السياسي. لقد أصبحت الديمقراطية قضية دولية، وهناك العديد من المنظمات الدولية والمؤسسات التي تهتم بالديمقراطية ،مثل: البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والاتحاد الأوربي. وأي محاولة من جانب الدول حديثة التحول نحو الديمقراطية لكي تتجاوز عن الديمقراطية، سوف يحول ذلك بينها وبين الحصول على المعونات.

**ثانيا :ضغوط القوى والتكتلات الدولية الكبرى التي تستخدم المساعدات الدولية:**

هذه التكتلات تستخدم المساعدات الدولية كأداة للضغط على الدول غير الديمقراطية باتجاه التحول الديمقراطي. إن فكرة استخدام المساعدات الاقتصادية كسلاح سياسي ليست جديدة، ولكن الجديد، في السنوات الأخيرة، أصبحت سلاحاً استراتيجيا واسع الاستخدام ينطوي على تنازلات سياسية وإستراتيجية واضحة من جانب المتلقي، وتلعب الدول الكبرى دوارً كبيرا في هذا الموضوع حيث غالباً ما تكون هذه المساعدات مشروطة بجوانب سياسية.

[1] -رمزي زكي ، مرجع سابق، ص 74.

**المطلب الثالث : الأزمة الاقتصادية العالمية**

اتسم الاقتصاد العالمي خلال العقود الثلاثة الماضية بتعرضه لعدد كبير من الأزمات، حيث أصبحت الأزمات سمة من سمات النظام الاقتصادي العالمي، ولكن الجديد في الأمر هو تقارب تلك الأزمات. فما لبث الاقتصاد العالمي أن بدا في التعافي نسبيا من تداعيات الأزمة المالية العالمية عام 2010، ومن ثم تحقيق معدلات نمو قريبة من تلك التي كان يحققها قبل الأزمة، إلا وعاد ليقع على حافة مرحلة أخرى من الانكماش نتيجة لازمة الديون السيادية في منطقة اليورو، فلقد زادت حدة أزمة الديون السيادية في منطقة اليورو خلال عام 2011 بصورة اكبر، وهو ما دفع دول المنطقة إلى تبني سياسات مالية تقشفية لتجاوز التداعيات السلبية لتلك الأزمة مما اضعف من فرص النمو والتوظف في تلك المنطقة، هذا طبعا بالإضافة إلى أزمة ارتفاع أسعار الغذاء العالمية التي تزامنت مع الأزمة المالية العالمية.

لهذا فإننا في هذا المبحث سوف نسلط الضوء على هذه المتغيرات " الأزمة المالية العالمية" و"أزمة ارتفاع أسعار الغذاء "و"الديون السيادية في منطقة اليورو". على اعتبار أنهم أهم ما ميز الوضع الاقتصادي العالمي قبيل الاحتجاجات في منطقة المغرب العربي وكان لهم تأثير على الوضع الاقتصادي في بلدان هذه المنطقة.

شهد العالم سنة 2018 حدوث أزمة مالية عالمية أثرت و مازالت تأثر لحد الساعة على الاقتصاد العالمي .

**الفرع الأول:طبيعة الأزمة المالية العالمية**

تعرف الأزمة المالية "بأنها التدهور الحاد في الأسواق المالية لدولة ما أو مجموعة من الدول، والتي من ابرز سماتها فشل النظام المصرفي المحلي في أداء مهامه الرئيسية، والذي ينعكس سلبا في تدهور كبير في قيمة العملة وأسعار الأسهم، مما ينجم عنه آثار سلبية في

قطاع الإنتاج و العمالة، وما ينجم عنها من إعادة توزيع الدخول والثروات فيما بين الأسواق المالية الدولية[1].

تعد الأزمة المالية العالمية التي عصفت بالاقتصاد العالمي منذ أوت 2007 اعنف الأزمات الاقتصادية العالمية بعد أزمة الكساد الكبير. وتأتي خطورة وعنف هذه الأزمة كونها انطلقت من الاقتصاد الأمريكي الذي يشكل نموه محركا لنمو الاقتصاد العالمي. فاقتصادها هو الأكبر في العالم بحجم يبلغ 14 تريليون دولار، وتشكل التجارة الخارجية أكثر من 10٪ من إجمالي التجارة العالمية، هذا بالإضافة إلى أن الدولار الأمريكي يشكل ما لا يقل عن 60 بالمائة من السيولة العالمية.

بلغت "الفقاعة العقارية" * في الولايات المتحدة الأمريكية ذروتها، لتنفجر في صيف عام 2007، حيث هبطت قيمة العقارات، ولم يعد الأفراد قادرين على سداد ديونهم حتى بعد بيع عقاراتهم المرهونة [2]. و فقد أكثر من مليوني أمريكي أصولهم وملكيتهم العقارية المرهونة، وأصبحوا مكبلين بالالتزامات المالية طيلة حياتهم من جهة، ومن جهة أخرى أصبحوا في عداد المشردين واللاجئين والمهاجرين. ونتيجة لتضرر المصارف الدائنة لعدم سداد المقترضين لقروضهم، هبطت قيم أسهمها في البورصة وأعلنت شركات عقارية عديدة إفلاسها.

انتشرت الأزمة لتشمل البنوك والشركات التمويلية والبورصات في أوروبا وآسيا، وكافة المراكز الرأسمالية الكبرى. فمن جانب، وبسبب سياسات العولمة وتحرير الأسواق، انتقلت الكثير من تلك الأوراق"المسمومة" من البنوك الأمريكية إلى البنوك الأوروبية و الآسيوية، وأخذت البنوك الواحد تلو الآخر، في إشهار إفلاسها، وقامت الحكومات بدورها، الواحدة تلو الأخرى، لإنقاذ ما يمكن إنقاذه بتأميم البنوك أو شراء الأسهم، وضخ المليارات في سوق

[1] –علي فلاح المناصير ، **وصفي عبد الكريم الكساسبة** ، مقال ، الأزمة المالية العالمية حقيقتها .أسبابها ، تداعياتها . و سبل العلاج ، ورقة عمل ، جامعة الزرقاء الخاصة ، كلية الاقتصاد و العلوم الإدارية، الجزائر ، 2009 ، ص 3.

*الفقاعة مصطلح اقتصادي يعني أن سعر سلعة حقيقية أو افتراضية يرتفع بشكل كبير بما يفوق قيمتها الحقيقية ، وسبب تسميتها بالفقاعة هو سرعة انفجارها ، هذا تماما ما أصاب سوق العقارات في الولايات المتحدة فتكونت فقاعة الرهن العقاري .

[2] –علة مراد ، **الأزمة المالية العالمية** ، تأمل و مراجعة ، مقال، بحوث اقتصادية عربية، الجزائر ، العدد 48 ، 2009 ، ص 69.

المال، ولكن ظل الذعر مسيطرا على الأسواق ، وأصاب الشلل النظام البنكي سواء في أمريكا ، أو في المراكز المالية الأخرى ، ولعل أهم مؤشر على ذلك هو امتناع البنوك الاستثمارية عن إقراض بعضها البعض، فلا احد يعرف من سيفلس قبل الأخر ، وما مدى امتلاء خزانة كل منهم بتلك الأوراق "المسمومة"[1].

يمكن تصنيف الأزمة المالية الأمريكية التي شهدها الاقتصاد العالمي اليوم ضمن الأزمات المالية التي تؤثر في الاقتصاد الحقيقي (قطاع الإنتاج) تأثيرا كبيرا، وتؤدي إلى حالة كساد اقتصادي، والأدلة على ذلك واضحة، فتقارير صندوق النقد الدولي، التي ترصد تطور أداء الاقتصاد العالمي والتنبؤ به، تشير إلى أن الاقتصاد العالمي سيشهد حالة تباطؤ اقتصادي في الفترة المقبلة، بل يلاحظ الراصد لتقارير صندوق النقد الدولي أن الصندوق دأب في الأشهر القليلة الماضية على إصدار عدد اكبر من التقارير بين فترات زمنية قصيرة يعيد فيها تنبؤاته بشأن الاقتصاد العالمي، وكل تقرير يشير إلى أن الاقتصاد سيشهد تباطؤ يفوق التباطؤ المشار إليه في التقرير السابق[2].

وقد مرت تطورات الأزمة عبر مراحل يمكن تلخيصها بالمخطط التالي:

**الفرع الثاني:الأسباب المفسرة للازمة المالية العالمية لسنة 2008**

تشير التقديرات أن هناك مجموعة من العوامل التي تفاعلت داخل الولايات المتحدة الأمريكية مسببة الأزمة المالية، فالأوضاع الاقتصادية الأمريكية لم تكن مستقرة، نظرا إلى الاختلالات المالية الداخلية و الخارجية الكبيرة للاقتصاد الأمريكي، إلا أن الأمر اخذ يزداد سواء مع تفشي أزمة الرهن العقاري التي أخذت تداعياتها تنذر بعواقب جسيمة. ويمكن إجمال الأسباب المباشرة وراء اندلاع الأزمة المالية في ثلاث عوامل أساسية هي[3]:

[1] –سامح نجيب ، **الأزمة الرأسمالية العالمي**ة ، الزلزال و التوابع ، مركز الدراسات الاشتراكية ، مصر ، 2008 ، ص 8.

[2] –علة مراد ، مرجع سابق ، ص 9.

[3] –بديعة لشهب ، **الأزمة المالية العالمية** ، مقال ،محاولة في الفهم و التجاوز ، بحوث اقتصادية عربية ، الجزائر، العدد 52 ، 2011 ، ص 66.

**أولا :التوسع في الإقراض العقاري:**

ولدت الأزمة المالية الحالية نتيجة ما أصبح يعرف بأزمة الرهون العقارية من الدرجة الثانية أو الأقل جود في الولايات المتحدة الأمريكية، فالعلاقات في هذا البلد هي اكبر مصدر للثورة بحيث يمكن لأي مواطن أن يطلب قرضا من البنك لشراء سكن مقابل رهن هذا العقار وعندما ترفع قيمة العقار يحاول صاحبه الحصول على قرض جديد نتيجة هذا الارتفاع، وذلك مقابل رهن جديد من الدرجة الثانية، ومن هنا جاءت التسمية بالرهون الأقل جودة، أو من الدرجة الثانية، و بالتالي فإنها معرضة لأكثر المخاطر إذا انخفضت قيمة العقارات. ولكن البنوك لم تكتفي بالتوسع في هذه القروض الأقل جودة، بل استخدمت "المشتقات المالية" لتوليد مصادر جديدة للتمويل، مما سمح لها بالتوسع في الإقراض بدون مراعاة لأدنى الشروط المعمول بها في الائتمان المصرفي ثم انقلبت الصورة في منتصف 2006 مع بداية انخفاض أسعار العقارات الأمريكية نتيجة انفجار الفقاعة نفس الوقت الذي كانت فيه أسعار الفائدة قد شهدت ارتفاعا كبيرا منذ منتصف عام 2004.[1]

**ثانيا : تورق القروض:**

عملت المصارف، بشكل مباشر أو عن طريق مؤسسات خاصة، على تحويل الرهون العقارية إلى أوراق مالية (سندات)،وعمدت إلى بيعها إلى المصارف ومؤسسات أخرى، لتقوم هذه الأخيرة ببيعها إلى أفراد وشركات أخرى (التأمين، والادخار.. الخ) ، وقامت بعض هذه الشركات باستعمال السيولة الناجمة عن عمليات بيع السندات لإعادة تمويل قروض عقارية جديدة، وهذا ما يعرف ب "عملية التوريق" .[2]

**ثالثا : رفع سعر الفائدة:**

اتخذ البنك الاحتياطي الفدرالي في الولايات المتحدة الأمريكية في أوت 2006، قرارا مفاجئا برفع أسعار الفائدة الأساسية من 1 بالمائة في عام 2004 إلى 5 بالمائة في عام

[1] –جبوري محمد ، **الأزمة المالية العالمية و أثرها** ، محاولة دراسة حالة الاقتصاد الجزائري باستخدام نموذج شعاع الانحدار الذاتي VAR ، الجزائر، ص 8.

[2] –بديعة لشهب ، مرجع سابق ، ص 68.

2007، بسبب ارتفاع قيمة الدولار، في محاولة للحد من ارتفاع مستوى التضخم [1]. و حتى تتمكن المصارف من تمويل احتياجاتها، رفعت أسعار الفائدة على القروض العقارية، و لم يعد المقترضون قادرين على السداد بسبب ارتفاع قيمة التزاماتهم للمصارف، مما دفع جزءا كبيرا منهم إلى عرض عقاراتهم للبيع من اجل سداد ديونهم. و خلال هذه الفترة، ارتفعت نسبة العقارات المعروضة للبيع إلى حدود غير مسبوقة، و كنتيجة طبيعية للزيادة الكبيرة للعرض على الطلب بدأت أسعار العقار بالانخفاض في الولايات المتحدة الأمريكية بشكل كبير في الأعوام الأخيرة و هو ما يبينه الرسم التالي:

**الفرع الثالث: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي و اقتصاد الجزائر**

قسمنا تداعيات الأزمة إلى عنصرين، في العنصر الأول سوف نحاول الإشارة و باختصار شديد إلى أهم النتائج للتي خلفتها الأزمة على الاقتصاد العالمي.و في العنصر الثاني الذي يهمنا أكثر، سوف نتناول فيه اثر الأزمة على اقتصاديات الجزائر باعتبارها جزء من المنظومة الاقتصادية العالمية.

**أولا: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي:**

ليس من المتوقع أن تكون هناك دولة أو مجموعة من الدول لا تتأثر بالأزمة العالمية. فالعالم منذ نهاية التسعينات أصبح بمثابة قرية واحدة مترابطة بالعديد من الروابط التجارية و الاقتصادية. و خاصة في ظل انضمام معظم دول العالم إلى منظمة التجارة العالمية. و بالتالي فإن ما يحدث بالشمال يؤثر فالشرق و الغرب بل أن الشمال بتقدمه المعرفي و زيادته الإنتاجية و سيطرتها على الصادرات العالمية. فإن الأزمة المالية الحالية يتوقع إن تأثر على كافة دول العالم. و لكن حجم هذا التأثير سيتوقف على حدود الارتباطات بين العالم الغربي و بين كل دولة.

و قد أثرت الأزمة على الاقتصاد العالمي من خلال:

[1] –بديعة لشهب ،مرجع سابق ، ص 68.

_انكماش نسبة النمو العالمي حيث تراجعت توقعات بشأن النمو الاقتصادي العالمي سنة 2008

_أدت الأزمة إلى شطب عدد من البنوك الكبرى في العالم نتيجة انخفاض قيمة الأوراق المالية المضمونة بقروض عقارية.

_انهيار أسعار العقار في العالم و تقلص على السلع بجميع أنواعها.

_استمرار التضخم رغم انه كان من المتوقع له الانخفاض فيمثل هذه الظروف

_ازدياد نسبة البطالة إلى أرقام قياسية لاسيما بين الشباب[1].

_تراكم الديون على الحكومة و المؤسسات و كذلك الأفراد.

_تراجع الاستثمار الأجنبي المباشر و تدفقات و رؤوس الأموال.

_تقلص حجم التجارة الخارجية بين دول العالم .

_انخفاض تحويلات المهاجرين لتترك أثارها السلبية على الوضع الاقتصادي لكثير من الدول.

_انخفاض أسعار النفط إلى مستويات متدنية نتيجة قلة الطلب العالمي مما أدى إلى تراجع الإنتاج.

_كما شهد سعر الصرف الدولار مقابل العملات الرئيسية الأخرى و بالذات مقابل اليورو و الين انخفاضات حادة قبل الأزمة و إبان الأزمة[2].

**ثانيا: اثر الأزمة المالية العالمية على الجزائر:**

انعكست تداعيات الأزمة المالية على اقتصاد،و تأثرت بها على اعتبار أنها جزء من منظومة الاقتصاد العالمي تربطها علاقات اقتصادية، و من المؤكد أن درجة تأثيرها تختلف حسب درجة ارتباطها و اندماجها في الاقتصاد العالمي، و لغرض التحليل يمكن

[1] –جبوري محمد ، مرجع سابق ، ص 13–14.

[2] –حسين بورغدة ، **الأزمة المالية العالمية :الأسباب ، الآثار و الحلول المقترحة لمعالجتها** ، مقال، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي خول : الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحكومة العالمية ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، الجزائر ، 21/20 أكتوبر 2009، ص 14.

تصنيف الجزائر في المجموعة الأولى و هي الدول النفطية . المجموعة الثانية (تشمل تونس و المغرب).

الجزائر من الدول المنتجة للبترول و قد تأثرت بالأزمة المالية العالمية للأسباب التالية:

_انهيار أسعار البترول من 147 دولار للبرميل في تموز 2008 إلى ما دون 45٪ دولار في نهاية 2008، أي بنسبة 70٪.

_تراجع الطلب و هبوط الأسعار في صناعة البترول و كيميائيات و هي أحد أعمدة الصناعة التصديرية .

_التراجع الكبير في إرادات البترول قد يؤدي إلى تخفيض الإنفاق العام، ظهور عجوزات في موازنات الحكومات، التباطؤ في أو تأجيل أو حتى توقف الإنفاق على المشاريع، و شح في السيولة في اقتصاديات الدول البترولية، ما يؤدي إلى تراجع معدلات النمو الاقتصادي[1].

–تعتبر أسواق المال الحالية لهذه الدول غير مرتبطة ارتباطا مباشر بالأسواق العالمية لكونه أكثر انغلاقا و غير مرتبط بالنظام المصرفي و المالي العالمي بصورة مباشرة حيث لم يتعرض سوق الأوراق المالية لدول المجموعة للتقلبات في القيمة السوقية نظرا لصغر حجم التداول و قلة عدد الشركات المدرجة فيها، بالإضافة إلى انغلاقها أمام الاستثمار الأجنبي،إلا أن اقتصاداتها تعتمد على الإيرادات النفطية. يعتبر النفط احد مصادر الدخل الهامة في كلا البلدين حيث تمثل صادرات النفط حوالي (96،8٪) من إجمال الصادرات الليبية، و حوالي (95٪) من إجمال الصادرات الجزائرية. و بالتالي فان الطلب العالمي و الأسعار العالمية للنفط تأثر كثيرا على السياسة المالية المتبعة في هذه الدول و المسيرة للدورة الاقتصادية العالمية، أي أن الإنفاقات الحكومية ترتفع مع ارتفاع إيرادات النفط و تنخفض مع انخفاض تلك الإيرادات. شهدت أسعار

[1]–محمد أيمن عزت الميداني ، **الأزمة العالمية ، أسبابها ،تداعياتها ومنعكساتها على الاقتصاد العالمي و العربي و السوري** ، مقال، ورقة عمل ، جمعية العلوم الاقتصادية السورية ، سوريا، 2009 ، ص 9.

البترول خلال الأشهر التالية و من جراء تأثير الأزمة المالية ارتفاعا و لمستويات قياسية بلغت وفقا للمتوسط العام للأسعار الفورية 131،78 دولار لكل برميل خلال شهر جويلية من عام 2008، و بمعدل نمو بلغ 79،9٪ مقارنة بالمتوسط العام للأسعار الفورية خلال شهر جويلية من العام 2007 ثم بدأ المتوسط العام للأسعار الفورية للنفط الخام، في الانخفاض من المستوى الذي بلغه خلال شهر جويلية من العام 2008، و بمعدل شهري بلغ في المتوسط 11،71٪ وصل إلى 39،19 دولار لكل برميل خلال شهر ديسمبر من العام 2008، و ذلك بسبب تباطؤ نمو الاقتصاد العالمي[1].

[1] –محمد خليل خاض ، **التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2010** ، صندوق النقد العربي، الإمارات العربية الموحدة، الإمارات ، 2010 ، ص 211

## المبحث الثالث : فعالية وسائل الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة في الجزائر من خلال دستور 2020

### المطلب الأول : دور المؤسسات الدستورية في تفعيل الديمقراطية التشاركية

#### الفرع الأول : السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

الجزائر كغيرها من بلدان العالم مرت منذ استقلالها بالعديد من التجارب الانتخابية، أوجبت على المشرع الجزائري القيام بجملة من الإصلاحات السياسية من أجل تعزيز الديمقراطية وإشراك كافة فئات الشعب في الحياة السياسية، من خلال فتح التعددية الحزبية وإفساح المجال لحرية التعبير والتظاهر، وهذا بسن العديد من القوانين المتعلقة بالأحزاب السياسية والإعلام والانتخابات، وما تعاقب القوانين الانتخابية المتعلقة بالانتخابات إلا دليل على ذلك، والتي كان أخرها الأمر 21-01 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات .

وتكمن أهمية نزاهة العملية الانتخابية في كونها مطلب تحرص عليه الأنظمة الديمقراطية، لارتباطها الوثيق بتطبيق مبدأ سيادة الشعب، والحديث عن ضرورة مشاركة أفراد الشعب في العملية الانتخابية باعتبار أن الانتخاب هو أحد أهم وسائل ممارسة الديمقراطية واختيار ممثلين عنهم في إدارة شؤون البلاد، لذلك وجب أن تكون هذه العملية الانتخابية نزيهة ومعبرة عن الإرادة الشعبية.

جاء القانون العضوي 19 /07 المنظم للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات [1] بمثابة الأساس القانوني الذي استند عليه في تشكيل هذه السلطة، والتي هي بمثابة هيئة دائمة مستقلة، تمارس مهامها بدون تحري، وللسلطة المستقلة شخصية معنوية فهي تتمتع بالاستقلال الإداري والمالي، ومقرها بالجزائر العاصمة، ولها امتدادات على المستوى المحلي و في الخارج .

وتتولى السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات مهمة تحضري وتنظيم وتسير الانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية وعمليات الاستفتاء والإشراف عليها[2]، فالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات هي عبارة عن جهة مستقلة كلفت بإدارة العملية الانتخابية برمتها، لذلك كان لابد من تزويدها بصلاحيات واسعة بغية تمكينها من مجابهة جميع العمليات المعقدة المطلوبة في العملية الانتخابية، وذلك منذ استدعاء الهيئة الناخبة إلى غاية إعلان النتائج المؤقتة للانتخابات[3]، وهو ما نصت عليه الفقرة الثالثة من المادة 202 من التعديل الدستوري للفاتح نوفمبر لعام 2020[4].

حيث نصت المادة 200 على [5] : السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات مؤسسة مستقلة

---

[1]-القانون العضوي رقم 19-07 المؤرخ في 15 محرم 1441، الموافق ل 15 سبتمبر 2019 المتعلق بالسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،العدد 55 .

[2]-انظر الفقرة الأولى من المادة 202 من التعديل الدستوري للفاتح نوفمبر 2020 ،الصادر ب15 جمادى الأولى عام 1442 هـ الموافق ل "0 ديسمبر سنة 020é م ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 82 ، ص 42..

[3]-د. قدور ضيف، **السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات – نظامها القانوني، مهامها، وتنظيمها** – مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، جامعة عبا لغرور، خنشلة ،13 جانفي 2020، ص 244 .

[4]-تنص الفقرة الثالثة من المادة 202 من التعديل الدستوري 2020 على أنه: "تمار السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات مهامها منذ تاريخ استدعاء الهيئة الانتخابية ح ت إعلان النتائج المؤقتة للاقتراع .

[5] –المادة 200 من التعديل الدستوري 2020 .

- و المادة 201 :يعين رئيس الجمهورية رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات وأعضاءها، لعهدة واحدة (1)مدتها ست (6 )سنوات غير قابلة للتجديد[1] .

يشترط في أعضاء السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات عدم الانتماء إلى أي حزب سياسي . يحدد القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات قواعد تنظيم السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات وسيرها وصلاحياتها .

أما المادة 202 فنصت على أن[2]: تتولى السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات مهمة تحضير وتنظيم وتسيير الانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية وعمليات الاستفتاء والإشراف عليها.

تمارس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات عمليات التسجيل في القوائم الانتخابية ومراجعتها، وعمليات تحضير العملية الانتخابية، وعمليات التصويت والفرز والبت في النزاعات الانتخابية حسب التشريع الساري المفعول .تمارس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات مهامها منذ تاريخ استدعاء الهيئة الانتخابية حتى إعلان النتائج المؤقتة للاقتراع . تمارس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات مهامها في شفافية وحياد وعدم تحيز .

وجاء في نص المادة 203أن : تقدم السلطات العمومية المعنية الدعم الضروري للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لممارسة مهامها[3].

[1] –المادة 201 من التعديل الدستوري 2020.
[2] –المادة 2020 من التعديل الدستوري 2020.
[3] –المادة 203 من التعديل الدستوري ، 2020.

**الفرع الثاني : السلطة العليا للشفافية**

بالنسبة لموضوع السلطة العليا للشفافية جاءت عدة قوانين و نصوص وهي كالتالي:

* نص قانون يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته وتشكيلتها وصلاحيتها .

* نص القانون المتضمن القانون التجاري في البداية قدم السيد وزير العدل عرضًا يتضمن الأحكام التي وردت في النصين .

1- نص القانون الذي يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته و تشكيلتها و صلاحياتها ذكّر السيد الوزير خلال عرضه، بالإطار العام الذي جاء فيه نص هذا القانون، والذي يندرج في إطار تكييف المنظومة الوطنية للوقاية من الفساد مع أحكام الدستور، الذي استحدث مؤسسة رقابية جديدة مكلفة بالشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، تحل محل الهيئة الوطنية الحالية.

و هذا القانون يأخذ بعين الاعتبار التجربة التي اكتسبتها الجزائر في مجال مكافحة الفساد منذ 15 سنة من تطبيق القانون رقم 06-01 بالرغم من محدودية هذه التجربة من الناحية القانونية والسياسية، مشيرا إلى أن مشروع هذا القانون يستمد مرجعيته من البرنامج الرئاسي الذي يعتبر أخلقة ومكافحة الفساد من ضمن الأولويات، علاوة على الآليات والاتفاقيات الدولية والإقليمية التي صادقت عليها الجزائر في مجال الوقاية من الفساد ومكافحته. ثم

استعرض بعد ذلك، الأحكام التي جاء بها نص هذا القانون، مؤكدا على الصياغة الجديدة التي جاءت بها هذه الأحكام، بما يتماشى مع مقاصد المؤسس الدستوري، وأضاف أنه قد رعي في صياغة المشروع عدة مبادئ لاسيما الشفافية والنزاهة وعدم التداخل بين السلطة العليا وهيئات أخرى علاوة على ضبط وتوضيح صلاحيات ومهام السلطة العليا.

كما أشار القانون الساري المفعول (06-01) المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، سيكون محل مراجعة خلال السنة، بهدف تعزيز الأحكام المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته وتلك المتعلقة باسترداد الأموال المنهوبة. كما ذكّر بتوصيات مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 2 جانفي 2022، المتضمنة استحداث هيئة جديدة للتحري في مظاهر الثراء عند الموظفين العموميين، وفي ذات السياق، تم تتميم مشروع هذا القانون بأحكام جديدة، تتمثل في منح السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، صلاحيات التحري الإداري والمالي في حالات الإثراء غير المشروع لدى الموظف العمومي، كما أن التحريات التي تجريها السلطة العليا يمكن أن تشمل أي شخص يحتمل أن تكون له علاقة بالتستر على الثروة غير المبررة للموظف العمومي، كما يمكن لها أن تطلب توضيحات مكتوبة أو شفوية من الموظف العمومي أو الشخص المعني. وقصد حماية الأملاك المعنية وتجنب التصرف فيها، يقترح نص هذا القانون تمكين السلطة العليا أن تطلب من وكيل الجمهورية لدى محكمة سيدي امحمد استصدار تدابير تحفظية لتجميد عمليات مصرفية أو حجز ممتلكات عن طريق أمر قضائي يصدره رئيس ذات المحكمة. وفي حالة انقضاء الدعوى العمومية بالتقادم أو وفاة

المتهم، يمكن لوكيل الجمهورية أن يبلغ الوكيل القضائي للخزينة قصد طلب مصادرة الممتلكات المجمدة أو المحجوزة تحفظيا عن طريق دعوى مدنية.

2- نص القانون الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر سنة 1975، والمتضمن القانون التجاري: أكّد السيد الوزير أن نص هذا القانون يندرج في إطار مواصلة تكييف منظومتنا التشريعية التجارية مع تطور التجارة وتبسيط إنشاء الشركات التجارية وتشجيع الشباب أصحاب المشاريع، كما يهدف إلى تكييف القانون التجاري مع الإصلاحات التي يعرفها الاقتصاد الوطني والتوجيهات السياسية الجديدة.

وأضاف أن مشروع هذا القانون ينص على إنشاء شكل جديد من أنواع الشركات شركة المساهمة الجديدة، في إطار ترقية المؤسسات الناشئة التي من شأنها إعطاء دفع للشركات الناشئة.

حيث جاء في نص المادة 204: السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته مؤسسة مستقلة[1].

أما المادة 205 نصت على : تتولى السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته على الخصوص المهام الآتية :

[1] -المادة 204 من التعديل الدستوري 2020.

–وضع إستراتيجية وطنية للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، والسهر على تنفيذها ومتابعاتها.

– جمع ومعالجة وتبليغ المعلومات المرتبطة بمجال اختصاصها، ووضعها في متناول الأجهزة المختصة .

–إخطار مجلس المحاسبة والسلطة القضائية المختصة كّلما عاينت وجود مخالفات، وإصدار أوامر، عند الاقتضاء، للمؤسسات والأجهزة المعنية، –المساهمة في تدعيم قدرات المجتمع المدني والفاعلين الآخرين في مجال مكافحة الفساد.

–متابعة وتنفيذ ونشر ثقافة الشفافية والوقاية ومكافحة الفساد.

–إبداء الرأي حول النصوص القانونية ذات الصلة بمجال اختصاصها.

–المشاركة في تكوين أعوان الأجهزة المكلفة بالشفافية والوقاية ومكافحة الفساد.

–المساهمة في أخلقة الحياة العامة وتعزيز مبادئ الشفافية والحكم الراشد والوقاية ومكافحة الفساد .

يحدد القانون تنظيم وتشكيل السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، وكذا صلاحياتها الأخرى[1].

[1] –المادة 205 من التعديل الدستوري 2020.

**المطلب الثاني : دور المجالس الدستورية في تفعيل الديمقراطية التشاركية**

**الفرع الأول : المجلس الوطني لحقوق الإنسان**

المجلس الوطني لحقوق الإنسان، هيئة مستقلة موضوع لدى رئيس الجمهورية ضامن الدستور. مهمته الفضلى ترقية وحماية حقوق الإنسان.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان، المتمتع بالشخصية القانونية والاستقلالية المالية والإدارية، تحددت مهامه في أحكام المادة 199 من دستور 2016 ثم جاء القانون رقم 16-13 المؤرخ 3 نوفمبر 2016 ليحدد تشكيلته وكيفيات تعيين أعضائه والقواعد المتعلقة بتنظيمه وسيره.

إذ فصلت المادة 199 من دستور 2016 ، في اختصاصات المجلس الوطني لحقوق الإنسان على النحو التالي: -يتكفل المجلس بمهمة الرصد والإنذار المبكر والتقييم في مسائل احترام حقوق الإنسان، دون المساس بسلطات القضاء.

-يتولى المجلس الوطني لحقوق الإنسان فحص أي حالة من حالات انتهاك حقوق الإنسان يتم ملاحظتها أو عرضها عليه، واتخاذ الإجراءات المناسبة ويرفع نتائج تحقيقاته إلى السلطات الإدارية المعنية، وعند الاقتضاء، أمام المحاكم المختصة.

-يسهم المجلس الوطني لحقوق الإنسان في رفع مستوى الوعي والمعلومات والاتصال من أجل تعزيز حقوق الإنسان.

-يصدر الآراء والمقترحات والتوصيات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

-يصيغ تقريرا سنويا حول وضعية حقوق الإنسان يرفعه إلى رئيس الجمهورية والبرلمان ورئيس الوزراء، وينشره.

في الشق المتعلق بتعزيز حقوق الإنسان ، فإن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مسؤول عن الآتي:

-إصدار آراء وتوصيات ومقترحات وتقارير، بمبادرة منها أو بناءً على طلب الحكومة أو البرلمان، بشأن أي مسألة تتعلق بحقوق الإنسان؛ على الصعيدين الوطني والدولي ،

-فحص مشاريع القوانين واللوائح والتعليق عليها وتقييم النصوص السارية فيما يتعلق بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان .

-تقديم أي اقتراح يتعلق بالتصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان و / أو الانضمام إليها .

-المساهمة في إعداد التقارير الدورية التي تقدمها الجزائر إلى آليات وهيئات الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية تطبيقاً لالتزاماتها الدولية.

-تقييم تنفيذ الملاحظات والتوصيات الصادرة عن هيئات ولجان الأمم المتحدة والمؤسسات و الآليات في مجال حقوق الإنسان للمساعدة في تعزيز ونشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال التدريب المستمر ، وتنظيم المؤتمرات الوطنية والإقليمية والدولية وكذلك من خلال البحوث والدراسات وأي عمل للتوعية والمعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان،

-اقتراح والمساهمة في تنفيذ أي إجراء من شأنه تعزيز التدريس والتعليم وبحوث حقوق الإنسان في المدارس والجامعات والدوائر الاجتماعية والمهنية.

فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان ، فإن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مسؤول عن الإجراءات التالية:

-الإنذار المبكر في حالات التوتر أو الأزمات، التي قد تؤدي إلى انتهاكات حقوق الإنسان، واتخاذ التدابير الوقائية اللازمة بالتنسيق مع السلطات المختصة ؛

-الكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها وإبلاغ السلطات بآرائه ومقترحاته؛

- تلقي ودراسة الطلبات المتعلقة بأي انتهاك في مجال حقوق الإنسان وإحالتها إلى السلطات الإدارية المعنية وعند الاقتضاء، إلى السلطات القضائية المختصة، مع تقديم التوصيات؛ التي من شانها توجيه المتقدمين بالبلاغات وإعلامهم بمتابعة طلباتهم؛

-زيارة أماكن الاحتجاز والحجز لدى الشرطة، ومراكز حماية الطفل، والهياكل الاجتماعية والمستشفيات، لاسيما تلك المخصصة لاستقبال الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وكذلك مراكز استقبال الأجانب في وضع غير قانوني؛

-ضمان الوساطة ، في إطار عهدته ، لتحسين العلاقات بين الإدارات العامة والمواطنين.

وفي التعديل الدستوري 2020 جاء المادة 211 أن [1]: المجلس الوطني لحقوق الإنسان هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية .يتمتع المجلس بالاستقلالية الإدارية والمالية .

أما المادة 212نصت على : يتولى المجلس مهمة الرقابة والإنذار المبكر والتقييم في مجال احترام حقوق الإنسان .

[1] -المادة 211 من التعديل الدستوري 2020.

يدرس المجلس، دون المساس بصلاحيات السلطة القضائية، كل حالات انتهاك حقوق الإنسان التي يعاينها أو تبلغ إلى علمه، ويقوم بكل إجراء مناسب في هذا الشأن. ويعرض نتائج تحقيقاته على السلطات الإدارية المعنية، وإذا اقتضى الأمر، على الجهات القضائية المختصة .يبادر المجلس بأعمال التحسيس والإعلام والاتصال لترقية حقوق الإنسان .كما يبدي آراء واقتراحات وتوصيات تتعلق بترقية حقوق الإنسان وحمايتها.

يعد المجلس تقريرا سنويا يرفعه إلى رئيس الجمهورية. ويتولى رئيس المجلس نشره .يحدد القانون تشكيلة المجلس وكيفيات تعيين أعضائه والقواعد المتعلقة بتنظيمه وسيره[1].

**الفرع الثاني : المجلس الأعلى للشباب**

يضم المجلس الأعلى الشباب، الذي نص الدستور الجديد على إنشائه، مائتي عضو، يوزعون على 6 دوائر، ويتوفر على ست لجان، وينحصر الترشح لعضوية المجلس للشباب البالغين بين 18 و35 سنة.

حدد مشروع مرسوم رئاسي، تشكيلة المجلس الأعلى للشباب، وتنظيمه وسيره، حيث تنص المادة الثانية من المرسوم الذي اطلعت عليه "الشروق"، أن "هيئة استشارية توضع لدى رئيس الجمهورية، ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"، ويتولى المجلس "تقديم آراء وتوصيات واقتراحات حول المسائل المتعلقة بحاجات الشباب وازدهارهم في المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والرياضي، والمساهمة في ترقية القيم الوطنية والروح

[1] –المادة 212 من التعديل الدستوري 2020.

الوطنية والحس المدني والتضامن الاجتماعي، والمشاركة في تصور ومتابعة وتقييم المخطط الوطني للشباب".

ومن المهام الموكلة لهذا الفضاء الجديد "المساهمة في تطوير الحركة الجمعوية الشبانية مع الحرص على تعزيز قدراتها، والمشاركة في تقييم استعمال الوسائل التي تضعها السلطات العمومية تحت تصرف الحركة الجمعوية الشبانية، وممارسة السلطة السلمية على جميع المستخدمين".

حيث نصت المادة 214 من التعديل الدستوري 2020 على : المجلس الأعلى للشباب هيئة استشارية لدى رئيس الجمهورية .

المجلس الأعلى للشباب ممثلين عن الشباب وممثلين عن الحكومة وعن المؤسساتّ يضم العمومية المكلفة بشؤون الشباب .

يحدد رئيس الجمهورية تشكيلة المجلس ومهامه الأخرى .[1]

ويتكون المجلس بحسب المرسوم الرئاسي، من مائتي عضو، يوزعون على ست دوائر، هي "116 عضو منتخبون من نظرائهم من بين ممثلي جمعيات الشباب ذات الطابع المحلي، اثنان عن كل ولاية بالتساوي رجل وامرأة، 23 عضوا بعنوان ممثلي جمعيات ومنظمات الشباب منهم 30 بالمئة نساء، و10 بالمئة من الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة

[1] –المادة 214 من التعديل الدستوري 2020.

يعينهم الوزير المكلف بالشباب، وعشرة أعضاء بعنوان ممثلي شباب الجالية الوطنية بالخارج، من ضمنهم 30 بالمئة من النساء و10 بالمئة من الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة يعينهم الوزير المكلف بالخارجية، و10 أعضاء يعينهم رئيس الجمهورية على أساس كفاءتهم وخبرتهم في المجالات المتعلقة بالشباب، و31 عضوا بعنوان الحكومة والمؤسسات المكلفة بشؤون الشباب"، ويتم تعيين رئيس المجلس بمرسوم رئاسي وتنهى مهامه حسب الأشكال نفسها، ويساعده نائبان اثنان.

وأكد المرسوم، أن الدولة "تضع تحت تصرف المجلس الوسائل البشرية والمالية والمادية الضرورية لسيره، كما أنه يتوفر على ميزانية خاصة، على أن يكون الرئيس هو الآمر بالصرف"، وإيرادات المجلس هي "إعانات الدولة والهبات والوصايا طبقا للتشريع المعمول به".

وحدد المرسوم شروط الترشح لعضوية المجلس، ومن ذلك بلوغ سنة بين 18 و35 سنة، وإثبات المستوى التعليمي، والتمتع بالحقوق المدنية، وأن لا يكون محل عقوبة مخلة بالشرف، وأن لا يمارس عهدة انتخابية أو تمثيلية في مؤسسة استشارية أو تمثلية او منتخبة وطنية أو محلية، وأن لا يمارس مسؤولية انتخابية على مستوى أجهزة أو هيئات حزب سياسي.

وأوضح المرسوم أن المجلس يتوفر على 6 لجان متخصصة، وتتكون كل لجنة من 20 إلى 33 عضوا، واللجان المتخصصة هي "لجنة التربية والتكوين وتعزيز قدرات الشباب، ولجنة التشغيل والمقاولاتية والابتكار، ولجنة المواطنة والتطوع ومشاركة الشباب في الحياة العامة،

واللجان الثقافية والرياضية والترفيهية وحرية الحياة الجمعوية، ولجنة الإعلام والاتصال والبحث حول حلول الشباب، واللجنة الاجتماعية والتضامن والوقاية وحماية الشباب من مخاطر الآفات الاجتماعية.

وجاء في نص المادة 215 أن : يقدم المجلس الأعلى للشباب آراء وتوصيات حول المسائل المتعلقة بحاجات الشباب وازدهاره في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية. يساهم المجلس الأعلى للشباب في ترقية القيم الوطنية والضمير الوطني والحس المدني والتضامن الاجتماعي في أوساط الشباب .[1]

**الفرع الثالث : المرصد الوطني للمجتمع المدني**

مهما تعددت التعاريف التي حاولت ضبط مفهوم المجتمع المدني، إلا أنها ت تفق جلّ ها في أن المجتمع المدني يعد بمثابة مؤسسات غير ربحية تنشأ طواعية بأهداف مختلفة بغية المساهمة في الارتقاء بالمجتمع، بهدف حّل مختلف مشاكله وإشراكه في تسيير أموره بكل شفافية وفعالية وكفاءة، وصناعة القرار، والقيام بحملات تحسيسية وتوعوية لدمج المواطن في الحياة التشاركية، على أن تلتزم هذه المؤسسات أو التنظيمات في وجودها ونشاطها بمجموعة من القيم والمعايير التي تتجلى في احترام المبادئ والقيم الوطنية، تكريس المشاركة، والعمل ضمن جو من التراض ي، وهو ما جسدته العديد من النصوص الدستورية التي أكدت على دور المجتمع المدني في إطار تكريس الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي، حيث جاء في الفقرة 11 من ديباجة التعديل الدستوري الأخير لسنة 2020 باعتبارها جزء لا يتجزأ من الدستور (الفقرة الأخيرة من

[1] –المادة 215 من التعديل الدستوري 2020.

ديباجة التعديل الدستوري الأخير المؤرخ في سنة 2020،):" إن الشعب الجزائري ناضل ويناضل دوما في سبيل الحرية والديمقراطية، وهو متمسك بسيادته واستقلاله الوطنيين، ويعتزم أن يبني بهذا الدستور مؤسسات أساسها مشاركة كل المواطنين والمجتمع المدني، بما فيه الجالية الجزائرية في الخارج في تسيير الشؤون العمومية، والقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وضمان الحرية لكل فرد، في إطار دولة قانون جمهورية وديمقراطية ...."، وجاء أيضا في نص المادة 16 /3 من نفس التعديل الدستور ي :" تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، لاسيما من خلال المجتمع المدني .".

على نحو أخر يشكل المجتمع المدني فاعل أساسي في مكافحة الفساد، وهو ما تضمنته المادة 205 /4 من التعديل الدستوري الأخير لـ 2020، ضمن إطار تحديد مهام السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته، التي تندرج في العديد من الصلاحيات من ضمنها ضرورة مساهمتها في تدعيم قدرات المجتمع المدني والفاعلين الآخرين في مجال مكافحة الفساد.

شكلت المراجعة الدستورية الأخيرة لسنة 2020 بالنسبة للمجتمع المدني قفزة نوعية، انعكست في الاحتواء الدستوري البارز لتنظيم المجتمع المدني (أولا)، وإحداث ولأول مرة في التاريخ الدستوري الجزائري لمؤسسة دستورية استشارية أصيلة وخاصة بالمجتمع المدني من أجل مرافقته، ترشيده، احتوائه، والاهتمام بانشغالاته والإسهام في حلّ مشاكله(ثانيا).

منحت المراجعة الدستورية الأخيرة المصادق عليها في 1 نوفمبر 2020 لأول مرة مكانة فريدة من نوعها للمجتمع المدني من خلال تكري سه الدستوري واحتوائه الصريح لهذا النوع من التنظيم على نحو بارز لم يشهد له مثيل في ظل الدساتير السابقة، حيث تم الإشارة إليه على مستوى الديباجةقزلان، المكانة الدستورية للمؤسسات الاستشارية على ضوء التعديل الدستوري 2016، 2020، وتحديدا على مستوى الفقرة 11 منها والتي

جاء فيها:" إن الشعب الجزائري ناضل ويناضل دوما في سبيل الحرية والديمقراطية، وهو متمسك بسيادته واستقلاله الوطنيين، ويعتزم أن يبني بهذا الدستور مؤسسات أساسها مشاركة كل المواطنين والمجتمع المدني، بما فيه الجالية الجزائرية في الخارج (باعتبارها أي الجالية الجزائرية في الخارج جزء لا يتجزأ من المجتمع المدني )، في تسيير الشؤون العمومية.".

ليس هذا فحسب فقد كرس المؤسس الدستوري أيضا هذا التنظيم على مستوى متن الدستور وعلى وجه الخصوص ضمن نص المواد 10، 16، 53، 60، 205، 213، فعلى سبيل المثال وفي إطار تفعيل دور المجتمع المدني في تسيير الشؤون العمومية وتجسيد الديمقراطية التشاركية لاسيما على المستوى المحلي، جاء في المادة 10 من الدستور :" تسهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية."، كما جاء في المادة 16 /3:" تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، لاسيما من خلال المجتمع المدني ."، وضمن إطار تفعيل العمل الجمعوي كانعكاس للمجتمع المدني، نصت المادة 53 على ضمان حق إنشاء الجمعيات وممارسته بمجرد التصريح به، وعلى ضرورة تشجيع الدولة للجمعيات ذات المنفعة العامة، إلى جانب عدم إمكانية حلّ الجمعيات إلا بموجب قرار قضائي، كما تضمنت المادة 60 من نفس التعديل الدستوري على حق الاعتراف بأملاك الجمعيات الخيرية وضمان حمايتها قانونا .

ضمن نفس السياق ولأن المجتمع المدني حليف حقيقي لاستقامة الدولة ومحاربة الفساد، جاء بالمادة 205 /4 من التعديل الدستوري الأخير لـ 2020، على ضرورة أن تتولى السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته إلى جانب المهام الأخرى، المساهمة في تدعيم قدرات المجتمع المدني والفاعلين الآخرين في مجال مكافحة الفساد، ليس هذا فحسب فقد ذهب المؤسس الدستوري ضمن التعديل الدستوري الأخير إلى أبعد من ذلك في تأطيره للمجتمع المدني واحتوائه الدستوري بإحداثه ولأول مرة لهيئة دستولاية استشارية

تدعى في صلب النص " المرصد الوطني للمجتمع المدني " تتولى التكفل بانشغالات المجتمع المدني وذلك بموجب المادة 213 منه[1].

[1] –المادة 213 من التعديل الدستوري 2020.

**خلاصة الفصل الثاني :**

اتضح لنا من خلال هذا الفصل أن الإنفتاحات والعملية الديمقراطية التي شهدتها الجزائر جاءت نتيجة تداخل وتفاعل عدة عوامل، بعضها داخلية، وأخرى خارجية ، التي شكلت مجتمعة، ضغوطا على الجزائر من أجل الانفتاح ، وإحداث تغييرات هيكلية لمجاراة مسيرة العالم الديمقراطي.

هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ، وبالنظر إلى ما تتطلبه الديمقراطية بصفة عامة والنظام الديمقراطي الحديث بصفة خاصة تم تعديل الدستور عدة مرات وقد قمنا خلال دراستنا هاته بدراسة التعديل الدستوري 2020، والتي تتمثل في عدة مؤشرات منها :

-حرية التعبير والإعلام والوصول إلى مصادر المعلومات تحت حماية القانون، بدون الخضوع لأي جهة.

- إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشفافة ، يختار المواطنون مسئولين يمنحهم الدستور ممارسة الحكم .

- تمتع جميع المواطنين بكل حقوقهم السياسية والمدنية باستقلالية كاملة. أي قيام مواطنة تامة ، بمعنى حق هؤلاء المواطنين في إنشاء أحزاب سياسية ومنظمات مدنية ... الخ

# الخاتمة

**الخاتمة :**

من خلال ما سبق يمكن استخلاص أن الجزائر شهدت أقوى التحولات على مستوى نظامها السياسي إذا ما قورنت بباقي الدول العربية المجاورة،فقد تداخلت العوامل والأسباب لتكريس هذا التحول الذي جاء في ظروف متسارعة ومتداخلة مع بعضها البعض لم يدرس لها من قبل و هذا يعتبر من بين التحديات التي شكلت عائق أمام نجاح المسعى الديمقراطي بالجزائر بالإضافة لعدة تحديات أخرى امتزجت بين ماهو سياسي واقتصادي واجتماعي وامتدت حتى للجانب الثقافي ، مما سبق يمكن التوصل للاقتراحات التالية فيما يخص نجاح عملية التحول الديمقراطي بالجزائر:

ينبغي تهيئة المجتمع ذهنيا من خلال نشر الثقافة الديمقراطية بين الأفراد حتى يتسنى لهم معرفة المكانة التي يشغلونها في حدود دولتهم باعتبار أن الديمقراطية في الأساس هي حكم الشعب نفسه وبنفسه، بذلك ينبغي إشراك مختلف شرائح المجتمع بشكل طوعي في العمل السياسي من خلال فتح المجال للمشاركة السياسية التي تعبر عن توجهاتهم ومتطلباتهم الأساسية، فالإصلاح الذي يلقى النجاح الفعلي في التطبيق فوق أرض الواقع هو الذي يبنى من القاعدة الشعبية أي يكون بإرادة حرة معبرة عن تطلعات الأفراد، هذا عموما ما يمكن التوصل إليه من خلال هذه الورقة البحثية و تبقى عملية التحول الديمقراطي في الجزائر معقدة بتعقد المؤسسات السياسية وعدم الالتزام الفعلي في تطبيق المبادئ العامة المنصوص عليها دستوريا.

من خلال دراستنا توصلنا إلى النتائج التالية :

-أن الديمقراطية أسلوب حديث فرضته مجموعة من العوامل المرتبطة أساسا بواقع الجماعات المحلية.

–تفعيل ثقافة الديمقراطية في ظل غياب آليات المشاركة وضعف أجهزة المجتمع المدني.

–كما تضمن الديمقراطية حق المواطن في المشاركة في اتخاذ الرأي العام المحلي.

–توسيع نطاق تطبيق الديمقراطية على مستوى قانون البلدية رقم 11–10.

وفي الأخير نقوم بتقديم مجموعة من الاقتراحات والتوصيات

والمتمثلة في:

- إعادة إصلاح المنظومة القانونية في الجزائر وضرورة احترامها لأن المشكل في الجزائر لا يكمن في عدم توفر النصوص القانونية بقدر ما يكمن في عدم تطبيق هذه النصوص أو خرقها الأمر الذي نتج عنه جمود هذه النصوص وغياب فاعليتها.
- **ولتحقيق ديمقراطية فعالة، استلزم إتباع مجموعة من التوصيات ندرجها كالآتي:**

–تكريس قانون خاص للديمقراطية ، يوضح إجراءات وكيفيات العمل بها.

–تأسيس جمعيات من رؤساء ذات كفاءات عالية.

–تعديل قانون الانتخابات بوضح مواد تحتوي على شروط صارمة، بحيث ليس كل من هب ودب يسير المجلس الشعبي البلدي شرط الكفاءة والخبرة.

–تنظيم ملتقيات تبرز وتظهر دور المجتمع المدني في المساهمة في بناء ديمقراطية ناجعة .

- لابد من تحديد بعض النصوص القانونية، كالمراسيم الخاصة بالإعلام العام، والخاص المتعلقة بالبيئة، غير الصادرة منذ 3002.

–تنمية قدرات المواطنين، وتحسين مستويات معيشتهم من خلال توفير الفرص، والخدمات.

–تسهيل وتدعيم الطرق التي تؤدي إلى زيادة المشاركة في صنع السياسات العامة، وتنفيذها.

-لابد من إجراء دارسات معمقة للعراقيل التي تعتري الديمقراطية ة، والوقوف على أسباب فشلها، ومحاولة تجاوزها.

-العمل على تغيير الذهنيات الجامدة للمواطنين، وتوعيتهم، و تحسيسهم بضرورة العمل التشاركي.

-تكريس آليات جديدة للمشاركة من بينها النقاش العام، والاستفتاء المحلي، والمشاركة الالكترونية.

-تنمية آليات المشاركة في قانون البلدية.

-الحرص على عدم تهميش قرارات المواطنين .

-ضرورة انفتاح المجالس المحلية المنتخبة، وجعل المعلومات، والبيانات في متناول الجميع

# قائمة المصادر والمراجع

**قائمة المصادر و المراجع :**

**القرآن الكريم :**

-سورة البقرة

-سورة النمل

-سورة غافر

**الكتب :**

1-أحمد مينسي ، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي ، مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة ، 2004.

2- إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة، تركيا،1989.

3-إبراهيم عوض ،الأزمة الاقتصادية والاحتجاج والتطور الديمقراطي، القاهرة :مركز البحوث والدراسات السياسية ،1990.

4-بلقيس منصور، الأحزاب السياسية و التحول الديمقراطي. مكتبة مديولي اليمن ، 2004 .

5-سامح نجيب ، الأزمة الرأسمالية العالمية ، الزلزال و التوابع ، مركز الدراسات الاشتراكية ، مصر ، 2008 .

6- عبد الغني بسيوني، النظم السياسية (دارسة لنظرية الدولة والحكومة والحقوق والحريات العامة في الفكر الإسلامي والفكر الأوربي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت 1987.

7-عبد الله بوقفة ، القانون الدستوري تاريخ ودساتير الجمهورية الجزائرية ، دار الهدى، عين مليلة ، الجزائر ، 2008 .

8- محفوظ لعشب ، التجربة الدستورية في الجزائر ، المطبعة الحديثة للقانون، الجزائر ،2001 .

9-علي الدين هلال و آخرون ، اتجاهات حديثة في علم السياسة ، القاهرة ، منشورات اللجنة العلمية للعلوم السياسية و الإدارة العامة ، 1999 .

10-عبد الحميد براهيمي،المغرب العربي في مفترق الطرق في ظل التحولات العالمية،بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،1996

11-عبد الباسط دردور ،العنف السياسي في الجزائر، وأزمة التحول الديمقراطي، القاهرة: دار الأمين، 1996.

12-فراس البياتي ، التحول الديمقراطي في العراق بعد 9 نيسان 2003 ، العارف للمطبوعات ، ط 1 ، بيروت ، 2013 .

13- فاروق حميدشي، الجماعات الضاغطة، ديوان المطبوعات الجامعية،1998.

14-محمد خليل خاض ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2010 ، الإمارات العربية الموحدة ، صندوق النقد العربي ، 2010 .

15- موريس ديفريجيه، الأحزاب السياسية، دار النهار للنشر، بيروت، 1980.

16- نعمان احمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية والقانون المقارن، دار الثقافة للنشر والتوزيع، مؤتة، 1995.

17-ناجي عبد النور ، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، قسنطينة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2006.

**الرسائل الجامعية و الملتقيات :**

18- أحمد الرجوب سلامة رضوان ،**الاستثمار الأجنبي المباشر و الاستقرار السياسي في البلدان العربية**. رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة اليرموك،2005،ص75.

19- إسراء أحمد إسماعيل، أحمد إسماعيل(إسراء)،**"تأثير التحول الديمقراطي على الاستقرار السياسي في الجزائر(1991-2007)"**. رسالة ماجستير.جامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية قسم العلوم السياسيــة،2007.

20- إلهام ثابت سعيدي، التحول الديمقراطي في الجزائر. الملتقى الأول، طبعة عملية التحول الديمقراطي، قسم ع س وع د ، 11/10 ديسمبر 2005.

21- إكرام عبد القادر بدر الدين،**"ظاهرة الاستقرار السياسي في مصر"**.أطروحة دكتوراه. جامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية،قسم العلوم السياسية،1981.

22-حسين بورغدة ، الأزمة المالية العالمية :الأسباب ، الآثار و الحلول المقترحة لمعالجتها ، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي خول : الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحكومة العالمية ، جامعة فرحات عباس ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، 21/20 أكتوبر 2009 .

23- حسن بودارة ، الإصلاحات السياسية في الجزائر 1988 -1992 ، مذكرة ماجستير معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر1992 .

24- خالد مزابية،**الطائفية السياسية و أثرها على الاستقرار السياسي(دراسة حالة لبنان)**.مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي.جامعة قاصدي مرباح ورقلة،كلية الحقوق و العلوم السياسية،قسم العلوم السياسية.2012-2013.

25- سلوى محمد إسماعيل علي،**العامل الديني و ظاهرة الاستقرار السياسي في المغرب**،رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، 1999.

26- عبد الرحمان موسى النهار مهيدات.**أثر الفقر على الاستقرار السياسي في الدول العربية(دراسة حالة الأردن ،السعودية،مصر،تونس)**.رسالة ماجستير غير منشورة،جامعة اليرموك،2006-2007.

27- عبد المنعم مسعد نيفين،أعمال الندوة المصرية الفرنسية الخامسة بعنوان،**ظاهرة العنف السياسي من منظور مقارن**.القاهرة19-21 نوفمبر 1993 .

28-عمر فرحاتي،إشكالية الديمقراطية في الجزائر،رسالة ماجستير ،جامعة الجزائر،معهد العلوم السياسية و العلاقات الدولية،(1992/1993).

29-علي فلاح المناصير ، وصفي عبد الكريم الكساسبة ، الأزمة المالية العالمية حقيقتها .أسبابها .تداعياتها . و سبل العلاج ، ورقة عمل ، جامعة الزرقاء الخاصة، كلية الاقتصاد و العلوم الإدارية ، 2009 .

30- عبد النور ناجي ، تأثير التعددية الحزبية في النظام السياسي الجزائري 1989 -2004 رسالة دكتوراه في العلوم السياسية ، فرع التنظيم السياسي والإداري ، جامعة منتوري بقسنطينة 2005 .

31- كريمة بقدي.**الفساد السياسي و أثره على الاستقرار السياسي في شمال إفريقيا(دراسة حالة الجزائر)**.رسالة ماجستير،جامعة أبو بكر بلقايد،تلمسان كلية الحقوق و العلوم السياسية،قسم العلوم السياسية،2011-2012.

32- محمد علي عمير الشرياني .**العمالة الوافدة و الاستقرار السياسي في دولة الإمارات العربية المتحدة 1990-1999**.رسالة ماجستير غير ، منشورة ،جامعة القاهرة ، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية،قسم العلوم السياسية،2002.

33-محمد أيمن عزت الميداني ، الأزمة العالمية ، أسبابها ،تداعياتها ومنعكساتها على الاقتصاد العالمي و العربي و السوري، ورقة عمل ، جمعية العلوم الاقتصادية السورية ، 2009 .

34- مسعود عليبي ، الرقابة على دستورية القوانين ، دراسة مقارنة ، مذكرة ماجستير ، جامعة باتنة ، معهد الحقوق ، 1995 .

**المجلات :**

35-بديعة لشهب ، الأزمة المالية العالمية ، محاولة في الفهم و التجاوز ، بحوث اقتصادية عربية ، العدد 52 ، 2011 .

36-حنفي هلالي ، الحركة الإسلامية في الجزائر ، " قراءة في ثلاثية : الدعوة ، العمل السياسي ، العنف المسلح ، علم الغد ، فيينا ، المركز الأكاديمي للدراسات الإعلامية و تواصل الثقافات ، العدد الثالث ، شتاء 2005.

37-رمزي زكي ، أزمة الديون العالمية و الإمبريالية الجديدة ، الآليات الجديدة لإعادة احتواء العالم الثالث ، مجلة السياسة الدولية ، السنة 22 ، العدد 86 ، أكتوبر 1986 .

38- صلاح سالم زرنوقة ، أثر التحولات العالمية على مؤسسة الدولة في العالم الثالث، مجلة السياسة الدولية ، السنة 31 ، العدد 122، أكتوبر 1995 .

39-عامر السعيدي، ماذا يدور في الجزائر الآن؟ قضايا دولية، العدد 223 ،1994.

40-عبد الحميد مهري ،"الأزمة الجزائرية: الواقع و الآفاق"، المستقبل العربي، السنة 20، العدد 226، ديسمبر 1997.

41-علة مراد ، الأزمة المالية العالمية ، تأمل و مراجعة ، بحوث اقتصادية عربية ، العدد 48 ، 2009 .

42- عيسى جرادي ، التعددية الحزبية السياسية في الجزائر ، رسالة الأطلس ، العدد 212 ، 26 أكتوبر 1998

43-هدى ميتكس ، الحركة الإسلامية في المغرب و المرجعية المشتركة مع النظام، سلسلة بحوث سياسية ، مركز البحوث و الدراسات السياسية ، العدد 88 نوفمبر 1994.

**القوانين و التشريعات :**

- قانون رقم 63/ 157 صدر بالجريدة الرسمية رقم 2ص 18 باللغة الفرنسية 1963 و ألغي هذا القانون بواسطة الأمر 29/73 المؤرخ 1973/07/05 ج.ر رقم62 .

- المرسوم رقم 79/71 ، الجريدة الرسمية المصرية ، عدد 151 ، مؤرخ في 31 ديسمبر 1971 .

-المادة 40 دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية 23 فيفري 1989 .

-مرسوم رئاسي رقم 93-255 مؤرخ في 5 أكتوبر 1993 ، يتضمن إنشاء مجلس وطني اقتصادي و اجتماعي ، الجريدة الرسمية ، العدد 64 الصادر في 10 أكتوبر 1993 .

-قانون رقم 16-01 المؤرخ في 06 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية ، العدد رقم 14 ، الصادر في 07 مارس 2016 .

-مرسوم تنفيذي رقم 94-99 مؤرخ في 4 مايو 1994 ، يحدد كيفيات تعيين أعضاء المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي و تحديد عضويتهم ، الجريدة الرسمية ، عدد رقم 29 ، الصادر في 11 مايو 1994 .

-مرسوم رئاسي رقم 20-442 ، مؤرخ في 30 ديسمبر 2020 ، ستضمن التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية ، عدد رقم 82 ، الصادرة في 30 ديسمبر 2020 .

-قانون عضوي رقم 18-16 مؤرخ في 2 ديسمبر 2018 ، يحدد شروط و كيفيات تطبيق الدفع بعدم الدستورية ، الجريدة الرسمية ، عدد رقم 54، الصادر في 5 سبتمبر 2018 .

-قانون رقم 12-06 مؤرخ في 12 يناير 2012 ، يتعلق بالجمعيات ، الجريدة الرسمية ، عدد رقم 2 ، الصادر في 15 يناير 2012 .
- المادة 91 فقرة 9 من التعديل الدستوري لسنة 2020.

**المواقع الإلكترونية :**

WWW.HMSLGERIA. NET/MODULESPHP? QRCHIVES.

**المراجع بالأجنبية :**

Abderrahmane Mebtoul ,l'Algérie face aux défis de la mondialisation ,vol 2,Alger :opu,2002

BENTON HELEN,1999.**ENCYCLOPEDIA**

**BRITANICA**,LONDON.

*carcomeD fo lanruoJ* .evaw driht s'ycarcomeD .(1991) .

P ,S ,notgnitnuH

carcomeD fo lanruoJ ?revo evaw driht eht sI .(1996)
,.L ,dnomaiD

# الفهرس

# الفهرس


| البيان | الصفحة |
|---|---|
| الشكر | |
| الإهداء | |
| المقدمة | أ |
| أسباب اختيار الموضوع | ب |
| أهمية الدراسة | ب |
| أهداف الدراسة | ب |
| مجال الدراسة الزماني و المكاني | ج |
| منهج الدراسة | د |
| الدراسات السابقة | هـ |
| صعوبات الدراسة | ز |
| الإشكالية | ح |
| خطة البحث | ح |
| **الفصل الأول** : ماهية التحول الديمقراطي و الاستقرار السياسي و علاقتهما | |
| تمهيد | 7 |
| المبحث الأول : ماهية التحول الديمقراطي في الجزائر | 8 |
| المطلب الأول : مفهوم التحول الديمقراطي في الجزائر | **8** |
| الفرع الأول : تعريف التحول الديمقراطي في الجزائر | 9 |
| الفرع الثاني : أسباب التحول الديمقراطي | 11 |
| المطلب الثاني : أنماط التحول الديمقراطي في الجزائر | 15 |
| المطلب الثالث : العوامل المؤدية للتحول الديمقراطي في الجزائر | 17 |
| الفرع الأول: العوامل الداخلية | 17 |
| الفرع الثاني: العوامل الخارجية | 19 |
| المبحث الثاني : ماهية الاستقرار السياسي في الجزائر | 21 |
| المطلب الأول : مفهوم الاستقرار السياسي في الجزائر | **21** |

| | |
|---|---|
| الفرع الأول : تعريف الاستقرار السياسي في الجزائر | 22 |
| الفرع الثاني : متطلبات الاستقرار السياسي | 36 |
| المطلب الثاني : اتجاهات دراسة الاستقرار السياسي في الجزائر | **38** |
| المطلب الثالث : أبعاد الاستقرار السياسي في الجزائر | 44 |
| خلاصة الفصل الأول | 51 |
| **الفصل الثاني : أسباب التحول الديمقراطي في الجزائر** | |
| تمهيد | 53 |
| المبحث الأول : الأسباب الداخلية للتحول الديمقراطي في الجزائر | 54 |
| المطلب الأول : أزمة التعددية السياسية في الجزائر | 54 |
| الفرع الأول : مفهوم التعددية الحزبية | 54 |
| الفرع الثاني: احتكار السلطة في يد الحزب الواحد | 57 |
| الفرع الثالث: موقع التعددية الحزبية في ظل دستور1989والتعديل الدستوري 1996 | 60 |
| المطلب الثاني : أزمة الأحزاب السياسية في الجزائر | 64 |
| الفرع الأول : تقييم دور الأحزاب السياسية في مسار التحول الديمقراطي في الجزائر | 64 |
| المطلب الثالث : الوضع الاجتماعي و الاقتصادي في الجزائر | 68 |
| الفرع الأول:المتطلبات الاجتماعية و الثقافية | 68 |
| الفرع الثاني : المتطلبات الاقتصادية | 70 |
| المبحث الثاني : الأسباب الخارجية للتحول الديمقراطي في الجزائر | 77 |
| المطلب الأول : المتغير الجيوستراتيجي | 78 |
| المطلب الثاني : المؤسسات المالية الدولية | 79 |
| المطلب الثالث : الأزمة الاقتصادية العالمية | 81 |
| الفرع الأول:طبيعة الأزمة المالية العالمية | 81 |

| | |
|---|---|
| الفرع الثاني:الأسباب المفسرة للازمة المالية العالمية لسنة 2008 | 83 |
| الفرع الثالث: تداعيات الأزمة المالية العالمية على الاقتصاد العالمي و اقتصاد الجزائر | 85 |
| المبحث الثالث : فعالية وسائل الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة في الجزائر من خلال دستور 2020 | 89 |
| المطلب الأول : دور المؤسسات الدستورية في تفعيل الديمقراطية التشاركية | 89 |
| الفرع الأول : السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات | 89 |
| الفرع الثاني : السلطة العليا للشفافية | 92 |
| المطلب الثاني : دور المجالس الدستورية في تفعيل الديمقراطية التشاركية | 90 |
| الفرع الأول : المجلس الوطني لحقوق الإنسان | 96 |
| الفرع الثاني : المجلس الأعلى للشباب | 99 |
| الفرع الثالث : المرصد الوطني للمجتمع المدني | 102 |
| خلاصة الفصل الثاني | 106 |
| الخاتمة | 108 |
| قائمة المصادر و المراجع | |
| فهرس المحتويات | |
| الملخص | |

**الملخص :**

لقد سعت العديد من دول العالم على مر العصور للاقتداء بالنظام العالمي الجديد القائم على الديمقراطية ، من خلال تطبيق المبادئ الأساسية التي تميز النظام الديمقراطي و التي تفتح المجال أمام مختلف أطياف المجتمع للمشاركة في صناعة القرار ، و الجزائر على غرار باقي دول العالم كانت لها تجربة في محاولتها للانتقال إلى النظام الديمقراطي و قد شهدت محطات سياسية بارزة ، يعتبر من خلالها دستور 2020 بمثابة نقطة تحول ساهم في تدعيم عملية التحول التي التطور السياسي و الاقتصادي ، و كان ركيزة للتحول الديمقراطي .

**الكلمات المفتاحية :**

التحول الديمقراطي ، التحول السياسي ، دستور 2020 .

**الملخص باللغة الأجنبية :**

**Résumé :**

De nombreux pays du monde ont cherché à travers les âges à imiter le nouvel ordre mondial fondé sur la démocratie, par l'application des principes de base qui caractérisent le système démocratique et qui ouvrent la voie à la participation des différents segments de la société à la prise de décision, et l'Algérie, comme le reste du monde, a connu une expérience en Sa tentative de transition vers un système démocratique a connu des stations politiques de premier plan, à travers lesquelles la constitution de 2020 est considérée comme un

tournant qui a contribué à renforcer le processus de transformation que le développement politique et économique , et était un pilier de la transformation démocratique.

**les mots clés** :

Transition démocratique, transformation politique, la constitution de 2020.

تمت بحمد الله